نتائج الفكر
وثمرات المؤلفات

احمد يونس
الشافعي


King Saud University
1957
جامعة الملك سعود

نتائج الفكر وثمر المنح الإلهية تأليف الخليفتي أحمد بن

يونس - ١٢٠٩هـ، كتب في القرن الثالث عشر الهجري

تقديراً

٩٧٠ ع١هـ ٢١ س ٢١×١٥،٥ سم

نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد.

علم البيان، البلاغة العربية

X3

١٢٧

هذه حاشية العلامة الشيخ احمد ابن يونس
الشافعي على شرح الملوي على متن
السمرقندية في الاستعارات
نفعنا الله تعالى بهم اجمعين
والمسلمين امين
امين

باكيكم احفظ الورقة

دخل في ملك كاتبه مصطفى خليل جلبي ...

دخل في ملك كاتب الفقير الي ربه [illegible]
[illegible] غفر له ولوالديه وللمشايخ واحبابه
[illegible] والي جميع المسلمين ولمن قرا
فيه واستغفر لنا وقال امين نحو سادس الحجه
١٢٤٢ الف ومايتان اثنا واربعون
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة والسلام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة الدقايق واسلكه سبل المجازات
وطرق الحقايق والصلاة والسلام على سيدنا محمد المرشح بالدلايل
والايات وعلى اله واصحابه الذين حازوا احسن الفضايل واشرف
الكمالات وبعد فيقول اسير الخطايا والزلات احمد بن الشيخ يونس
الخليفي الشافعي ضاعف الله له الدرجات هذه عبارات شريفة
وتحقيقات منيفة اقتطفتها من ثمر المولفات وبدايع التحقيقات
توضح الخفي بادنى اشارة وتبين المراد باوجز عبارة وسميتها نتايج الفكر
وثمر المولفات على الشرح الصغير لشيخنا العلامة احمد الملوي على السمرقندية
في الاستعارات فاسال الله في العفو عن العثرات والتجاوز عن الهفوات
فاصلح الخلل وغض الطرف عن الزلل فاني معترف بالقصور عن
الارتقا لهذه المقصود وهذا اوان الشروع في المقصود فاقول
بعون القادر المعبود قوله بسم الخ بعضها حقيقة لغوية وهو البا
ولفظ الاسم ولفظ الجلالة اما البا فلاستعمالها في المصاحبة او الا
ستعانة وهما من جملة معانيها الحقيقية واما الاسم فلانه لغة
ما دل على مسمى وهو مفرد مضاف فيعم فاستعماله في ما صدقاته
كالخالق والرازق استعمال اللفظ فيما وضع له واما الجلالة
فلاستعمالها في معناها وهو الذات الموصوف بواجب الوجود وبعضها
الاخر وهو الرحمن الرحيم المشهور فيه انه مجاز لغوي لا عقلي
لان التجوز في اللفظ لا في الاسناد ثم هو اما مرسل علاقته السببية
او اللزوم العادي وذلك ان الرحمة التي هي اصلهما معناها لغة

اي المجاز المفهوم من التجوز

رقة

رقة القلب المقتضية للانعام او ارادته ولما استحال
هذا المعنى في حقه تعالى قرب بمعنى يناسب وهو اعتبار
الغاية اعني الانعام او ارادته المسببان عن المبدا
الذي هو الرقة اللازمان له عادة ثم اشتق منها
لهذا المعنى المناسب وصفان له تعالى وهما الرحمن الرحيم
بمعنى المنعم او المريد للانعام فاستعمال الرحمة في الانعام
او ارادته مجاز مرسل اصلي واستعمال الوصفين في المنعم
او المريد له مجاز مرسل تبعي لجريان التجوز في المشتق بعد
جريانه في المصدر واما استعارة تمثيلية بان يشبه حاله
تعالى في ايصال المعروف الى عباده وتنعيمهم بحال
ملك عطف قلبه على رعيته فاوصلهم معروفه وعمهم به
ثم استعمل اللفظ الدال على حال الملك وهو الرحمن الرحيم
في حاله تعالى والاول اولى بل اصوب وان قال بهذا جمع من
المحققين لانه لا يجوز اطلاق الحال عليه تعالى لعدم وروده
ولان حقيقة التمثيلية ان يكون كل من المشبه والمشبه به
هيية منتزعة من متعدد وكذا الجامع بينهما وذلك لا يظهر
فيما نحن فيه مع ما فيه من اساة الادب كما لا يخفى وتقابل
المشهور انه حقيقة شرعية ورد الوصف بهما في القران وان [illegible]
[illegible]
باعتبارين مختلفين كما ياتي قوله الحمد لله عدل عن الاصل
الذي هو الفعل اذ اصل الحمد لله احمد او حمدت حمدا لله حذف الفعل

والجامع ايصال المعروف فليتامل

اكتفا بدلالة مصدره عليه ثم رفع وادخلت ال لقصد الجنس
او الاستغراق او العهد فصلح للدوام والاستمرار لان الفعل
يدل علي التجدد والحدوث وبهذا تعلم رد ما ذكره الشيخ
عبد القاهر الجرجاني في دلايل الاعجاز من ان الجملة الاسمية
لا تفيد الدوام الا ترى الي قولك زيد منطلق فانه لا يفيد
سوي ثبوت الانطلاق لزيد لما علمت ان افادتها الدوام
بواسطة العدول ولا عدول فيما ذكره الشيخ كذا حقق التفتا
زاني وذكر حفيده انها تفيد الدوام بنفسها من غير عدول
ووجهه ان المنافقين لما كان الكفر راسخا في قلوبهم لا يزول
عبروا بما يدل علي عدم الزوال بقولهم انا معكم انما نحن
مستهزؤن اي كاينون معكم لا كغا ولما كان ادعا حدوث
الايمان يقبل منهم عبروا بما يدل علي الحدوث فقط وهو
الفعل فقالوا امنا اي حدث لنا الايمان بعد ان لم يكن فقد
دلت الاسمية بنفسها علي الدوام بلا عدول ولنا انها لم تدل
بنفسها علي الدوام بل بالقرينة وهي موافقتهم لشياطينهم
اي سنطاريتهم وروسايهم في عبادة الاصنام والحق ما ذكره
التفتازاني **قوله** الذي نعت الجلالة وفيه ان الصلة مع
الموصول في قوة المشتق وتعليق الحكم علي مشتق يوذن
بالعلية فيشعر بان ثبوت الحمد لله تعالي لاجل هذا الوصف
لان المعنى الحمد ثابت لله لاجل انصافه بالحمد الحقيقي لانه
يستحق الحمد لذاته كما يستحقه لصفاته واجاب

العلامة

العلامة القاسمي في اياته عن نظيره بانه ما ذكر ليس علة
لاستحقاق الحمد بل لانشا المولف وكانه قال علة انشاي الحمد
هي انه تعالي هو المستحق للحمد حقيقة **قوله** الحمد لله اعاد
لفظ الحمد فظهر ايهاما الا تسلذاذه اي وجدانه لذيذا
نحو قوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر
حيث لم يقل ام هي وانما ذكرت لفظة الايهام لان اللذة الحقيقة
الحسية كالحلاوة لا تحصل باللفظ بل الذي يحصل به ايهامها
قوله حقيقة تاوه للنقل من الوصفية الي الاسمية لان
حقيقا من حق بمعنى ثبت فالحقيق الثابتة نقل الي اللفظ
المستعمل في معناه وهو الحقيقة اللغوية او اسناد الفعل او ما في
معناه الي ما هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وهي الحقيقة
العقلية والظاهر ان النقل علي سبيل الحقيقة العرفية لا علي سبيل
المجاز لهجران المعنى الاصلي بحيث صار لا يفهم الا بقرينة وتقرير
الحقيقتين ان يقال اذا اثنى العبد علي ربه بنحو الله لا اله
الا هو الحي القيوم حمد الرب فاسناد حمد المبني للمجهول الي الرب
تعالي حقيقة عقلية لانه اسناد الفعل الي ما هو له وحقيقة لغوية
لان الحمد استعمل في معناه الموضوع له وهو الثنا **قوله**
وهو لغيره الخ هو عطف علي الحمد الواقع مبتدا او العامل فيه
الابتدا ولغيره عطف علي لله المتعلق بالحمد علي انه مفعوله
بواسطة اللام ومجاز عطف علي حقيقة الواقع خبر الحمد

والعامل فيه المبتدأ فيلزم العطف على معمولين لعاملين مختلفين
وهو ممنوع اذا لم يتقدم الجار نحو في الدار زيد وفي الحجرة عمرو
ويجاب بانه من عطف الجمل لا من عطف المفردات حتى يلزم المحذور
على انه قيل بجوازه وان لم يتقدم الجار لان المتفق على منعه انما هو
العطف على معمولات لعوامل مختلفة واما الجواب باحتمال ان الشارح
مشى على القول بان العامل في كل من المبتدأ والخبر واحد وهو الابتداء
فلا يظهر لان لغيره عطف على له والعامل فيه المفعولية للمبتدأ
لا الابتداء كما علمت نعم بناء على ان معمول الشي معمول لذلك الشي
يظهر لكنه باطل كما ذكره ابن عبد الحق السنباطي والا لزم ان
يكون المضاف اليه معمولا للعامل في المضاف فيلزم عمل الفعل
الجر في المضاف اليه في نحو جا غلام زيد وهو باطل بالاتفاق فالمصير
اليه ما تقدم **قوله** لغيره متعلق بهو ولا يرد ان الجار لا يتعلق
بالضمير لان محله ما لم يكن ضمير المصدر كما هنا ولقوله
وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المترجم اي
وما الحديث عنها والضمير فيه كالضمير في له عائد الموصول وكلا
الجملتين صلته فلا يقال ان الموصول الاسمي لا بد له من صلة
وعائد وانى هما **قوله** مجازا ان قلت هل يصح ارادة المجاز
هنا لصحة ارادة الحقيقة بناء على ما تقدم فالجواب
لا لان ... ارادة ... اي ... الفعل ... معناه
الى غير ما هو له عند المتكلم بقرينة نحو انبت الربيع البقل
اذا صدر من الموحد دون اللغوي اعني استعمال اللفظ في غير

ما وضع

ما وضع له لعلاقة وقرينة وبيانه مثلا حمد زيد اسناد
الى غير ما هو له اذ المستحق للحمد في الحقيقة هو الله لانه المنعم
الحقيقي والعبد منعم بحسب الظاهر فهو سبب والاسناد
للسبب مجاز عقلي ووجه عدم صحة اللغوي ان الحمد موضوع
للثنا بالجميل سواء كان متعلقا بالله ام بغيره ولم نقف على
اشتراط ان يكون متعلقا بالله فقط **قوله** المحيط بالجر نعت
ثان للفظ الجلالة ورد الوصف به في القران وكان الله بكل
شي محيطا والله من ورائهم محيط وهو سببي لرفعه الظاهر
وهو العلم المضاف لذلك الضمير ويجوز قطعه على الخبرية
لمبتدأ محذوف او المفعولية لفعل محذوف والتعيين منعوته
بدونه ومعنى المحيط علمه المتعلق علمه تعلق انكشاف
تعلقا تنجيزيا قديما **قوله** باسرار جمع سر بمعنى النكتة ما قابل
الجهر اعني الكلام الخفي ولا بمعنى الجماع كما قيل به في قوله تعالى
ولكن لا تواعدوهن سرا واضافتها للبلاغة من اضافة الجزئيات
الى كليتها اذا اريد بلاغة الكلام اعني مطابقته لمقتضى الحال مع
فصاحته لان المراد بالاسرار الجزئيات التي اقتضتها كالتاكيد
في مقام يقتضيه وعدمه في مقام لا يقتضيه والتقديم والتاخير
في المسند اليه او المسند ونحو ذلك او من اضافة المسبب للسبب
... اذا اريد بلاغة المتكلم وهي ملكة يقتدر بها على التعبير
عن المقصود بلفظ بليغ والاسرار المقتضية سبب عادي في
المقدرة على الاسرار والاضافة تاتي لادنى ملابسة نحو قوله

محق

لا بمعنى صح

اذا كوكب الخرقا لاح بسحرة ؞ سهيل اذاعت غزلها في القرايب

قوله البلاغة مصدر بلغ بضم اللام لان فعالة بفتح الفا منقاس فيه نحو جمل جمالة وجزل جزالة بضم الميم والزاء

قوله ووجوه البراعة من برع الرجل اذا فاق اقرانه فهي قريبة من البلاغة لان بها التفوق ولا يخفي ما في كلامه من الاستعارة المكنية في البراعة والوجوه تخييل او التصريحية في الوجوه والقرينة اضافتها للبراعة وتقريرهما ظاهر لمن له ادني المام بالفن

قوله ودلايل جمع دليل علي غير قياس والقياس ان يكون جمعا لدلالة والمراد بها الامارات الدالة علي الاعجاز وفي الكلام تلميح الي اسمي كتابين في هذا الفن للشيخ عبد القاهر الجرجاني هما اسرار البلاغة ودلايل الاعجاز

قوله الاعجاز مصدر اعجز بمعنى اثبت العجز في الغير فمعناه الحقيقي اثبات العجز ثم استعير لاظهاره من اطلاق اسم الملزوم علي اللازم ثم استعير للازم وهو اظهار صدق النبي صلي الله عليه وسلم مجاز عن حقيقة والداعي الي العدول عن الحقيقة الي المجاز كونه المقصود بالذات من المعجزة

قوله علي سيدنا متعلق بمحذوف خبر الصلاة والسلام اي كاينتان علي سيدنا الخ ويحتمل ان يكون خبر السلام وخبر الصلاة محذوف نظير ان الله وملايكته في قراة الرفع اي يصلي وملايكته يصلون والاول اولي لان في الثاني [illegible] عنها

قوله المرشح صفة لمحمد لا لسيدنا لان الموقوع محمد بدلا منه او عطف بيان وكلاهما لا يتقدم علي النعت ماخوذ من الترشيح بمعنى التقوية

علي

علي صيغة اسم المفعول اي الذي قواه الله او علي صيغة اسم الفاعل ومفعوله محذوف اي المقوي دعواه وان كانت رواية المصنف تثبت علي صيغة اسم المفعول فان قلت اسماوه صلي الله عليه وسلم وصفاته توقيفية ولم يرد وصفه بذلك

فالجواب ان المقصود هنا بيان الحكم عليه بانه مقويا ومويد بالايات فهو بمثابة قولك النبي قايم مثلا لا من باب اطلاق الوصف عليه من غير حكم كالماحي العاقب ثم لا يخفي ما في كلامه من براعة الاستهلال وهي في اللغة التفوق من برع الرجل فاق اقرانه وينشا عنه حسن الابتدا فتسميتها بها مجاز مرسل علاقته السببية وفي الاصطلاح ان يشير المتكلم في طالعة كلامه الي مقصوده ووجه التسمية ان المتكلم يفهم غرضه من كلامه عند رفع الصوت به ورفع الصوت لغة الاستهلال يقال استهل المولود صارخا اذا رفع صوته عند الولادة اما براعة المطلب فهي تقديم الثنا على المقصود وبراعة المقطع فهي ما تشعر بالانتها كقولهم في الاخر ونساله حسن الختام

قوله بالايات والدلايل ان اريد بهما المعجزات من حيث هي فالعطف للتفسير وان اريد بالايات القران وبالدلايل ما يعمه وغيره من بقية المعجزات فهو من عطف العام على الخاص

قوله ومن تبعهم اي بالعمل الصالح [illegible] اولي من التخصيص للخبر الوارد في ذلك ثم قولهم ومن تبعهم يعني ان المراد بالآل هنا مومنوا بني هاشم والمطلب

والالوا ربين الانباء لضاع قوله ومن يتبعهم قوله اذ لا
معنى له لان الال هم كل مسلم فليس غيرهم بتبعهم
قوله بالفواضل جمع فاضلة بمعنى النعمة المتعدي اثرها
للغير كالكرم والعلم والشجاعة باعتبار اثرها والفضايل
جمع فضيلة بمعنى النعمة القاصرة كهذه المذكورات باعتبار
كونها ملكات راسخة في النفس فكل يصدق عليه انه
فاضلة وفضيلة بالاعتبار كما علمت فاندفع ما قيل
في هذا المقام ولا حاجة لاطالة الكلام قوله فقد كنت
شرحت ان قيل استفادة المعنى علمت من شرح الفعل
الماضي فلا حاجة لكنت فالجواب ان فايدتها دفع توهم
التجوز في شرح اي انه بمعنى اشرح مثل اتى امر الله
بمعنى يأتي ونادى اصحاب الجنة بمعنى ينادي فان قيل
كيف التوهم مع قوله الا ان سالتي ان اصرف الهمة نحو اختصار
والاقتصار الخ اذ الاختصار انما يكون من امر ثابت متحقق
فالجواب ان القصد دفع توهم المجاز ابتدا فان قيل دفع
توهمه ابتدا حاصل من التعبير بقد التي للتحقيق فلا حاجة
لكنت فالجواب ان قد تكون لتقريب الماضي من الحال
فربما يتوهم ان المجاز المتوهم من شرح قريب فلا تفيد تحقق
معنى الشرح ولا بد بخلاف كنت والحاصل ... الاتيان
بكنت قصد زيادة التنصيص على ان الشرح في الماضي
لانها متوغلة في المضي ولذا لم تنقلب للاستقبال

معاداة

معاداة الشرط نحو وان كنتم في ريب وانما اطلت الكلام
ليتمكن في ذهن الطالب فضل تمرين والافالاول وقع
في مركزه ولا يعترض بالمتقدم على المتاخر قوله رسالة
نقل عن حواشي المطالع ان الرسالة ما اشتمل على مسايل
قليلة من فن واحد والمختصر ما اشتمل على مسايل قليلة
من فن او من فنون والكتاب ما اشتمل على مسايل قليلة
او كثيرة من فن او فنون فالرسالة اخص من المختصر وهو
اخص من الكتاب قوله الامام المشهور امنه مفرد والجمع
ايمه نحو وجعلنا منهم ايمة وقيل مشترك بين المفرد والمثنى
والجمع تذكيرا وتانيثا نظير هجان تقول ناقة هجان وناقتان
هجان ونياق هجان بدليل واجعلنا للمتقين اماما حيث لم يقل
ايمة ويمكن الجواب من قبل المشهور بان الافراد مراعاة
لرؤس الاي قوله السمرقندي نسبة الى سمرقند بلدة
بالعجم قوله في الاستعارات حال من رسالة لانها معرفة
بالاضافة والجمل بعد المعارف المحضة احوال او صفة
بتقدير المتعلق معرفة ليحصل التطابق اي الكاينة في
الاستعارات قوله ووشحتها من التوشيح الذي هو لباس
الوشاح وهو جلد مرصع بالجواهر يلبس من الخاصرة
الى المنكب لكن المراد هنا غايته ... مجاز مرسلا
من ذكر الملزوم وارادة اللازم والقرينة استحالة ارادة
المعنى الحقيقي وهو اصلي في المصدر الذي هو التوشيح تبعي

قوله السمرقندي بفت[ح]
الميم وسكون الرا[ء]
نسبة لسمرقند مدينة وراء ...

فى الفعل الذي هو وشح ويحتمل انه استعارة اصلية فى
المصدر وتبعية فى الفعل بان يشبه تحسين الرسالة وتزيينها
بالشرح بمدلول التوشيح الذي هو البلس الوشاح بجامع النفاسة
واستعير لفظ التوشيح مجردا من معناه للتحسين المعنوي
واشتق منه وشح بمعنى زين وحسن المعنى البس الوشاح
والقرينة ما تقدم **قوله** بلطايف الطرايف متعلق بوشح على
انه مفعوله بواسطة البا والاضافة فيه من اضافة الصفة
الي الموصوف اي بالطرايف اللطايف او الموصوف الي الصفة
اي باللطايف الطرايف وكلا التقديرين مذهب الكوفي
اما البصري فيمنع تلك الاضافة وما ورد منه يؤول
واللطايف جمع لطيفة بمعنى المسيلة الدقيقة وهو المناسب
هنا والطرايف جمع طريفة بطا وراء مهملتين بمعنى الغريبة
المستحسنة **قوله** وعوارف المعارف الاولي جمع عارفة
بمعنى معروفة لان فواعل يطرد جمعه لفاعلة والثانية
جمع معرفة اما بمعنى الادراك لان العوارف تنشا عنه
والاضافة تاتي لادنى ملابسة واما بمعنى الشي المعروف
والمعلوم ويكون من قبيل عيون العيون وخيار الخيار
والمعنى على الاول وشحتها بمكنات الادراكات وعلى الثاني
بخواص المعارف ولبها ويلزم منه دقتها **قوله**
ونفايس العبارات من اضافة الصفة الي الموصوف
والمراد بنفاستها خلوها عن الركاكة والاطناب المخل

والاقتصار

والاقتصار المخل والعبارات جمع عبارة قال حسن جلبي
وهي فى اللغة تفسير الرويا يقال عبرت الرويا اي فسرتها
ثم استعملت فى الالفاظ الدالة على المعاني لانها تفسر
ما فى الضمير وذكر يوسف الاصم ان استعمالها فى الالفاظ
مجاز والاولى ان تكون حقيقة عرفية لهجران المعنى
الاصلي بحيث صار لا يفهم الا بقرينة فان قلت الاولى
تقديم هذه على الذين قبلها لانها من قبيل المعنى وهذه
من قبيل اللفظ وهو اسبق فى الاعتبار لاستفادة المعنى
منه فليكن فى الوضع كذلك فالجواب لا نسلم انه اسبق
فى الاعتبار مطلقا بل بالنسبة للسامع اما بالنسبة للمتكلم
فالمعنى سابق لانه يستحضره اولا ثم ياتي باللفظ على طبقه
ولين سلم جدلا فنقول قدمهما اهتماما بشانهما لان المعنى
هو المقصود بالذات نعم يسيل عن نكتة الفصل بهذه
بين ما قبلها وما بعدها مع ان ما بعدها ايضا من قبيل
المعنى حيث لم يذكر ما هو من قبيله بعضه بعضه فتامل
قوله ودقايق الاعتبارات من اضافة الصفة الي
الموصوف ولابد من تاويل الاعتبارات بالمعتبرات اذ
الاعتبارات مصدر بمعنى الملاحظة فهو فعل الفاعل
لا يوصف بالدقيقة بل الذي يوصف به اثره اعني الشي
المعتبر فيكون مجازا مرسلا من ذكر المعنى المصدري وارادة
الحاصل به لعلاقة التعلق **قوله** ثم فضم المثلثة حرف ترتيب

قوله عبرته بالتخفيف

وتراخ اشارة الى تاخر زمن السوال عن زمن الشرح بمدة
اما بفتحها فاسم اشارة للمكان البعيد نحو واذا رايت
ثم رايت نعيما فان قلت القاعدة ان الاتيان بان في
صدر الكلام انما يكون لرفع شك من المخاطب او انكاره
وهما منتفيان هنا فالجواب لا نسلم انحصار فايدتها
في ذلك بل قد يوتى بها للترغيب نحو ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات لهم جنات الاية وللترهيب نحو ان بطش ربك
لشديد وللتعجب نحو قوله صلى الله عليه وسلم ان احدكم
ليعمل بعمل اهل الجنة الحديث وللتحقيق نحو انا اعطيناك
الكوثر وما هنا من هذا القبيل ولين سلم فيحتمل ان يكون
الاتيان بها لدفع الانكار في انه مسئول فيه كما هو عادة
اهل الزمان حسدا من عند انفسهم **قوله** بعض الاخوان
يحتمل ان يكون ذلك البعض من الطلبة وهو ظاهر وان
يكون من الفضلا لما ورد ان الدال على الخير كفاعله وهو
هنا حصول النفع للمبتدي **قوله** سالني ان اصرف
السوال هنا بمعنى الطلب واليا مفعوله الاول وان
اصرف في تاويل المصدر مفعوله الثاني وفاعله مستتر
والجملة في محل رفع خبر ان **قوله** الهمة هي في اللغة القوة
والعزم وفي العرف حالة للنفس [illegible] انبعاث
وارادة على نيل مقصود ما فان تعلقت بمعالي الامور
جمع معلاة اي مكتسبة الشرف كالعلم فهي علية وان تعلقت

بسفاسف

بسفاسف الامور كطلب الدنيا فدنية والمراد بصرف الهمة
توجيه الارادة القلبية ففي كلامه استعارة مكنية حيث
شبه الهمة بالمطية والصرف الذي هو الميل بعنان الدابة
تخييل **قوله** نحوا بالنصب على الظرفية لا صرف ومعناه
هنا الجهة **قوله** اختصاره اي الشرح المعلوم من شرحت
مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى ثم الاختصار يرادف الايجاز
فهما اداء المعنى باقل مما يقتضيه الحال كقولك يا رب شخت
في مقام بث الشكوى في انقراض الشباب والمام المشيب
وهو يقتضي بسط الكلام كما حكي عن زكريا رب اني وهن العظم
مني واشتعل الراس شيبا اذ كان يمكنه ان يقول رب شخت
باختصار فبسط الكلام لان الحال يقتضيه لان بث الشكوى
خصوصا للحبيب يقتضي بسط الكلام لا اختصاره وقيل
الاختصار الحذف من عرض الكلام كان يودي المعنى الذي يدل
عليه بكلمة مركبة من خمسة حروف باقل منها كتادية معنى
الطريق الواضح لمنهج بدل منهاج والايجاز الحذف من طول
الكلام كتادية المعنى المدلول عليه باربع كلمات باقل منها كتادية
ثبوت القيام الى ابي زيد بقولك زيد قام الاب بدل زيد قايم
ابوه **قوله** والاقتصار بالجر عطفا على اختصار ولا يبعد النصب
[illegible] ان [illegible] والاقتصار [illegible]
الاختصار والاقتصار جناس اللاحق وهو الاختلاف في حرفين
مع تباعد المخرجين مثل [illegible] **قوله** على بيان

للرسالة وتشتيت الضماير
معانيه الضمير فيه كالضمير فيما بعده
لا محذور فيه اذا روعي المعنى كما وقع في عبارة التفتازاني
وتذكير الضمير وان كان الانسب تانيثه نظرا الى انها
متن او كتاب ثم البيان يطلق بمعنى القران ومنه هذا
بيان للناس وبمعنى المنطق الفصيح ومنه علمه البيان
وبمعنى العلم الباحث عن الحقيقة والمجاز والكناية والتشبيه
وبمعنى اخراج الشي من حيز الاشكال الى حيز التجلي عند
الاصولي وبمعنى الكشف والايضاح وهو بهذا المعنى
مرادف لما قبله وهو المراد هنا والمعاني جمع معنى وهو
ما يعنى ويقصد وهذا اولى بل اصوب من قول بعضهم
ما عني من اللفظ والاشارة والكتابة لانه لا يشمل ما عناه
المتكلم فانه لا عن لفظ لانه يستحضر المعنى اولا ثم ياتي
باللفظ على حقيقته كما تقدم **قوله** وكشف اسراره لا يخفى
ما فيه من الاستعارة المكنية حيث شبه الاسرار بشي
مغطي على احد المذاهب فيها والكشف تخييل على احد
المذاهب ايضا واتى بهذه العبارة وان كانت بمعنى ما قبلها
وهو بيان المعاني لما فيها من الدلالة على الكشف ملزوم
البيان لا عينه **قوله** مع تكثير [illegible] التنافر والتنافي
بين [illegible] والاقتصار على بيان معانيه [illegible]
الا ان يرضى بالاقتصار على ذلك لا انه ياتي بزوايد متعلق
بالمناقشة مع القوم او البحث مع الخصام كما صنع في

في الاصل فلا ينافي طلب تكثير فوايد وامثلة وشواهد
متعلقة بالمتن **قوله** الفوايد جمع فايدة والمراد بها
هنا المسيلة وهي في اللغة المستحدث من المال والخير
وفي الاصطلاح المصلحة المترتبة على فعل من حيث
انها ثمرته ونتيجته ولا شك ان المسايل مصلحة تترتب
على فعل وهو حركة النفس في المعقولات المسماة فكرا
قوله بالامثلة جمع مثال وهو جزئي يذكر لايضاح
القاعدة والشواهد جمع شاهد وهو جزئي يذكر
لاثبات القاعدة ثم ان اعتبر في جانب المثال الايضاح
فقط وفي جانب الشاهد الاثبات فقط فهما متباينان
تباينا كليا وان اعتبر الايضاح والاثبات في الجملة فبينهما
عموم وخصوص من وجه اما ان اعتبر في الشاهد
كونه من الكلام المعتبر دون المثال وجعل قيد الايضاح
والاثبات خارجين عن مفهوميهما كان الشاهد اخص
من المثال خصوصا مطلقا وبقي ان القاعدة تشمل
الشاهد بعمومها وقد اثبتت به فيلزم اثبات كل
جزئي من جزئياتها به وهو من جملة جزئياتها فيلزم
اثبات الشي بنفسه وهو باطل تامل واخر الشواهد
مع انها اشرف من الامثلة لنكتتين احداهما لفظية
وهي مراعاة السجع والثانية معنوية وهي ان اثبات

التي يتوقف على العلم به اولا فالامثلة اسبق في الاعتبار
فقدمها في الوضع لا يقال الشواهد ليست مثبتة للامثلة
بل للقواعد الكلية لانا نقول ما اثبت الكلي اثبت
جزئياته على ما فيه من البحث الذي علمته **قوله** لما انه
اشارة الي السبب الباعث علي السوال وما يحتمل ان تكون
اسما موصولا وانه بيان له على حذف من لانها تحذف
معها بكثرة عند امن اللبس والصلة محذوفة للعلم
بها اي سالني بعض الاخوان ما تقدم كما ثبت عنده الذي
هو انه الخ وان تكون نكرة وان وما دخلت عليه خبر
مبتدا محذوف اي الامر هو انه الخ وعلى كل فضمير انه
للحال والشان يفسره ما بعده كما هو قاعدة ضمير الشان
قوله للمبتدي اللام فيه لتقوية اسم الفاعل لانه فرع
في العمل عن الفعل فهو ضعيف فيقوى باللام نحو مصدقا
لما بين يديه فعال لما يريد وما هنا من هذا القبيل اذ
قوله نافعا اسم فاعل وقد عمل في المبتدي المفعول به اذ
التقدير يكون نافعا المبتدي قدم عليه رعاية للسجع
قوله ولصعوبة العبارات من اضافة الصفة الي الموصوف
ولامه زائدة التقوية على وزان ما قبله وصعوبة العبارات
بسبب ركاكة او حذف او غير ذلك **قوله** وحل الاشكالات
من قبيل اضافة المشبه به الي المشبه كلجين الماء ويحتمل انه
من قبيل الاستعارة بناء على مذهب التفتازاني وسياتي

تحقيق

تحقيق المسئلة على وجه اتم **قوله** رافعا اي مزيلا وكاشفا
وبينه وبين نافع الجناس المضارع وهو الاختلاف بحرف مع
تقارب المخرجين مثل ينهون وينأون ويفرحون ويمرحون
قوله فاجبته الفاء عاطفة لجملة اجبت على جملة سال
وهي للترتيب والتعقيب بلا تراخ فالاجابة ان كانت
بالقول او بالفعل بالشروع عقب السوال فالامر ظاهر
وان كانت بالفعل بعد زمن فكذلك لان التعقيب في كل
شي بحسبه **قوله** الي ذكرا في باسم الاشارة بعيد الرجوعه
للشرح الموصوف بما تقدم وهو بعيد كما ترى فان قلت
اسم الاشارة موضوع لان يشار به للمتشخص المشاهد
المحسوس وما هنا ليس كذلك اذ حال الاجابة لم يكن
الشرح محققا فالجواب انه نزل المعقول منزلة المحسوس
لقوة استحضاره عنده فشبه المعقول بالمحسوس
واستعمل اسم الاشارة فيه علي سبيل الاستعارة
التصريحية **قوله** مستعينا حال من النا في اجبته
اي طالبا من الله المعونة **قوله** علي سلوك متعلق
بمستعينا والسلوك هنا معنوي وهو الاهتدا الي
المقصود وهو مضاف لما التي هي اسم موصول وما انا
سالك مبتدا وخبر صلتها والعائد محذوف اي انا سالكه
نحو فاقض ما انت قاض اي قاضيه ثم ان كانت الاجابة
بالفعل فالامر ظاهر وان كانت بالقول فلا بد من تقدير

فهو مفعوله بواسطة علي صح

الارادة اي مريد سلوكه **قوله** ومن الله متعلق باستمد
قدم عليه للحصر اي استمد من الله لا من غيره اذ لا معطي
سواه لالي الله تحشرون او قدم رعاية للسجع
نحو اياك نستعين كما قيل ولا يخفى ان نكتة الحصر ضعيفة
عندهم بالنسبة لغيرها ولا مانع من ارادتهما هنا لان
النكات لا تتزاحم والسين للطلب والمعنى من الله
ان يمدني بالتوفيق اي الهداية للصواب لان كل مقام
له مقال **قوله** واساله عطف على استمد للتفسير والها
مفعوله الاول والهداية مفعوله الثاني **قوله**
الهداية اي الدلالة على الموصل الى المطلوب لانها
تطلق بمعنى مطلق الدلالة ومنه واما ثمود فهديناهم
اي دللناهم لا اوصلناهم بدليل فاستحبوا العمى على
الهدى وبمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب ومنه
اهدنا الصراط المستقيم وهي المرادة هنا ويقابلها
بهذا المعنى الاضلال بمعنى الدلالة على خلافه كاضلني
فلان عن الطريق **قوله** الى مهايع متعلق بالهداية
على انه مفعولها بواسطة الى والمهايع جمع مهيع
بمعنى الطريق الواضح الواسع كذا في القاموس اي الى
طرق التحقيق الواضحة الواسعة وهي هنا مجاز عن
كثرة العلم وشدة الفهم اذ هذه الامور موصلة للتحقيق
ومعينة عليه ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة

المكنية

المكنية والتخييلية او التصريحية **قوله** التحقيق هو
اثبات المسألة بدليلها وهو مصدر حقق بتشديد القاف
الاولى اما التدقيق فهو تقوية الدليل المثبت للمسألة
بدليل اخر فبينهما التباين وقيل التحقيق اثبات
المسألة بالدليل سواء كان على وجه فيه دقة او لا
والتدقيق اثباتها بدليلها على وجه فيه دقة سواء كانت
الدقة لاثبات دليل المسألة بدليل اخر او لغير ذلك
وعلى هذا فالتدقيق اخص ويقع في بعض في بعض
التراكيب الترقيق وهو التعبير بفائق العبارات الحلوة
والتنميق وهو ان يراعي في التركيب النكات المعانية
والمحسنات البديعية والتوفيق وهو سلامة التركيب
من الاعتراض **قوله** هذا اما مفعول لفعل محذوف
اي افهم هذا ايها الواقف وما وجدته جملة مستانفة
واما خبر لمبتدا محذوف اي الامر هذا او مبتدا حذف
خبره اي هذا ما ذكرته كما قال به السعد في هذا
وان للطاغين والاقرب الثاني لان المحافظة على
الخبر لكونه محط الفائدة اولى وان رجح السعد
الاخير في مطوله وجملة وما وجدته حال على
الاخير **قوله** ايها الواقف اي المطلع فيه اشارة
الى ان التاء في وجدته ليست لمخاطب معين كما هو
اصل وضع الخطاب مثل قول الله ولو ترى اذ المجرمون

فهو مجاز مرسل من استعمال ما للمقيد في المطلق نظير مشفر
واي هنا للاختصاص حال من تا الخطاب في وجدته كايها
افعل ايها الرجل والتقدير وما وجدته حال كونك مختصا
من بين الناس وهم غير الواقفين وصورته صورة المنادى
اذ يستعمل في الندا بكثرة وليس اي مضافا الي ايها لانها
حرف تنبيه لا ضمير وهو مبني علي الضم ولو في مقام الاختصاص
لانه في الندا مفرد غير مضاف وصفته تتبع لفظه فترفع
قوله من خطا الخ بيان لما واسند الخطا لنفسه تواضعا
وقدم الخطا مع ان الصواب اشرف منه مبادرة الي
التواضع وان كان يحصل ايضا لو اخر **قوله** او من صواب
وهو في اللغة السداد بالفتح اي الاستقامة وفي الاصطلاح
ما طابق الواقع وقيل اصابة الحق **قوله** مستمد اي ماخوذ
قوله من فيض في القاموس الفيض كثرة الما حتى
يصير كالوادي لكن المراد به هنا كثرة العلم فيكون قد
شبه كثرة العلم بكثرة الما بجامع عموم النفع بكل
واستعار لها اسمها المذكور على سبيل الاستعارة
التصريحية التحقيقية والقرينة الاضافة لشيخه
قوله القفصي نسبة الي القفصر اقليم بالمغرب والكناسي
نسبة الي كناس بكسر الكاف الاولى قرية من ذلك
الاقليم **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي لان
حسب بمعنى الكفاية فلا يظهر كونه خبرا عن هو الا بهذا

التاويل

والواقف نعته وما نصب علي الاختصاص صح

التاويل لان المصدر لا يكون خبرا عن اسم الذات وكذا
بان حسبك الله ونعم الوكيل فعل وفاعل والمخصوص
بالمدح محذوف تقديره الله وهو مبتدا موخر وجملة
ونعم الوكيل خبره او هو خبر مبتدا محذوف تقديره
الممدوح الله او مبتدا حذف خبره الله الممدوح وعلى
الاخرين جملة ونعم الوكيل جملتان والثانية منهما
مستانفة استينافا بيانيا لوقوعها جواب سوال
مقدر تقديره من الممدوح فالجواب الله الممدوح او
الممدوح الله وقيل المخصوص بالمدح هو المقدم
على حسبي بنا على جواز تقديمه ابن مالك وعلى كلا
التقديرين من جعل المخصوص مقدما او محذوفا يلزم
عطف الانشا على الخبر لان نعم لانشا المدح وان لم يكن
طلبا لان الانشا لا ينحصر فيه كما تراه في صيغ العقود
وعطف الانشا علي الخبر ممنوع علي التحقيق اذا كان
بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام خلاف المراد كما هنا
والجواب المصحح للعطف ان يقال ان جملة هو حسبي
انشا بمعنى الكفاية وان كانت اسمية وان قال حفيد
السعد ان وقوع الانشا بالاسمية نادر فهو لا يمنع الجواز
كما في جملة الصلاة وان نعم الوكيل عطف علي حسبي وهو
مفرد لا يوصف بخبر ولا انشا وان اول باسم الفاعل فهي
معطوفة علي خبر هو فيحتاج الى اضمار قول لان الانشا

تقديره صح

ومنه صح

لا يقع خبر مبتدا على الصحيح والتقدير وهو مقول فيه
نعم الوكيل **قوله** بسم الله الخ ثبوتها في بعض النسخ حسن
لكون المصنف حايز الكمال وحذفها يحوج الى انه اتى بها لفظا
واسقطها خطا لان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يبدا
فيه ببسم الله اعم من ان يكون ذلك في اللفظ والخط او في
اللفظ فقط لان حذف المعمول يوذن بالعموم وان كان
الاول اولى **قوله** لواهب وهو المعطي بلا مقابل وفيه
ان الوارد وهاب بصيغة المبالغة والاولى تخريجه
على طريقة الغزالي واضافته للعطيه من اضافة الوصف
لمفعوله وفاعله مستتر وجوبا وان قدر بهو لانه وصفه
جار على من هو له وهو الله تعالى والقاعدة ان الوصف
اذا كان كذلك وجب استتار الضمير فيه فان **قلت**
الاكثر في كلامهم الجمع بين النعت والمنعوت والمصنف جرى
على خلافه حيث لم يقل الحمد لله الواهب الخ فالجواب
ان في حذف الموصوف ايما الى انه بلغ الغاية القصوى في
الاشتهار وصار ثابتا عند اولي الابصار وبذكره يفوت
هذا الايماء وبمثله يقال في حذف اسمه صلى الله عليه وسلم
عند الصلاة عليه **قوله** العطيه بوزن فعيله بمعنى
مفعوله ومعناها الشي المعطى ولا يخفى ما فيه من مجاز
الاول اي ما يوول الى ان يصير معطى فهو مجاز عن مجاز
حيث تجوز بالمصدر عن اسم المفعول ثم بالمفعول عن

ما يوول الى ان يصير مفعولا **قوله** اي كل عطية الخ اشار
الى احتمالين في معنى اللام وقدم احتمال الاستغراق لما ان
الفايدة فيه اتم لاشتماله على العطية المعهودة التي
جعلت احتمالا ثانيا وغيرها ولم يذكر احتمال الجنس
لانه لا وجود له في الخارج ولا في ضمن الفرد كما ضعفه
السيد خلافا للسعد والا كان جزئيا والغرض انه كلي
فلا يتعلق به الاعطا وكل بدل من اى في كلام المتن والبدليه
بحسب المعنى لا بحسب ~~اللفظ~~ وقوله او العطية العظيمة
بالجر عطف على كل الواقع تفسيرا للـ **قوله** المعهودة
في العهد وهو اللقى والادراك تقول عهدت فلانا اي
لقيته وادركته ثم لا جايز ان يراد العهد الذكري لعدم
تقدم مدخولها نحو المصباح والزجاجة في قوله تعالى
مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة ولا الذهني
لان مدخولها فرد مبهم كالنكرة نحو واخاف ان ياكله
الذيب كمثل الحمار يحمل اسفارا اي فرد من افراد الذباب
وفرد من افراد الحمير ولا الخارجي لانه يشترط فيه ان
يكون السامع عالما بمدخولها حال سماعها كقولك لمن
دخل دارك اغلق الباب وهنا ليس كذلك فان المخاطب
حال سماعه كلام المتن لا يدرك ان مراده العطية المعهودة
التي نزلت بها سورة الكوثر والضحى وقد يقال باختيار
هذا ويكفي العلم ولو بالتوقيف من العلما الاثري الى قوله

القوابل اي كل وصف اشعر بعدم جواز اطلاقه على الله وكلامه وهو كل ما يوهم نقصا في حقه تعالى يجوز اطلاقه عليه كما في المواهب صح

الاصطلاح لان الحرف لا يبدل منه بخلاف الابدال من غيره صح

تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فان المراد يوم عرفة مع ان كثيرا
ممن يقرا القران لا يعرفه الا بالتوقيف **قوله** التي نعت
العطية المعهودة موضح لها كما هو الاصل في نعت المعارف
فقصد به رفع الاحتمال في العطية المعهودة لانها تحتمل
التي نزلت بها سورة الكوثر وغيرها ونزلت بها سورة
الكوثر صلة التي لا محل لها من الاعراب والعايد لها
من بها ولو كان عايدا على العطية لان الصفة والموصوف
واحد والبا للتعدية وللسببية والسورة لغة
القطعة من القران وفي الشرع اسم لطايفة من القران
مشتملة على ثلاث ايات فاكثر لها مبدا وغاية ثم
اسناد نزلت لسورة الكوثر مجاز عقلي لان السورة لفظ
وهو عرض لا يتصف بالنزول الا تبعا للاجرام كما قرره
الشهاب الخفاجي على البيضاوي على قوله في الخطبة الحمد لله
الذي انزل الفرقان على عبده وما قاله غير مسلم لان التبعية
لا تقتضي ان يكون الاسناد للتابع مجازا الا ترى ان الجالس
في السفينة يتحرك بحركتها تبعا لها والراكب على الدابة
كذلك ومعلوم ان تحرك كل من الجالس والراكب تحرك حقيقي
فتامل وانصف والكوثر نهر في الجنة لما روى الدارقطني
باسناده عن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعطاني نهرا في الجنة يقال له
الكوثر لا يدخل احد اصبعيه في اذنيه الا سمع خرير ذلك

النهر

اولها

ان الله

النهر قالت عايشة وكيف ذلك يا رسول الله قال ادخلي
اصبعيك في اذنيك وسدي فالذي تسمعين خرير ذلك
النهر او كما قال فنسال الله ان يسقينا منه وجميع الاخوان
من غير سابقة عذاب بجاه سيد الاحباب عليه افضل
الصلاة والسلام **قوله** او الضحى اي سورة الضحى
ورجح الحمل على الاولى بان العطية المدلول عليها بسورة
الكوثر عطية بالفعل كما يدل عليه الماضي مع توكيده
بان بخلاف ما في الضحى فلم يحصل بالفعل ولذا اخر
احتمالها وفيه نظر لانه ان كان المراد الاستدلال على
المعطى فهو لم يحصل بالفعل فيهما وان كان المراد
تحقق الوعد بالمعطى فالعطيتان على حد سوا اذ لا خلف
لا خلف في وعده تعالى على ان بعض ما في سورة الضحى
حصل بالفعل فالاولى توجيه الارجحية بان سورة
الكوثر نزلت بسبب العطية اعني الكوثر بخلاف
سورة الضحى فنزلت بسبب غيرها وهو ما روي
انه لما ابطا الوحي عنه صلى الله عليه وسلم قيل
ان ربه تركه وقلاه فانزل الله والضحى الخ ثم
لا يخفى ان النازل بالعطية انما هو بعض السورة
على كل من الاحتمالين فلا بد من التجوز في كل
بان يكون من ذكر اسم الكل وارادة الجزء **قوله**
وعلى كل متعلق لمحذوف اي واذا جرينا على كل

والثاني قوله فتبين في جواب ذلك الشرط المقدر
قوله جملتي بصيغة التثنية واضافتهما للحمد
والصلاة من اضافة العام للخاص قوله تناسب
بضم السين مصدر تناسب بفتحها ومعناه التوافق
وهو مبتدا وسوغ الابتدا به مع انه نكرة وقوع
الخبر ظرفا وتقدمه عليه مثل عندي درهم قوله
فظاهر ووجهه ان الحمد في مقابلة نعمة واصلة الي
النبي صلى الله عليه وسلم وان الصلاة عليه له
ايضا قصدا او علي غيره تبعا قوله اشد هو اسم
تفضيل والمفضل عليه محذوف للعلم به اي
من كون ال للاستغراق مثل قول الله الذين امنوا
اشد حبا لله اي من غيرهم وقوله
ان الذي سمك السما بنا لنا بيتا دعايمه اعز واطول
اي من غيره ولم يعبر باسم التفضيل من لفظ التناسب
لان شرطه ان يشتق من مصدر الفعل الثلاثي
وتناسب خماسي فلا يصاغ من مصدره واصله
اشدد نقلت فتحة الدال الاولي الي الشين
وادغمت في الثانية فان قلت التناسب
شديد على كل حال لان الجملة الاولى اشتملت
على الحمد وهو متعلق بالله فلم تكن مختصة به
صلى الله عليه وسلم كالثانية فالجواب

ماتقدم

ماتقدم في توجيه الظهور فتفطن اليه قوله ثم
ان الحمد فايدة هذا التركيب تعظيم شان ما فرع على
الاستغراق والعهد لان فايدتهما لا تنحصر في دفع
الشك او الانكار كما تقدم قوله على الاستغراق
اي على قصده وارادته ومحل الجار نصب على
الحال لوقوعه بعد معرفة محضة ويصح جعله
نعتا بتقدير المتعلق معرفة قوله حمد مرفوع على
الخبرية لان وفيه انه لا فايدة في هذا الاخبار بل
لا يصح اذ لا معنى لكون الحمد حمدا وشرط الاخبار
الاختلاف في المفهوم والاتحاد في الصدق كما تراه
في زيد قايم فالجواب ان التغاير اما حقيقي
كما مثل او اعتباري كما في قوله انا ابو النجم وشعري شعري
شعري الموصوف بالفصاحة والبلاغة هو شعري
الان وما هنا من هذا القبيل لان قوله على النعمة
متعلق بحمد مقيد له فحصلت الفايدة بذلك لحصول
التغاير حينيذ لان الحمد على الاستغراق وان كان
المقصود به استغراق النعم حمد مجمل والحمد الواقع
خبر اله حمد مفصل اذ فيه تنويع النعمة الى كونها
واصلة الي الشاكر الي كونها واصلة الي غيره
قوله على النعمة الواصلة الي الشاكر النعمة بالكسر
ملايم تحمد عاقبته ومن ثم لا نعمة لله على كافر

اي شعري

وبالفتح التنعم وبالضم المسرة فان قلت تعليق المص
الحكم علي المشتق المؤذن بعلية مبدا الاشتقاق يقتضي
ان المحمود عليه النعم نعم الله تعالي اعني هبة العطايا
اي اعطاوها لا العطايا نفسها وكلام الش ينافيه لانه
جعل المحمود عليه النعم فالجواب ان عبارة الش تودي
مودي عبارة المص اذ في توصيفه النعمة بالواصلة
الاشارة الي ان المحمود عليه ايصال النعم لان تعليق
الحكم علي المشتق يوذن بالعلية والا فلا يخفي علي هذا
المحقق النبيه ان الحمد في الحقيقة انما هو لاجل ايصال
النعم اذ لا يحمد عليها لذاتها نعم الا تنسب ابدال الشاكر
بالحامد ليجري الكلام علي نسق واحد وينتفي التنافر
اللفظي بين عبارتيهما واجيب بما لا يصح ارادته في هذا
المقام اللهم الا ان يكون للاشارة الي ان حمد المص شكر ولو
في الجملة فتامل ثم علي تحمل الظرفيه اي في مقابلة النعمة
مثل ودخل المدينة علي حين غفلة وتحمل التعليل
مثل ولتكبروا الله علي ما هداكم ولا يصح ان تكون للاستعلا
لما يلزم عليه من جعل الحمد الحادث علي فعل الله الذي
هو الايصال لما علمت ان الحمد في الحقيقة لاجل ايصال
النعم لا لذاتها وان نقله بعضهم عن الدماميني ونظير
هذا الموطن فلا يعول عليه **قوله** الواصلة علمت انه نعت
الحقيقية وفي الحقيقة النعت محل لكنها لما كانت علي صورة

الحرف

الحرف ظهر اعرابها في اخر صلتها **قوله** من النعم اي الواصلة
الي غيره وفايدة التقييد بالنعم دفع ما يتناوله عموم
الغير للنعم اذ المفرد المضاف يعم **قوله** فعلي القول الفا
للتفريع ومدخولها يكون حمدا الذي هو متعلق الجار
والمجرور وهو علي القول **قوله** بانه ضميره للحال والشان
يفسره الجمله بعده وهي هنا عدم اشتراط ايصال النعم
الي الشاكر **قوله** لا يشترط الخ هذا هو الحق وان قال
بمقابله غير واحد من المحققين وبالجملة فقد اندرج
تحت القول بالاشتراط امران الاستغراق والعهد وكذا
تحت القول بعدمه **قوله** اللغوي منسوب الي اللغه
وهي الفاظ وضعها الواضع يعبر بها كل قوم عن اغراضهم
قوله يكون الخ هذا متعلق قوله فعلي القول قدم
للاهتمام لا للحصر لانه لو كان للحصر لاقتضي اختصاص
كونه حمدا وشكرا لغويين بكون ال للاستغراق مع انه
كذلك حتي علي جعلها للعهد كما صرح به بعد **قوله** هذا
اي حمد المص **قوله** وكذا علي العهد اما كونه حمدا فلانه
ثنا بكلام علي المحمود بجميل صفاته واما كونه شكرا
فلعدم الاشتراط المذكور **قوله** واما علي القول مقابل
قوله فعلي القول وذكر اما في هذا التركيب بدون معادل
صحيح لاية فاما الذين في قلوبهم زيغ ومن اشترط المعادل
قدر واما الراسخون وكذا هنا اي فاما علي القول بانه لا يشترط

الخ واما على القول الخ والاصل عدم التقدير وعلى
القول متعلق بمحذوف اي واما اذا اجرينا على القول الخ
فنبه تفصيل بينه بقوله فعلى الاستغراق الخ
قوله ذلك اي وصول النعمة الي الشاكر ولا يخفى
ان الوصول معنى فا ستعمال اسم الاشارة فيه
استعارة مصرحة قوله فقط هو بمعنى حسب
اي من غير زيادة والفا فيه زايده لتزيين اللفظ
وله معان اخر مذكورة في المطولات قوله الغير
صفة النعم ودخول ال على غير عربي لان ال
لا تدخل على ادوات النفي ولو زايده وهي نكرة
ولو اضيفت لمعرفة والقول بتعريفها اذا وقعت
بين ضدين مردود بقوله تعالى صالحا غير الذي
كنا نعمل قوله اليه اي الي المصنف قوله واما على
العهد مقابل قوله فعلى الاستغراق لا قوله واما
على القول باشتراط الخ بل تتميم له قوله لان كل الخ
دفع لما يقال كيف يكون شكرا على العهد مع ان النعمة
ح واصلة الي النبي صلى الله عليه وسلم لا للمصنف والغرض
ان ذلك متفرع على القول بالاشتراط قوله بعم الحامد
الخ اي لانه ليس مما دل الدليل على اختصاصها به
صلى الله عليه وسلم ولذا عدل عن ذكره المولى العصام
لما في عبارته من الايهام قوله من اشد الذين جمع مسلم

والمراد

والمراد به من اتصف بالاسلام فيشمل الاناث
تغليبا للذكور على الاناث لشرفهم قوله على خير
متعلق بمحذوف خبر الصلاة وعداها بعلى لان
معناها العطف كما حققه ابن هشام فسقط الاعتراض
بان تعديتها بعلى للمضرة لانه مبني على ان معناها
الدعا على انه لا يلزم من كون الشي بمعنى شي اخر ان
يتعدى تعديته ويفيد ما يفيده وخير افعل تفضيل
واصله اخير وقد صرح به في قوله بلال خير الناس
وابن الاخير وجمعه اخيار قال تعالى وانهم عندنا
لمن المصطفين الاخيار ويستعمل اسما بمعنى نيك
بالفارسية كما نص عليه حفيد السعد والخطابي
قوله البرية هي اسم لجميع المخلوقات فجمعها في قول
الش والمراد بالبرايا باعتبار انواعها كعالم بفتح اللام
واصلها بريئة من براء الخلق اوجده ابدلت الهمزة
ياء وادغمت في اليا وهي بمعنى مبريه اي مخلوقه قوله
اي افضلها اي للتفسير وليست عاطفة خلافا
للكوفي ومدخولها بدل من خير او عطف بيان وهو
تفسير بالمرادف اذ قد يدعي هنا ان افضل اشهر
من خير قوله بتفضيل من الله اليا السببية مثل
قول الله فكلا اخذنا بذنبه والتفضيل هنا معنوي
بمعنى الجعل والصيرورة اي جعله زايده و صيره

افضلها فيه اشارة الي ان الخيرة لا تقتضي التفضيل بذاتها بدون جعل الله اياها مفضلة **قوله** والمراد
الخ اشارة الى ان ال في البرية للعهد الخارجي العلمي
والمعهود اصناف العقلا وهم الانس والملايكة والجن
فبرية من قبيل العام المراد به الخصوص لان عمومها
لم يكن مرادا لا بحسب التناول ولا بحسب الحكم
لا من العام المخصوص فاستعمالها في اصناف العقلا
استعمال للعام في بعض افراده وهو مجاز ان قصد
ان العام هو هذا الخاص حقيقة ان قصد انه من
افراده هذا الخاص **قوله** من له فضل معتبر اي
نوع له شرف معتني به كالعقل فانه بسببه جعل
الله صاحبه مكلفا فخاطبه بالامر والنهي الي غير
ذلك وقد روي انه صلي الله عليه وسلم قال اول ما خلق
الله العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر
فادبر ثم قال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا اكرم
علي منك بك اخذ وبك اعطي وبك اثيب وبك
اعاقب وعن عايشة انها قالت يا رسول الله
بم يتفاضل الناس في الدنيا قال بالعقل قالت وفي
الاخرة قال بالعقل قالت اليس انما يجزون باعمالهم
قال وهل عملوا الا بقدر ما اعطاهم الله من العقل
فبقدر ما اعطوا منه كانت اعمالهم وبقدر ما عملوا

يجزون

يجزون ذكر ذلك الغزالي **قوله** اذ تفضيل الخ علة لمقدر اي وانما كان المراد ما ذكر اي ان ال للعهد الخارجي
العلمي دون الاستغراق او العهد الذهني لانه يلزم عليه
تفضيل الكامل علي الناقص وذلك نقص اي تنقيص
لذلك الكامل اما الاول فلان ال التي للاستغراق في
قوة قضايا بعدد افرادها بدليل انه يصلح ان يحل
محلها كل فكانه يقول النبي افضل من هذا والنبي
افضل من هذا وهلم جرا فاندفع ما يقال ما ذكر
لا يلزم الا لو فضل الكامل علي الناقص بخصوصه والغرض
انه فضل علي الجميع من كمل ونقص واما الثاني فلان ال التي
للعهد الذهني مدخولها فرد مبهم وهو يصدق باحقر
فرد من البرية وذلك تنقيص لا تفضيل وكذا لا يصح
ان تكون للجنس من حيث هو لانه لا وجود له في الخارج
البتة كما علمته مما تقدم وذاته صلي الله عليه وسلم
سابقة في الخارج ولا معني لتفضيل ما هو ثابت
في الخارج علي ما ليس له وجود فيه اذ شرط التفضيل
تحقق كل من المفضل والمفضل عليه في الخارج نحو
زيد افضل من عمرو او انتفاوهما فيه نحو الرجل
خير من المراة اي هذه الحقيقة خير من هذه الحقيقة
قوله الا ان الهمزة هنا للاستفهام التقريري
والمقرر به هنا استحقاق من يفضل السلطان علي

الرذال للعقوبة بسبب تفضيله الشريف على الوضيع
في الظاهر وترى بضم التا بمعنى تظن وبفتحها بمعنى
تعرف **قوله** ولله در القايل الدر بفتح الدال المهملة
وتشديد الرا معناه اللبن وهذه الجملة مركبة من مبتدا
هو در وخبر هو لله مقدم عليه واصلها الاخبار بان
در الممدوح اي اللبن الذي شربه وتربى به وقويت
به بنيته مملوك لله وهذا المعنى له لوازم تنشا عنه
كالشجاعة والفروسية وقوة الفطنة والزكا وقوة
الفصاحة والبلاغة اللازم لذلك المتعجب منه وهو
المراد بهذا التركيب بحيث ذكرت هذه الجملة فالقصد
بها التعجب اما من الفروسية نحو لله درك فارسا
او العلم نحو لله درك عالما او جودة الشعر واستقامة
المعنى نحو لله درك شاعرا وهذا هو مراد الشارح **قوله**
اذا انت الخ البيتان من الطويل واجزاوه فعولن
مفاعيل اربع مرات الا ان البيت الاول كامل العروض
وهو من النقص بالصاد المشبعة ووزنه مفاعلن
بالتنوين وحذف اليا بخلاف البيت الثاني فمقبوض
العروض وهو من الصاد في تنقص مع الها المضمومة
المشبعة في قدره ووزنه مفاعلن بالتنوين والضرب
ايضا وهو قوله من العصى وعبر باذا لكون تفضيل
الكامل على الناقص محقق الحصول كثير الوقوع بخلاف

يبدل بالتنوين وعروضه
وضربه وهو نباهة وو
صح

ان فانها للشك في الوقوع النادر الحصول وبالجملة
فالغرض من سياق ذلك الاستدلال على بيان الحكم
من ان كون المدح من النقص بتفضيل الكامل على
الناقص لامر مقطوع بصحته وهو نقص قدر السيف
بتفضيله على العصى **قوله** ذا نباهة اي رفعة
وعلو شان وفطنة **قوله** كان المدح من النقص اي
كان المدح كاينا من افراد النقص اي الهجو لانه الذي
يقابل المدح فالمدح اسم كان الناقصة ومن
النقص متعلق بمحذوف خبرها **قوله** الم تر الهمزة
للاستفهام التقريري والتقرير حمل المخاطب على
امر معلوم له ليقر به والمقرر به هنا هو روية المخاطب
نقص قدر السيف بتفضيله على العصا ونظيره
الم نشرح لك صدرك الا انه خلاف الغالب من
ان المقر به مايلي الهمزة كقول النبي صلى الله عليه
وسلم اينقص الرطب اذا يبس قالوا نعم قال فلا اذن
وتر بمعنى تعلم لا بمعنى تبصر اذ لا معنى له هنا ولا
بمعنى تظن لانه لا يفيد المقصود من كون ذلك امرا
محققا والمخاطب كل من يتاتى منه العلم نظير ولو
ترى اذ وقفوا على النار واستعمال ضمير المخاطب
الموضوع للمعين في كل من يتاتى منه العلم مجاز مرسل
علاقته الاطلاق **قوله** ينقص بفتح من باب نصر

اليا

وهو الافصح ويستعمل لازما كما هنا ومتعديا نحو
لم ينقصوكم شيا **قوله** قدره المراد منه هنا الشرف
لابيان كميته من طول وعرض اذ لا المام له بهذا
المقام **قوله** اذا قيل ظرف زمان ناصبه محلا ينقص
فهو متعلق به مضاف لجملة قيل وليست شرطيه
بل توقيتيه مثل قول الله وقالوا لاخوانهم
اذا ضربوا في الارض وجملة هذا السيف
الي اخر البيت نايب فاعل قيل والمعنى اذا
قيل هذا الكلام نحو واذا قيل ان وعد الله
حق والساعة لاريب فيها **قوله** هذا السيف
الظاهر ان اسم الاشارة لكل سيف اذ لو اريد
سيف مخصوص لم يلزم منه تنقيص فرد كل
سيف ولعل الحكمة ح في افراد السيف الاشاره
الى ان الفرد الشخصي خير من افراد العصي
قوله العصي بكسر العين والصاد المهملتين
وسكون اليا مخففة لضرورة الوزن والا فهي
متشددة قال تعالى فالقوا حبالهم وعصيهم
وهو جمع عصى للكثرة **قوله** وعلى اله الى
يعلم ان [illegible] هم اشتراك النبي واتباعه
في صلاة واحدة [illegible] الجمع تحت ننبه نظلهم
وهو لا يناسب [illegible] اشارة الى استقلال كل

بصلاه

بصلاة مطلوبة له نظير قوله تعالى ولله العزة ولرسوله
وللمومنين حيث كرر اللام اشارة الى استقلال كل
بعزة تليق به **قوله** والمراد الخ دفع لما يتبادر من
التفسير من العموم لكل من المنافي له ووصف الال بذوي
النفوس الزكيه فيما بعد وحاصل الدفع ان المراد
باتباعه من كان على سنته وطريقته على ما يشير
اليه قوله تعالى يا نوح انه ليس من اهلك انه
عمل غير صالح بنا على ان كلا من الاول والاهل يانى
بمعنى الاخر فاريد باللفظ بعض افراد معناه لان
معناه كما ذكر مطلق الاتباع وهو من افراده مومنوا
بني هاشم والمطلب ومن افراده الاتباع بالعمل الصالح
ومن افراده غير ذلك فهو من قبيل العام المراد به
الخصوص ولا يصح ان يكون من قبيل التورية والايهام
لانه يشترط في المعنيين في التورية الاصطلاحيه
البديعيه ان يكون اللفظ موضوعا لمن المعنيين
وضعا حقيقيا بحسب الاشتراك والقرب والبعد
بكثرة استعمال اللفظ في المعنى وقلته فما كثر استعمال
اللفظ فيه فقريب وما لا فبعيد وما هنا ليس كذلك
اذ ليس ثم لفظ لا لمعنى واحد وهو مطلق الاتباع
[illegible] الاتباع بالعمل الصالح ومومنوا بني هاشم
والمطلب والاتباع بالعمل الصالح فلا [illegible] الاتباع

تبع صح

لكل صح

[illegible]

بالعمل الصالح معنى بعيد للفظ الال كيف وقد حسن ان
يراد به في مقام الدعا كل تقي نعم يصح ان يكون من قبيل
الايهام اللغوي وهو ايقاع الشي في الوهم اي في الذهن
والموقع فيه هنا هو انه لكمال عظمه صلى الله عليه
وسلم يقع في الوهم انهم اقاربه اذا علمت ذلك علمت ما في
كلام العصام والحفيد فتامل فيه بالنظر السديد
قوله بالعمل الخ العمل حركة اعضا البدن الظاهرة
فيشمل حركة اللسان القولية فهو اخص من الفعل
لانه حركة الجسم مطلقا فيشمل حركة القلب اما
الصنع فاخص من العمل للاحتياج فيه الى مزاولة
الالات كالخياطة وينبغي حمل قوله بالعمل الصالح
على اتباعه في ذلك العمل ظاهرا وباطنا بان يعتقد
حقيقة ما يعمله مع غاية الامتثال والا كان منافقا
وقد قال الله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل
من النار فيكون قد استعمل الشارح العمل فيما يعم الاعتقاد
مجازا مرسلا لعلاقة الاطلاق قوله كما هو
المتبادر الكاف تعليلية وما بمعنى الشي والشي بمعنى النسبة
المفادة من قوله فلان تابع للنبي اي لاجل المعنى الذي هو
متبادر الى الذهن من غير امعان نظر فلا يصرف عنه
الا بدليل مثل قوله الله واذكروه كما هداكم ويحتمل ان تكون
الكاف للاستعلا اي والمراد الخ ارادة جارية كاينة على

ما هو المتبادر الخ قوله وليس المراد الخ اي والا
لشمل الكافر مع انه ليس من الاتباع قوله في الزمن
مرادف للوقت ومعناهما عند اهل السنة المتجدد المعلوم
المقارن للمتجدد الموهوم وعند غيرهم حركة الفلك
او مقدار حركته قوله والصحابة الخ اشارة الى
السبب الباعث لتفسير الال بالاتباع قوله
اشد الناس اتباعا اي لكونهم خير الامة كما قال
صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم قوله فهم تفريع على تفسير الاول
بالاتباع ويرد من الورود بمعنى الاعتراض لا بمعنى
الوصول نحو ولما ورد ماء مدين ولا بمعنى الورود
على الشي كوردت على كذا واصله يورد وفعت
الواو بين فتحة وكسرة فحذفت فرارا من عدوتها
قوله ذوي ~~الخ نعت الال~~ اهمال اي اهمال
الصحابة رضوان الله عليهم قوله ذوي الخ
نعت الال من نعت المفرد لفظا بالجمع لفظا
ومعنى نظرا الى التعدد بحسب المعنى نظيره هل
اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين قوله
النفوس التحقيق ان النفس والعقل واحد
بالذات والاختلاف بالاعتبار فهما جوهر لطيف
مشتبك بالبدن اشتباك الما بالعود الاخضر

ثم ان تعلق بالكمالات تسمي عقلا وان تعلق بالشهوات
يسمي نفسا فان قلت الاولي ح مدح الال بزكا
العقول نظرا الي متعلقها الاشرف فالجواب
انه لو ضع ما ذكر لم يعلم منه زكا نفوسهم فلا يناسب
مقام المدح فلذا وصفهم بذلك ويعلم منه زكا
عقولهم بالاولي واذا تاملت ذلك علمت ما في كلام
العصام والحفيد فتامل فيه بعين البصيرة بلا
تقليد **قوله** النامية من النمو وهو الزيادة
والهدي للطريق المستقيم والمراد به العمل الصالح
فالمعنى ذوي النفوس الزايدة في العمل الصالح
قوله الفلاح هو الظفر بالمقصود فهو عطف
لازم او مسبب ولا يخفى ان العمل الصالح ليس الا
سببا جعليا شرعيا لا حقيقيا والا فالسبب الحقيقي
مشئية الله تعالي اذ كم من عامل صالح ضل **قوله**
او الطاهرة من الطهارة وهي الخلوص من
الادناس مطلقا والمراد هنا الخلوص من الادناس
المعنوية شركا او غيره اذ هو الاليق بهذا المقام
ثم تفسير الزكية بكل من هذين تفسير بالحقيقة اللغوية
كما علمت وهو الاسناد في بيان مفردات تراكيب
الخطب ولذا عدل الش عن تفسير العصام لكونه
تفسيرا باللازم وهو غير مناسب في امثال هذا

المقام

المقام وهما وان اختلفا بحسب المفهوم كما علمت فهما
متحدان بحسب الماصدق اذ يصدق على كل نفس
زايدة في العمل الصالح انها خالصة من الادناس وكذا
العكس **قوله** ابحاث جمع بحث وهو بالمثلثة لغة
الحفر ومنه قول الله غرابا يبحث في الارض و
اصطلاحا قال شيخ الاسلام في شرح الاداب اثبات
النسبة بين الشيئين بالاستدلال انتهي وفيه نظر
لانه لا يصدق على المنع المجرد اللهم الا ان يلتزم
ذلك فتامل وقيل حمل المحمولات على الموضوعات
وقيل غوص الذهن في المعلوم لانتاج الحج على الخصوم
والمعاني متقاربة فتامل **قوله** سمحنا في القاموس
سمح ككرم سماحا وسماحة وسموحا وسموحة وسمحا
وسماحا جاد وكرم **قوله** في الشرح حال من الضمير
المجرور العايد للابحاث فالظرفية فيه من ظرفية
الاجزا في كلها وهو ظرف لغو متعلق بسمحنا والاولي
اولي لان الشرح مسموح به لا فيه اذ السماحة في
محله وهي الاوراق **قوله** هنا اي في ديباجة
المص والتقييد به ليس للاحتراز حتى يقال غير
ماهنا مما في اوايل الكتب كذلك اذ لا فارق بل لبيان
الواقع لانه بصدد بيان ما الكلام المص والتقييد اذا كان
كذلك لم يكن له مفهوم **قوله** المجرد التاكيد ومن اضافة

الصفة الي الموصوف اي التاكيد المجرد والمراد تاكيد مضمون
الجز المرتب علي وجود الشرط فانك اذا اردت التنصيص
على ذهاب زيد وانه منه عزيمة ولا محيص عنه قلت
اما زيد فذاهب فافادت اما التاكيد لنسبة الذهاب
الي زيد تكذا هنا اكدت القول بان معاني الاستعارات
الخ المرتب على وجود شي بعد الثنا المتقدم اذ الاصل
مهما يكن من شي بعد فاقول الخ فان قلت معنى الحرف
جزي كما حققه السيد والتاكيد المجرد معنى كلي فكيف
يوضع له اما فالجواب انه يحتمل ان يكون ذلك
بنا على مذهب السعد من ان معاني الحروف كلية او انه
عبر عن معني الحرف لمتعلق معناه كما سياتي في كلام المتن
اوان ال في التاكيد للعهد العلمي الخارجي والمعهود
التاكيد الجزي قوله لا للتاكيد لا عاطفة للجار والمجرور
بعدها على الجار والمجرور قبلها وفايدة العطف بها ان لا يصدق
ما قبلها علي ما بعدها والتغاير هنا حاصل فان قلت
المقام للاضمار فالانسب لا له مع التفصيل فلم اظهر
فالجواب لدفع توهم عوده الي التاكيد مع قيده
وهو كونه مجردا وذلك فاسد لان التاكيد المجرد لا
يصاحبه التفصيل فان قلت هذا بعينه وارد حتى
مع الاظهار لان المعرفة اذا اعيدت معرفة كانت
عين الاولي فالجواب ان ذلك اغلبي لا مطرد

قوله

٢٢

قوله مع التفصيل لم يقل مع غيره اشارة الي ان
المراد غير مخصوص وهو نفي التاكيد المصاحب للتفصيل
لا جميع الاغيار حتى يشمل نفي الشرطية مع انها لا تفارقها
فالحصر المستفاد منه اضافي لا حقيقي فان قلت
التاكيد ايضا لا يفارقها اذ هي موضوعة له واما كونه
مجردا او مع التفصيل فشي اخر فلم تعرض له دونها
فالجواب لخفايه اذ كونها للشرط من الامور المشهورة المتقررة
في خواطر مستعمليها قوله وان التزم الخ الجملة حالية
قوله بعضهم هذا هو الكاين في قول العصام ومن
قصر نظره علي الثاني فقد صار عانيا لتكلفات لا يجد
لها غاية قوله في جميع استعمالاتها اي سواء كانت
في اوايل الكتب او في غيرها قوله لان فيه الخ تعليل
للنفي ووجه التكلف احواجه لتقدير مجمل وقرينة لاما
ومعادل للمفصل ولا دليل عليه بل لا يخطر بذهن القايل
اما زيد فقايم بشي من ذلك وقال صاحب الكشاف
لا تكلف فان المتكلم يلاحظ اشيا فيحذف ما لا يهم ويذكر
ما يهم فعلى ما قاله يكون يكون في ذهن المتكلم عدة امور
معنى الفقه ومعنى النحو ومعنى الصرف ومعنى الاستعارات
فاختار معنى الاستعارات لانه اهم عنده وتحتاج
على ما قاله الي حذف المقابل تقديره واما معنى الفقه
مثلا فلا اتكلم عليه وقد يقال هذه الملاحظة هي نفس

التكلف ثم التعليل المذكور انما يقتضي لمرجوحية الثاني
لا بمنعه اذ ثبوت التكلف لا يمنع الصحة غايته ان الاول
اولي لسلامته منه الا ان يكون من باب ان الاعتبار
المرجوح منكر عند ذوي العقول الراجحة **قوله**
فان معاني الخ الفا في جواب اما بتقدير القول او الاخبار
اي فاقول او اخبر ان الخ خلافا للزبياري حيث جعل
الجواب ارد ت وقوله ان الخ علة الجواب فقدمه علي معلولها
لانه المتبادر من العبارة الموافق لما في الخارج فان ذكرها
في الكتب منفصلة عسيرة الضبط متقدم علي ذكرها
سهلة الضبط والاولي كون الترتيب علي طبق ما في
الخارج واعتبار التقديم والتاخير انما يرتكب لضرورة
كفساد المعنى ولا فساد هنا كما علمت وانما احتيج
لتقدير القول او الاخبار ليكون الجواب مستقبلا
يصح تسببه عن الشرط فاندفع ما يقال كون معاني
الاستعارات قد ذكرت الخ امر ثابت في نفسه حصل من
المتن ثنا او لم يحصل فلا يصح تعليقه على الشا المذكور
قوله اي الاستعارة الخ اشارة الى ان ال اشارة
للعهد العلمي الخارجي **قوله** الغير التخييلية عندهم
اثبات لازم تضمنه ان التصريحية تكون تخييلية وليس
كذلك عند الجمهور لان التخييلية عندهم اثبات لازم المشبه
به للمشبه والتصريحية لفظ المشبه به المستعار للمشبه

مصرحا

مصرحا به في عرض الكلام فهما متنافيان الا ان يكون
القيد لبيان الواقع لا مفهوم له او انه مبني علي ما ذهب
اليه السكاكي فان الاظفار عنده في نحو اظفار المنية
نشبت بفلان مستعملة في معني وهمي شبيه بالمعنى
الحقيقي **قوله** والاستعارة المكنية كرر لفظ
الاستعارة اشارة لرد ما اعترض به المقتصر بلطف
الحق من ان المعاني للفظ الاستعارة لا للاستعارات
فلا وجه للجمع وحاصله لا نسلم ان المعاني للفظ
الاستعارة بل لكل استعارة معني يخصها وهو
الذي يقتضيه مقابلة الجمع بالجمع غايته ان المصنف
اختصر فحذف الا عجاز وجمع الاوايل حيث لم يقل
فان معاني الاستعارة التصريحية الغير التخييلية
الخ لا يقال التصرف في الاعلام ممنوع لانا لا نسلم
انها اعلام بل اسما اجناس ولين سلمناه فمحله
ما لم يشتهر كعصام الدين وسعد الدين حيث قيل
فيه العصام والسعد **قوله** والاستعارة التخييلية
لم يقل التصريحية التخييلية لانها لا تكون كذلك
علي مذهب الجمهور وهي وان كانت كذلك علي مذهب
السكاكي فاستغني بذكر التخييلية لانها لا تنفك عنها
عندها **قوله** اي اقسامها وقراينها الخ احترز به
من قوله الاتي اقسامها وقراينها الا ان جهة التعلق

لها

قلت

مختلفة فتعلق الاقسام بها تعلق ايضاح وتعلق
القراين تعلق تتميم **قوله** قد ذكرت فيه امور الاول
ان استفادة تحقق الذكر فيما مضي علمت من التعبير
بالفعل الماضي فلا حاجة لقد الثاني ان ظاهر
السياق يقتضي تثنية الضمير فالانسب ذكرا
او ذكرتا اي معاني الاستعارات وما يتعلق بها
الثالث ان الذكر لا يكون في الكتب لانه النطق
باللسان بل الذي يكون فيها النقوش الرابع ان
ذكر الزبر فيما بعد وجعله مقابلا لكتب المتقدمين
ربما يوهم ان المراد بالكتب هنا خصوص كتب
المتقدمين فربما يقع في الوهم ان المتاخرين تكلفوا
ضبطها لشدة اعتنايهم بما ذكره المتقدمون فلا
حاجة لتصنيف هذه الرسالة واجيب عن الاول
بان الاتيان بقد لتاكيد تحقق الذكر فيما مضي ومثله
في البليغ قال تعالى قد افلح المومنون قد افلح من
زكاها وعن الثاني بانه نظرا الي تكثير الافراد الموافق
لما في الواقع لان ما يتعلق بها تحته اثنان الاقسام
والقراين وعن الثالث بانه تجوز بذكرت عن
نقشت من ذكر اللازم وارادة الملزوم لان من نقش
شيا لزمه ذكره عادة فان قلت النقش لا يكون الا في
الكتب بل في الصحف المجردة فالجواب انه مجاز ايضا

علاقته

علاقته الاول وبالجملة فاشتمل كلامه على ثلاث مجازات
احدها مرسل تبعي في ذكرت والثاني في ضميره العايد
الي معاني الاستعارات وما يتعلق بها لانها مكتوبة
لا مذكورة والثالث مجاز الاول في الكتب وان اعتبرت
المجاز بين المصدرين اعني الذكر والكتابة كانت المجازات
اربعة ويحتمل انه ضمن ذكر معنى رقم وعليه فلا يكون
في التركيب الا مجاز الاول بنا على ان التضمين من قسم الحقيقة
وفيه خلاف وعن الرابع بان ال في الكتب للاستغراق لا للعهد
فمراده ما يشمل كتب المتقدمين وكتب المتاخرين **قوله** مفصلة
حال من فاعل ذكرت **قوله** اي مشتتة مفرقة الجمع بينهما
للتاكيد اشارة الي ان مفصلة من الانفصال وهو الا
نقطاع لا انقطاع الاستعارات عن بعضها بذكرها
في كتب مفرقة الا ترى الي الاستعارة بالكناية فانه
ذكرها صاحب الكشاف في ضمن تفسيره لا من
التفصيل الذي هو التبيين والايضاح واخذه
من قوله بعد عسيرة الضبط **قوله** عسيرة الضبط
اي الجمع وهو حال اما من فاعل ذكرت فهي مترادفة
او متفصلة فهي متداخلة ثم هي سببية بحسب
الاصل لرفعها الظاهر حقيقة بحسب الان لرفعها
الضمير اذ هي كالنعت في ذلك بيانه ان الاصل عسيرا
ضبطها فحول الاسناد عن الضبط الي الضمير العايد

الي معاني الاستعارات وما يتعلق بها وانث الحال لتطابق
مرفوعها ثم اضيفت الى مرفوعها بحسب الاصل فقيل
عسيرة الضبط فان قلت الاضافة مبطلة للحالية لان
بيان شرط الحال ان تكون نكرة فالجواب ان عسيرة صفة
مشبهة وهي اضافتها لفظية لا تفيد تعريفا **قوله** اي غير
متفرقة دفع بها توهم ان مجملة من الاجمال المتعارف عند
الاصولي بانه الغير المتضح الدلالة والا لم يكن لتصنيف
الرسالة فايدة فان التعريف مع تبيين كل شي في محله خير
من الاجمال لعدم افادته ثم في قوله مجملة مضبوطة
مجاز الاول ان كانت الديباجة متقدمة على التاليف
اذ حال الارادة لم يحصل الجمع والضبط بخلافه اذا كانت
متاخرة فلا تجوز اصلا **قوله** اي سهلة الضبط حمل الكلام
المصر عليه ليحسن التقابل بين كلاميه وهو الذي
حققه العصام لكن ذكر في الاصل انه ليس بشي لان
الواقع انه ضبطها بالفعل لانه سهل ضبطها من غير
ان يضبطها نعم ان جعلت الاضافة في سهلة الضبط
من اضافة الصفة الي الموصوف كان فيه الاشارة الي
النكتتين اللفظية اي حسن المقابلة والمعنوية وهي
افادة ان ذلك الضبط على وجه سهل لا صعب **قوله**
على وجه متعلق بذكرها او صفة مصدر محذوف
اي ذكرا علي وجه ولا يصح تعلقه بمجملة مضبوطة لعدم

ملايمته

ملايمته للمعنى اذ لو كانت كذلك في كتب المتقدمين لم يكن للمصنف
مزية عليهم بالجمع والضبط السهل من فوايده ومع ذلك لم
يخالف طريقتهم وتقريبهم للاستعارات لان من ابتدع
شيا لا سلف له فيه لا يتبع قوله ولا يقبل فالوجه في
كلامه معناه الطريق **قوله** اي دل الخ تفسير مراد لا
تفسير بالحقيقة بدليل شبه الخ وعداه بعلى وان كان بمعنى
النطق المتعدي بالبا لما انه لا يلزم من كون الفعل بمعنى
فعل اخر ان يتعدى تعديته ويفيد ما يفيده **قوله**
واضحة اخذه من التعبير عن الدلالة بالنطق **قوله** شبه
الدلالة الخ اشارة الى تقرير الاستعارة التصريحية
التبعية التحقيقية في نطق وتمامها ويقرر استعارة لفظ
النطق للدلالة واشتقاق الفعل منه والقرينة الفاعل
اعني الكتب لكن هذا ان اريد ان اطلاق النطق علي
الدلالة باعتبار التشبيه اما ان كان باعتبار ان الدلالة
لازمة للنطق فهو مجاز مرسل ويحتمل انه من المجاز
في الاسناد حيث اسند ما حقه ان يسند للانسان
للكتب هذا ان اعتبر التجوز في النطق ويجوز
اعتباره في الكتب بحيث تشبه باناس ذوي نطق
علي سبيل الاستعارة بالكناية على اختلاف
المذاهب في تقريرها ونطق تخييل علي اختلاف المذاهب
ايضا **قوله** في ايضاح الخ اشارة الي الجامع وهو

في المشبه به اقوى منه في المشبه ولذا جعل الفقها الكتابة
من قبيل الكناية الجاد لا الكتابة **قوله** وانيصا له عطف لازم
او مسبب والمراد بالذهن العقل لا القوة الواهمة
اذ لا يتبتها الا الحكما **قوله** ودل الخ اختار في جانب المتقدمين
التعبير بالنطق وفي جانب المتاخرين التعبير بالدلالة
اشارة الي السبب الحامل على التاليف وذكر ان عادة
المتقدمين التعبير بالعبارة الطويلة الواضحة وهو
يودي الى الاملال وشان المتاخرين الاختصار في
العبارة وهو قد يودي الى نوع خفا فكان ذكر علة باعثة
على تاليف خال منهما وخير الامور الوسط حيث ذكر
معاني الاستعارات وما يتعلق بها مختصرة موضحة
قوله جمع زبور بفتح الزاء وضمها فقد قرا حمزة
واتينا داود زبورا بالضم **قوله** والاول انسب اي
لفظا ومعنى لان جمع المفعول يوذن بالعموم اما لفظا
فلان الوزن فيهما واحد وهو فعل بضم الفا والعين واما
معنى فلان كلا منهما بمعنى اسم المفعول اذ زبور بمعنى
مزبور وكتب بمعنى مكتوب فان قلت الانسب بكذا
ان يجمع لو كان ثم شيئان متغايران ولا كذلك هنا
فالجواب التغاير حاصل باعتبار قيدي الاضافة
المتقدمين والمتاخرين وهو ظاهر **قوله** والثاني
اعم فيه نظر فان الكلام اسم للالفاظ والكتب اسم لمجموع
النقوش

النقوش والصحف فهما متباينان اللهم الا ان تكون الاعمية
باعتبار الكلام الذي هو معنى زبر بالكسر فالسكون ما كتب
وما لم يكتب مما تلقي عنهم **فنظمت** اي الفت فهو استعارة
تبعية عن جمع اللالي في السلك وقضية كلام القاموس
ان استعمال النظم في التاليف حقيقة لانه قال النظم
التاليف وضم شي الى اخر انتهى واما النظم في الاصطلاح
فهو تاليف الكلمات مترتبة المعاني متناسقة الدلالة
على حسب ما يقتضيه العقل لا توالها في النطق وضم
بعضها الى بعض كيف ما اتفق **قوله** وهي الدرة الي اي
بحسب الاصل والان ان جعلت اضافة فرايد لعوايد
من اضافة المشبه به الي المشبه وبحسب الاصل فقط
ان جعل عوايد بدلا من فرايد لانه يكون المراد منها الان
المسايل المنفردة عن النظاير في الدقة ونحوها **قوله**
الثمينة اي ذات الثمن الكثير **قوله** المحفوظة صفة
كاشفة لا لازمة **قوله** في ظرف بالمعجمة واحد الظروف
وبالمهملة واحد الاطراف والاول انسب بالدرة **قوله**
عوايد قيل لو قال بدله فوايد لكان انسب اذ يكون
بين اللفظين النوع المسمى بالجناس المضارع وهو توافق
اللفظين في عدة الحروف وهياتها وترتيبها مع اختلافهما
بحرف متقارب لنظيره في المخرج ورد بان هذه نكتة
لفظية وثم نكتة معنوية وهي انه لو عبر بذلك لم يستفد

قوله

قوله المضارع صوابه
اللاحق ه شيخنا يوسف
العماوي

عود الفرايد اليه من الفوم وهي احرى بالمراعاة ولله
ان يقول الاستفادة بلا ذكرها مسلمة حتى على التعبير
بالفوايد لان الفايدة ما تكتسبه من علم او مال ولا
محالة في اكتساب الفوايد من العلما سوا جعلت
من ابتداييه وهو ظاهر لانها تفيد بحسب الذوق
السليم ان منشا تلك الفوايد من شي كان موجودا
لا منه مخترعاته او بيانية لان مادة الاكتساب
تقتضيه فتامل في المقام لتعلم ما في كلام الحفيد وغيره
وعليك السلام **قوله** كلجين الما اراد به المذكور
في قول الشاعر
والريح تعبث بالغصون وقد جرى ۞ ذهب الاصيل على لجين الما
وهو بضم اللام الفضة والقصد التشبيه بها بجامع الصفا
والضيا والقول بانه بفتح اللام وكسر الجيم بمعنى الورق
الساقط من الشجر مردود **قوله** مضاف اليه ما قبله الخ
صدر به اشارة الى اختياره لافادة ان تلك الفوايد
ليست مطلق فوايد بل فوايد شريفة منتخبة من كلامهم
بخلافه على الثاني لان المبدل منه في نية الطرح ولان
البدل على نية تكرار العامل **قوله** او ليس بمضاف الخ
وعليه يكون فرايد استعارة تصريحية تحقيقية
للمسايل اذ لم تكن مضافة لها فيها وصفها لهم بل في معنى
المسايل وذكر البيت وغير ذلك عقود ترشيح للاستعارة

والقرينة ما تقدم وما تاخر والحال ولا يرد ان فيها الجمع بين
الطرفين لانه ليس المشبه لفظ الفوايد بل المسايل والفوايد
اعم منها ومن الجواهر الحقيقية لشمول فوايد نحو المال وما
ذكره الحفيد من ان فيها استعارة بالكناية وقوله في تقريرها
شبهت المسايل بالجواهر الثمينة واثبات النظم لها تخييل
وذكر العقود ترشيح لها غير صحيح اذ لا يخفى على من له ادنى
المام بالفن ان ذلك انما يناسب التصريحية فتامل **قوله**
بل بدل من فرايد قضيته انه لا يكون عطف بيان لان من
طرق الحصر العطف ببل اذا سبق بنفي كما هنا وقد ذكره
احتمالا في الاصل والحق ما يوخذ من عبارته هنا لما ذكره
اهل العربية من ان شرط عطف البيان ان يكون جامدا
جمودا محضا اذ به يتميز من النعت وفوايد مشتق من
الفود فتامل **قوله** لتحقيق معاني الخ متعلق بنظمت
على انه مفعول له بواسطة اللام وهي فيه للتعليل
والاضافة من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل
اي لاجل تحقيقي معاني الاستعارات الخ والمراد بتحقيقها
ذكرها على الوجه الحق لا اثباتها بادلة والذكر على الوجه
الحق لا يلزم ان يكون لحصول خلاف فسقط ما قيل من انه
لم يوجد خلاف في التصريحية حتى تحتاج لتحقيق فان
قلت المقام للاضمار لتقدم المرجع فالانسب لمعانيها
فلم اظهر فالجواب لطول الفصل فلا يتضح

وما قيل من ان الاظهار لشرح اجمال قوله السابق وما
يتعلق بها غير صحيح لان شرحه حصل بقوله بعد واقسامها
وقراينها قوله المذكوره وفي نسخة المذكوران وكلاهما
في غاية الحسن لان محل كون الافصح في جمع القلة مطلقا
سوا لما يعقل اولما لا يعقل المطابقة اذا لم تدخل عليه
ال والا فيصير صالحا لجمع الكثرة كجمع القلة فيوصف
بالافصح نظرا لاعتباره جمع كثرة او جمع قلة قوله الي اصليه
نحو اسا في قتل زيد عمرا اذا ضربه ضربا شديدا
قوله وتبعية نحو قتل زيد عمرا اذا ضربه ضربا شديدا
قوله والي تمثيلية نحو اني اراك تقدم رجلا وتوخر
اخري للمتردد في امر يريد الاقدام عليه مرة والاحجام
عنه مرة اخري قوله وغير تمثيلية الانسب حذفه
لان شرط الاقسام ان تكون متباينة لا متداخلة وغير
التمثيلية صادق بما عداها من اقسام الاستعارة
المذكورة اللهم الا ان يكون لمقابلة التمثيلية وفيه انه
لو كان كذلك لقال فيما بعد وغير مطلقة لمقابلة المطلقة
اذ لا فارق وبالجمله فالانسب في بيان التقسيم هكذا
تنقسم الي تمثيلية وغير تمثيلية وغير التمثيلية الي
الاصلية وتبعية ومرشحة ومجردة ومطلقة قوله
والي مرشحة نحو رايت اسدا يرمي له لبد قوله
ومجردة نحو رايت اسدا يرمي شاكي السلاح وافاد

كلامه اندراج كل من الترشيح والتجريد في الاقسام
فسقط ما قيل في هذا المقام من ان المصنف لم يتعرض
لهما في العنوان مع انه ذكرهما في غير موضع فيهما
بانى فان قلت يابي دخولهما في الاقسام ذكره
القراين في العنوان لانها مندرجة ايضا في تحقيق
معاني الاستعارة اذ لا تتم بدونها فالنص عليها
في العنوان صريحا دون الترشيح والتجريد تحكم
وترجيح بدون مرجح فالجواب ان المرجح هو ان
العنوان شانه ان تعدد فيه المقاصد ولو في الجملة
وكل من الترشيح والتجريد ليس مما يتوقف عليه
تحقيق الاستعارة بخلاف القرينة نعم يقال كان ينبغي
حينئذ ان ينص في العنوان على العلاقات ايضا اذ هي
كالقراين في انها لا تتحقق الاستعاره بدونها فتامل قوله
ومطلقة نحو رايت اسدا يرمي قوله والتصريحيه التخييليه
لو قال كما قال سابقا والتخييليه بدون التصريحيه لكان
انسب اذ يكون عاما صادقا بجميع المذاهب لان التخييلية
وان كانت تصريحية في بعض المواد عند صاحب الكشاف
ودايما عند السكاكي فلا تكون عند الجمهور ولعله يشير الي
انه جار على غير مذهب الجمهور لانه يكون ويكاباني
او لاجل قوله فيما بعد والتصريحيه التخييليه تنقسم الخ
قوله الي اصلية نحو الاظفار في انشبت المنية

منه قوله فيما بعد الخ الاولانه يقال فيما فيد والتصريحيه التخييليه الخ منه

اظفارها قوله وتبعية نحو ينقضون من قول الله ينقضون
عهد الله عند غير صاحب الكشاف اذ يسميها تحقيقية قوله
والى مرشحة نحو اظفار المنية نشبت بفلان اذا جعل التشب
ترشيحا للاظفار قوله ومجردة يمكن المثال لها بنحو انشبت
المنية اظفارها بامراض زيد اذ اجعل الامراض تجريدا
للاظفار فتامل قوله ومطلقة نحو ما تقدم من اظفار المنية
وبقي انه لم يتعرض لانقسامها الى التمثيلية كالتي قبلها
ولم ار من صرح به والظاهر انه لا مانع منه ويمكن التمثيل
بنحو الى ارا الحال تقدم رجلا وتوخر اخرى بناء على مذهب
السكاكي فانه لما شبه الحال بانسان وادعي انه عينه
اخترع الوهم صورة وهمية للحال وهي تقديم رجلها
وتاخيرها فكانه انتزع هيئته وهمية من التقديم
والتاخير الوهميين وشبهت بهيئته التقديم والتاخير
الحسيين بجامع مطلق التردد بين تقديم وتاخير
واستعير لها اللفظ الموضوع للحسي وهو تقدم رجلا
وتوخر اخرى فتامل قوله والمكنية تنقسم الى اخره
اشارة للرد على المولى العصام حيث حقق انه ليس
للاستعارة بالكناية اقسام ولا حاجة بعد ذكرالى دفع
ما يطول الكلام فيه فما ادق هذا الشرح النبيه قوله
الى مرشحة نحو اظفار المنية الى الحال الاستعارة
بالكنايه والمنية تخييل لانه اقوى اختصاصا

والنطق

والنطق ترشيح قوله ومجردة يمكن المثال لها بمثل
نطقت الحال الواضحة بكذا فان الوضوح من لوازم الحال
اذ لا يقال انسان واضح كامل قوله ومطلقة نحو لسان
الحال وبقي ان من اقسام المكنية الاصلية نحو المنية نحو
من اظفار المنية لجريانها في اسم الجنس والتبعية ومثل
القزويني بايعجبني اراقة الضارب دم زيد شبه الضارب
في شدة التاثير بالقاتل على احد المذاهب والاراقة
تخييل على احد المذاهب ايضا والمركبة كقول الله افمن
حق عليه كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار شبه
استحقاقهم العذاب وهم في الدنيا بدخولهم النار وهم
في الاخرة والقرينة افانت تنقذ لان الانقاذ من التي
يقتضي الوقوع فيه وان لم تسمي تمثيلية على التحقيق لان
شرطها ان يكون كل من المشبه والمشبه به وكذا الجامع
هيئته منتزعة من متعدد وذلك منتف في الاية وان
كان اللفظ مركبا ومن سماها تمثيلية قال شبهت الهيئة
المنتزعة ممن استحق العذاب في الدنيا بالهيئة المنتزعة
ممن دخل النار بالفعل في الاخرة بجامع الترتب على كل من
الاضرار ثم ذكر اللفظ الدال على المشبه وطوى اللفظ الدال
على المشبه به ورمز اليه على طريق التخييل بقوله افانت
تنقذ من في النار لانه من ملائمات المشبه به ولعله
انما لم يتعرض لذكرا قسام ... المجمع عليه والظاهر

انه لا يترتب علي الخلاف في ذلك ثمرة الا تسهيل الضبط
وتقليل الاقسام فتامل **قوله** وسيا في امثلة ذلك افرد
اسم الاشارة باعتبار تاويله بالمذكور ومثله واقع
في البليغ والمراد امثلة مجموع ذلك لا كل فرد منه كما
لا يخفى على المتتبع كلامه **قوله** وقرايتها الى قوله فان
الي اخره فقضيته انه حقق جميع القراين وليس كذلك
اذ لم يحقق الاقرينة المكنية ودفعه ظاهر من تفسير
التحقيق بما تقدم فتفطن اليه لتعلم رد ما ذكره
المعتصم بلطف الحق عليه **قوله** في ثلاثة عقود جمع
عقد وهو بالكسر القلادة التي تجعل في العنق وبالفتح
ضد الحل وبالضم التي المعقود نظير حضن فانه
بالكسر الجنب وبالفتح ضم المحضون وبالضم التي المحضون
ثم الظرفية هنا صحيحة من ظرفية المدلول اعني المسايل
في الدال اعني الابواب لان العقود مستعارة لها بنا
علي المشهور من ان الالفاظ قوالب للمعاني ثم
لا جايز ان تكون حقيقية لعقد تحيز المظروف واحتوا
الظرف عليه كاحتواء الكوز على الما فتعين ان تكون
مجازية ثم لا جايز ان يكون المجاز عقليا لعدم التجوز
في الاسناد فتعين ان تكون لغويا ثم لا جايز ان يكون
مرسلا لعدم صلاحية علاقة من علاقاته التي مبناه
عليها ولانه ليس هنا كلمة استعملت لفظة في بدلا منه

فتعين



فتعين ان يكون بالاستعارة ثم هي اما مكنية وتقريرها
ان يقال شبهت المسايل بالمظروف كالما بجامع التمكن
علي احد المذاهب وشبهت العقود التي هي عبارة عن
الابواب بالظرف كالكوز بجامع التمكن ايضا لان العقود
التي هي عبارة عن الابواب هنا متمكنة من دلالتها علي
المعاني كتمكن الظرف من المظروف وفي تخييل الاستعارتين
وحينيذ يكون في العقود استعارتان حيث شبهت
الالفاظ التي هي عبارة عن الابواب بها ثم شبهت تلك
الالفاظ التي عبرنا بالعقود عنها بظرف كالكوز وبالاعتبار
الاول تكون تصريحية وبالاعتبار الثاني تكون مكنية
نظير فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فان قلت فقضيته
جعل لفظة في تخييلا ان تكون الاستعاره فيه تبعية
لانها استعارة في الحرف فيحتاج الي جريان التشبيه بين
المتعلقين ليسري منه الى الجزي وبيان ذلك فيما نحن
فيه اصعب من خرط القتاد فالجواب ان ذلك بنا
علي مذهب الجمهور من ان التجوز في الاثبات واللفظ
باق علي حقيقته واما استعارة تصريحيه وتقريرها
ان يقال شبه الارتباط بين الدال كالعقود والمدلول
كالمسايل بالارتباط بين الظرف والمظروف بجامع التمكن
والشمول واستعير لفظة في للارتباط الجزي اذ لم يكن
له حرف دال عليه تبعا للتشبيه علي راي العصام ؛

في

كاستعارة لام ليكون لهم عدوا وحزنا للترتب العداوة
والحزن الجزي اذ ليس لهذا الترتب حرف كما ترى واما
تمثيلية وتقريرها ان يقال شبه هيية الدال والمدلول
بهيية الظرف والمظروف والجامع هيية منتزعة من شيئين
بينهما تمكن وشمول اعم من ان يكون دالا ومدلولا
او ظرفا ومظروفا واستعير اللفظ في الهيية المشبهة والقرينة
على كل معنوية وهي استحالة كون اللفظ ظرفا لعدم
الاحتوا الحقيقي فان قلت كيف جواز التمثيلية مع ان
اللفظ المستعار الذي هو في مفرد ويشترط فيها ان يكون
هنا مركبا فالجواب ان ذلك بنا على مذهب السعد وهو
لا يشترط كونه فيها مركبا وبقي ان المجاز والحقيقة من
عوارض الالفاظ والظرفية معنى فكيف وصفها
بالمجازية فالجواب ان وصفها بذلك باعتبار ان اللفظ
الدال عليها مجازي فالوصفية تبعية لا استقلالية
فتامل المقام وعليك السلام قوله فيه مجاز الاول
الي قوله وقد شبه بها الالفاظ الخ افاد كلامه ان العقود
متجوز بها عن الخيوط وان الخيوط متجوز بها عن
الالفاظ فهو مجاز على ان الاول مرسل والثاني
بالاستعارة وهو لا ضير فيه قوله تنبيه ان المصنف
اشارة الى الرد على معترض بقطع الحق حيث ادعي
حقيقة هذا او فساد ما بعده فضلا وافاد حفظه الله

انه لبس

انه لبس واحد منهما احقنا قوله فضلا ذكر العلامة القاسمي
في اياته نقلا عن ابن هشام ان شرطها ان تقع متوسطة
بين نفي الادنى او لام الاعلى ثانيا تنبيها بنفي الادنى على
نفي الاعلى نحو قولك فلان لا يملك درهما فضلا عن دينار
ووقوعها هنا بعد النفي ظاهر وكذا علو ما بعدها ودنو
ما قبلها لان ما قبلها نفي اقتضى ان لكل قسم عقلا وما
بعدها نفي ذلك مع شي اخر وهو نفي اقتضا كلامه
الترتيب فتامل قوله وليس كلامه مقتضى لذلك
اما عدم اقتضايه للترتيب فظاهر لان الواو لا
تقتضي ترتيبا ولا تعقيبا واما عدم اقتضايه ان لكل
من الثلاثة المتقدمة عقدا فللنظر فيه مجال لانه
من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وهي تقتضي القسمة احادا
اللهم الا ان يريد وليس كلامه مقتضى لذلك صريحا
او ان محل القاعدة ان لم تقم قرينة على المراد لانها
اغلبية لا كلية قال في الاصل والمشاهدة شاهد
صدق على ذلك وكفى بها قرينة على المراد فالشان ان
ننظر ما في الواقع ثم تنزل عليه الالفاظ كما هو داب
المحققين لا العكس بان نحمل الالفاظ على ظاهرها
مع قطع النظر عن القواعد ثم ننظر الى الواقع كما هو
شان المتشدقين ومن لا تحقيق عنده فسقط
اعتراض الشه على المصنف انتهى قوله بل اراد ان الثلاثة

الدال على الهيية المشبهة
هو في وان شمول ع

عن مجازه

الخ اي ان المجموع لا يخرج عن المجموع وان اختلف الترتيب
وحصل تداخل **قوله** ولا شك ان الامر كذلك اي لا محيص
في ان النسبة الواقعة الخارجية مطابقة للنسبة الكلامية
المستفادة مما ذكر **قوله** العقد الاول الاولى حذف
العقد هنا وفيما ياتي للعلم به مما تقدم ويقال فيه
ما قيل في نظيره من انه صرح به فيما ياتي لبعد
العهد وهنا المشاكلة ما ياتي ليجري الكلام على نسق
واحد هذا واعلم انه لا بد قبل الشروع في الفن
ان تعرف مباديه والا فلا تكون على بصيرة فيه
فحد هذا الفن الذي نحن بصدده علم باصول
يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح
في الدلالة عليه مع رعاية مقتضيات الاحوال ككرم
زيد يعبر عنه بالحقيقة من غير تشبيه نحو زيد كريم
او جواد وبالتشبيه نحو زيد كحاتم وبالمجاز نحو زيد
حاتم عند السعد وبالكناية نحو زيد كثير الرماد
وموضوعه اللفظ العربي من حيث ايراد المعنى
الواحد به مع طرق مختلفة الوضوح وواضعه ارباب
المعاني المتتبعون كلام البلغا وغايته الوصول الى
تصديق النبي صلى الله عليه وسلم اذ به يعرف بلاغة
القران الخارجة عن طوق البشر من حيث اشتماله على
الحقيقة والمجاز والكناية والتشبيه بالمواني عبارة

وهذا

وهذا يستلزم ان القران حق وصدق المستلزم
لصدق من جاء به من عند الله وحكم جواز الاشتغال
به واستمداده من الكتاب والسنة وتراكيب البلغا
واسمه البيان **قوله** في انواع المجاز الظرفية هنا
من ظرفية اللفظ في المعنى والمشهور عكسه كما علمته
مما مر فلا بد من تقدير مضاف ليتخرج على المشهور
وفيه انه يلزم ح ظرفية الشي في نفسه وهو اشنع مما
قبله اللهم ان يقال من ظرفية الخاص في العام او الجزئي
في الكلي بجعل المبين شاملا لالفاظ المص وغيرها او الفقه
اسم للالفاظ المخصوصة على انه لا حاجة لذلك كله
لان الحق ان المعاني قوالب للالفاظ وان لم يكن مشهورا
كما حققه السعد لما ان المتكلم يستحضر المعنى اولا وهو
شان الظرف ثم ياتي باللفظ على طبقه وهو شان
المظروف ولابد ان نتعقل المعنى بدون الفاظ مخيلة
مستحيل فلا يظهر ما ذكر الا انا نقول كلامنا في
الالفاظ المحققة المسموعة المشتملة على المقاطع
فان اطلاق الالفاظ على المخيلة على سبيل التسمح
وقد علمت مما سبق ما يجمع بين كلامي العلامتين
السعد والسيد بان الالفاظ قوالب المعاني
بالنسبة للسامع والمعاني قوالب للالفاظ بالنسبة
للمتكلم فلم يتواردا على محل واحد فلا اختلاف عند المحققين

وكون الظرفية حقيقية او مجازية وعلى انها مجازية
فمن اي قبيل منه تقدم فلا عود ولا اعادة وال في المجاز
للعهد والمعهود المجاز بالاستعارة فوافق ما هنا ما تقدم
في قوله لتحقيق معاني الاستعارات ولا يضرنا انه
ترجم لشيء وزاد عليه فسقط ما ذكره الفاضل العصام
في هذا المقام **قوله** اي اقسامه اشارة الي دفع
ما يتوهم من ارادة الانواع المنطقية لانه يلزم ان يكون
المجاز جنسا في قوله انواع المجاز ويلزم ان يكون تمييز
بعض الذاتيات عن البعض بالفصول لا بالخواص
وهذا يتوقف على تمييز الذاتيات من العرضيات
وتمييز ذلك فيما نحن فيه اصعب من خرط القتاد لان
التمييز انما يكون في الماهيات الحقيقية الموجودة
في افرادها وما نحن فيه محض اعتبارات ذهنية وهو
تابع في ذلك لحفيد العصام التابع للتفتازاني ولكن
رده السيد لسند بما حاصله ان النوع الحقيقي لا يختص
بالماهيات الحقيقية كالانسان والفرس بل يوجد
ايضا في الانواع الاعتبارية بان يعتبر بعضها جنسا
وبعضها فصلا مثلا الصلاة وضعها الشارع للاقوال
والافعال الخ فاعتبر الاقوال والافعال جنسا
والافتتاح بالتكبير والختم بالتسليم فصلا بل اعتبار
ذلك في الماهيات الاعتبارية اسهل من اعتباره

في

في الماهيات الحقيقية وح فلا ضير في ارادة الانواع
المنطقية هنا اذ لا محالة ان تحت كل من هذه المذكورات
افرادا كثيرة **قوله** كالمجاز المرسل الخ اشارة الي
انه ليس المراد الاقسام الاولية كما قد يتوهم اي
كالمجاز العقلي والمجاز اللغوي والمجاز بالحذف بناء على
انه ليس من قسم المجاز المرسل بل قسم مستقل كما حققه
الحفيد وستعلمه وما وقع في الاصل من ان الاقسام
الاولية كمجاز الاول ومجاز الكلية والجزئية ومجاز
السببية والمفرد والمركب ومجاز الاستعارة ونحوها
للظرفية محال اذ هذه اقسام ثانوية فلينظر ما
وجهه تامل **قوله** والاستعارة المفردة اي نبه
لمقابلة المركبة وفيه ما تقدم فلا تغفل **قوله**
والاضافة الخ مستانف استينافا بيانيا لوقوعه
جواب سوال مقدر حاصله ان المتبادر من الاضافة
الاستغراق مع انه لم يذكر في هذا العقد جميع انواع
المجاز فيلزم ان تكون الترجمة اعم من المترجم له
وذكر تعقيب **قوله** للجنس اي في ضمن بعض معاني
وهو الذي عناه وقصده فهي في الحقيقة للعهد العلمي
والمعهود الاقسام المذكورة على انه يصح حمل الاضافة
باقية على ما هو المتبادر منها من الاستغراق بان
يراد العقد الاول في انواع المجاز صريحا او اشارة

وتلويحا لاضمنه فيشمل المكنية لاندراج جميع الاستعارات
في قوله اعني الكلمة الخ **قوله** اذ لم يذكر فيه المكنية
ظاهره لا صريحا ولا تلويحا لان معناه على ان الاضافة
للجنس وقد علمت ما فيه نعم ان كان مذهب المصنف ان المكنية
التشبيه المضمر في النفس تعين حمل الاضافة على الجنس
وعموم نفي الذكر الصريحي والتلويحي لكنه بعيد جدا
قوله وفيه ست فرايد من ظرفية المدلول في الدال
او الاجزاء في كلها فاندفع ما قد يرد من انه من ظرفية الشي
في نفسه **قوله** الفريدة الاولى الخ ذكر غير واحد
من الشارحين والمحشين ان الفريدة مبتدا اول
والاولى صفته والمجاز مبتدا ثاني والمفرد صفته وان
كانت علاقته الخ الجملة الشرطية خبر المبتدا الثاني
والرابط ضمير علاقته وكذا اوا عني الكلمة الخ اعتراض
بين المبتدا الثاني وخبره قصد به بيان حقيقة المجاز
المفرد والمبتدا الثاني وخبره خبر المبتدا الاول ولا يحتاج
الى رابط لانها عينه في المعنى وهو غير مناسب في امثال
هذا المقام كما ذكره السمرقندي في شرحه للرسالة
العضدية ووجهه ما ذكره بعض اشياخ اشياخنا من
ان ما بعد التراجم احكام مقصودة في انفسها فلا
يناسب جعلها خبرا عنها تابعة لها وما ذكره الهروي
من توجيهه فغير ظاهر لانه انما يقتضي الفساد لا عدم

المناسبة

المناسبة مع ما فيه من المناقشة فارجع اليه ان اردت
فالاولى جعل الفريدة مبتدا والخبر محذوف او خبر
مبتدا محذوف اي الفريدة الاولى هذا الذي نشرع
فيه او هذا الذي نشرع الفريدة الاولى **قوله** وغيرها
وهو المجاز المرسل **قوله** هو في الاصل مصدر ميمي اشارة
الى ان اصله مجوز على وزن مفعل نقلت فتحة الواو
للجيم ثم قلبت الواو الفا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح
ما قبلها الآن كمقام لان المشتقات تتبع الماضي وهو
جاز فلذلك اعلوا المجاز والمفعل يستعمل حقيقة في
المصدر والمكان والزمان تقول قعدت مقعد زيد
تريد قعوده او مكان قعوده او زمانه **قوله**
من جاز اي مشتق من مصدر الفعل المجرد وهو جاز
لا المزيد وهو اجاز **قوله** اذا تعداه اي يقال ذلك
اذا تعداه والظاهر رجوعه لجاز وحده فتامل
قوله نقل اي من اسم الحدث والظاهر ان النقل
على سبيل الحقيقة العرفية وتامل الى الكلمة الجايزة
اي للكلمة المتصفة بمعناه وهي المستعملة في غير معناه
الاصلي لانها متصفة بالجواز اما على معنى انها
جايزة مكانها الاصلي فتكون متصفة بمعناه
على انه وصف الفاعل فهو مصدر اطلق على الفاعل
او على معنى انها مجوز بها اي جاز وابها مكانها الاصلي

قوله

وعدوها اياه فتكون متصفة بمعناه على انه وصف
المفعول فهو مصدر اطلق علي المفعول وكان الحامل له
على ذلك وجه تسمية الكلمة بالمجاز وحصول التقابل
بينه وبين الحقيقة وذلك ان التسمية بالحقيقة لما كان
باعتبار ثبوت الكلمة في مكانها الاصلي لزم في مقابلها ان
لا تكون تسمية بالمجاز باعتبار تجاوزها مكانه الاصلي
قوله اي المتعدية انت خبير بان اسناد التعدي
الى الكلمة مجاز عقلي لان المعدي لها في الحقيقة المتكلم بها
وهو القوم فلا تغاير ... بين كون المصدر بمعنى اسم الفاعل
وكونه بمعنى اسم المفعول بالنظر للمعني ويمكن ان يقال
اسناد التعدي الي الكلمة حقيقة من حيث قيامه بها
مجاز من حيث وقوعه عليها فحصل التغاير بينهما نظرا
لاعتباري القيام والوقوع ونظيره ما قيل في نحو مرض
زيد ومات عمرو من ان اسناد المرض للاول والموت
للثاني حقيقة من حيث القيام بهما مجاز من حيث
الوقوع عليهما فتامل **قوله** مكانها الاصلي لا تفهم ان
المراد بالمكان الاصلي خصوص الحقيقة والا اشكل
بامرين احدهما المجاز المنقول عن المجاز المنقول عن
الحقيقة كما قيل به في الاعجاز كما تقدم الا ... المجاز
المنقول منه مكانا اصليا بالنسبة للمنقول والثاني المجاز
الذي لا حقيقة له كما قيل ... الرحمن كما تقدم

المناسبة

لان الحق ان المجاز لا يستلزم الحقيقة وان كان الغالب ان يكون
عن الحقيقة فتعين ان يراد بالمكان الاصلي واستعمل فيه
بالاضافة الى غيرها اعم من ان يكون على وجه الاصالة
والحقيقة او على وجه الاضافة والنسبة اعم من ان
تستعمل فيما وضعت له ثم تنقل عنه وتستعمل في غير
ما وضعت له او تستعمل في غير ما وضعت له من غير
ان تستعمل فيما وضعت له تامل **قوله** على معنى
الخ الظاهر ان علي بمعنى بالتصوير واضافة معنى لما
بعده بيانية وباؤها للتعدية بمعنى همزة النقل ارشدنا
له عطف وعدوها للتفسير اي بمعنى هو انهم اجازوها
مثل ذهب الله بنورهم اي اذهبه تامل **قوله** كذا في
اسرار البلاغة اسم كتاب للشيخ عبد القاهر الجرجاني
والكاف بمعنى علي اي على ما ذكره في اسرار البلاغة
او ان التغاير حاصل ما تشخص وهو كان في مثله فاندفع
ما يقال ما هنا عين ما في اسرار البلاغة فيلزم تشبيه
الشي بمثله بنفسه ومثله كثير في تراكيب البلغا **قوله**
فيكون الخ تفريع على مجموع المتقدم ... وكما هو
ظاهر **قوله** وذكر الخطيب اي الدمشقي القزويني صاحب
التلخيص والايضاح **قوله** ان الظاهر الخ اي ويكون ...
مفعول لا من ... اسم ... منه مصدرا ... هب
اليه الاول ... وقوله ... الحصر ... الي المعنى ... غير

ظاهر ولذا قال في الايضاح بعد نقله عبارة الشيخ وفيه
نظر ايعلم منه ان المقصد به التوارك على الشيخ لا مجرد حكاية
قول اخر والحاصل ان الخطيب نظر لكون مجاز اسم مكان
اسما للعين لا للحدث نقل الي الكلمة المستعملة في غير
ما وضعت له للعلاقة والقرينة المانعة عن ارادة
المعنى الحقيقي لانها طريق لفهم معناها الذي نقلت اليه
ولم يعتبر كونها جايزة ولا مجوزا بها بل محلا للجواز ولما
كان هذا ظاهر الما قيل من ان استعمال المصدر بمعنى
اسم الفاعل او اسم المفعول انما سمع في غير الميمي ولا يلزم
من صحته في غير الميمي صحته في الميمي وليس بشي الا ان
المعتبر في صحة التجوز وجود العلاقة وسماع نوعها
من العرب لا سماع شخصها فيكفي في صحة استعمال اسم
المسبب في المسبب مثلا علمنا بانهم اعتبروا السببية
علاقة يصح معها المجاز وكذا ما نحن فيه فالاولي ما قيل
في توجيه ظهوره من ان استعمال مفعل في المكان اكثر
من استعماله في المصدر على ان مجي المصدر بمعنى الفاعل
او المفعول قليل كما نص عليه العلامة القاسمي فان
قلت ما ذكره الشيخ لا ينافي ان ينقل من المكان الي
الفاعل او المفعول لوجود التلبس بالفعل في كليهما
اذ له ان يقول انه من ... المكان بمعنى سلكه ووقع
جوازه فيه نقل ... لا بمعنى ... فالجواب

اما نقل

ان نقل اسم المكان الي ما يؤول بالمكان تاويل غير بعيد
ويتخيل فيه المكانية انسب وذلك حاصل في الكلمة
نفسها لانها محل لفهم معناها بخلافه في اسم الفاعل
او المفعول لعدم اعتبار المحلية فيهما بل الحدث الذي
هو الجواز اما على سبيل القيام او الوقوع فلذا كان
ما ذكره الخطيب ظاهرا وانما قيل يتخيل فيه المكانية
لان الكلمة لفظ وهو عرض لا رسوخ له نعم يفوت حسن
التقابل بين الحقيقة والمجاز الذي لاحظه الشيخ عبد القاهر
الجرجاني فتدبر وبقي هل يصح ان يكون منقولا من مفعل
اسم زمان وفي كلام بعضهم واما المجاز المستعمل في الزمان
فانه ليس بينه وبين المجاز علاقة معتبرة فلا يصح ان
يكون ماخوذا منه انتهى فتامل **قوله** اي تسلكه
اي لا بمعنى تعداه والمراد سلك فيه ووقع جوازه فيه
ولو كان ملزوما للتجاوز فهو من الحذف والايصال
ليليتم صدر الكلام بعجزه لان السلوك ليس ظرفا
بل معنى اذ هو فعل الفاعل فافهم **قوله** فان المجاز
طريق الي حضور معناه اي معنى المجاز كالشجاعة مثلا
فان اطلاق الاسد على زيد يوصلك الي وصفه بالشجاعة
فان قلت اذا كان المرعي في الكلمة على ما استظهر
الخطيب انها جعلت طريقا لفهم معناها فالحقيقة ايضا
طريق لفهم معناها فلم ... مجازا دون ... الا ... بخلافه

علي اعتبار اسرار البلاغة اذ لم يجا وزبا لحقيقة
عن اصلها فيلوح من هذا رجحان الاعتبار الاول وان
كان الاخير قريب المناسبة فالجواب ان قوله فان
المجاز الخ بيان للمناسبة في التسمية لترجيح الاسم
على غير حالة وضعه للمعنى وبيان انه اولى به
لا يصح للتسمية حتى يلزم المراد كما حرره في المطول
الا ترى انك اذا سميت شخصا بخصوصه باحمر لوجود
الحمرة فيه لم يلزم تسمية غيره به وان وجدت فيه
الحمرة لان التسمية الخاصة لا تتعدى وان كانت لا تنتفي
بانتفا المسبب فيسمى احمر ولو عدمت الحمرة كما فهم
قوله المفرد قدمه على المركب لانه كالجزء منه
والجزء مقدم على الكل طبعا فقدمه وضعا لمناسب
الموضع المطبع وانما قلنا كالجزء لان اجزا المركب ليس
بلازم ان تكون باسرها مجازات بل قد تكون حقايق
وقد تكون مختلفات كما هو معلوم عند اهل البيان
قوله قيد به الخ دفع لما يقال لم قيد المجاز بالمفرد
مع عدم تقييد القوم به وتعريفهم المجاز بالكلمة
الخ **قوله** لان حقيقة الجزاي وعند عدم التقييد
بالمفرد ربما يتوهم ان التعريف لها فيلزم جمع
حقيقتين الخ وهو مجاز فان قلت لا توهم لان ذكر
الكلمة في التعريف يعين ان المراد المفرد فلا حاجة
للتقييد

للتقييد فالجواب ان القوم مع تعريفهم المجاز ذكر ربما قسموه
الي تمثيل وغيره والتمثيل لا يكون الا مركبا وذكر يقتضى
حمل الكلمة في التعريف على ما يعم الكلام فبعود المحذور
بعينه مع ارتكاب التجوز في الكلمة والتعاريف يجب
ان تصان عن المجاز فلذا احتاج للتقييد دفعا لما
ذكر وصونا للتعريف عن المجاز فتدبر **قوله** فلا يمكن الخ
الامكان في كلامه اما ان يراد به الامكان العام وهو
سلب الضرورة عن الطرف المخالف او الامكان الخاص
وهو سلب الضرورة عن الطرفين الموافق والمخالف
فان اريد الاول فالمعنى عليه لا جمع بين حقيقتين
منها بينين في تعريف واحد بحيث تحصل معرفة
حقيقة كل منها بخصوصها ممكن بالامكان العام بمعنى
ان الجمع على هذا الوجه ليس بضروري اي واجب
بل مستحيل او جايز والواقع انه مستحيل لا يقال
الطرف المخالف يكون من جانب العدم كزيد موجود
بالامكان العام بمعنى ان عدم وجوده ليس بضروري
بل مستحيل او جايز والواقع انه جايز وهنا من جانب
الوجود لانا نقول ليس ذلك بلازم كما نص عليه الخيالي
في اكثر علي العقايد بل هو من جانب الاول ان كان
المنطوق به جانب الوجود ومن جانب الوجود ان كان
المنطوق به جانب العدم وان اريد الثاني فالمعنى عليه لا جمع

علي هذا الوجه ممكن بالامكان الخاص بمعنى ان الجمع ليس
بضروري بل اما مستحيل اوجايز وعدمه كذلك اي ليس
بضروري بل اما مستحيل اوجايز وفي الواقع الجمع مستحيل نظرا
للطرف الاول وعدمه جايز نظرا للثاني لانه ليس بلازم وجود
الجمع بالكلية نعم العام اظهر في هذا المقام فتامله وعليك السلام
قوله بحيث تحصل الخ هذا هو محط الفايدة وبالجملة
فحاصله ان الجمع بين الحقيقتين المتباينتين في تعريف واحد انما
يكون مستحيلا اذا كان بهذه الحيثية اما بدونها فجايز كجمع
الانسان والفرس في تعريف الحيوان بانه الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة فهي حيثية تعتبر وتجعل للتعليل اي وعليه
فالمعنى انتفى جمع الحقيقتين المتباينتين في تعريف واحد
لاجل معرفة حقيقة كل منهما بخصوصها فتدبر قوله
اعني الكلمة الاصل اعني به الكلمة الخ فحذف صلة اعني
للعلم بها والمراد بالكلمة ما يشمل الاسم كاسد في رايت اسدا
في الحمام والفعل كنطق في نطقت الحال والحرف كفي في
ولاصلبنكم في جذوع النخل كما اصطلح عليه النحاة
قوله بعد وضع الخ يعلم منه وجه خروج المهملة بالطريق
الاولي قوله فانها ليست بمجاز كما انها ليست بحقيقة
اي لفقد الاستعمال الذي هو ركن في كل منهما قوله في غير
كل الخ نصه فبقيد بركل دفع ما يرد علي التعريف من انه غير
مانع لصدقه علي المشترك الذي استعمل في معناه الثاني

اذا كان

اذا كان وضعه في الاصطلاح واحدا اذ هو كلمة استعملت
في غير ما وضعت له اولا وحاصل الدفع الذي اشار اليه
ان المراد استعملت في غير كل ما وضعت له وضعا حقيقيا
والمشترك بهذا الاعتبار لم يستعمل في غير كل ما وضع له
وضعا حقيقيا بل استعمل في بعض ما وضع له وضعا
حقيقيا فان قلت ان من القواعد المقررة عند علماء
البيان ان اداة السلب اذا اقترنت علي اداة العموم
كان ذلك من قبيل سلب العموم ونفي الشمول مثل ليس
كل انسان قايم اي بل بعض الانسان قايم وذلك يقتضي
دخول المشترك اذا استعمل في احد معنييه لانه يصدق
عليه انه استعمل في غير كل ما وضع له اي بل في بعضه
فالمحذور بحاله فالجواب ان القاعدة اغلبية لا كلية
بدليل والله لا يحب كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار
اثيم ولو كانت كلية لاقتضي انه يحب البعض وهو
وهو باطل لا محالة وايضا فقد قابلوا المجاز بالحقيقة
وعرفوها بانها الكلمة المستعملة فيما وضعت له الخ
وهو صادق بالاستعمال في كل ما وضعت له وبالاستعمال
في بعض ما وضعت له فيلزم في مقابلها نفي الاستعمال
في غير كل فرد مما وضع له كما فهم فان قلت ذلك مستفاد
من عبارة المصنف بدون تقدير لان ما وقعت في سياق النفي
فهي للعموم اولانها موصول اسمي وهو من صيغ العموم

اللهم الا ان يكون قصد بتقييد بكل تاكيد ذكر المعنى وايضاح
فتامل **قوله** ما وضعت هي له اعلم ان الوضع اذا اطلق
انصرف الي الوضع بالتحقيق وهو الذي لا تاويل فيه
فلا يرد ان التعريف لا يصدق على بعض افراده وهو
الاستعارة لانها مستعملة فيما وضعت له بتاويل ان
المستعملة فيه فرد من افراد المشبه به ثم المراد بالوضع
ما يشمل النوعي والشخصي اذ لو قيد بالشخصي لم يصدق
الحد على التجوز في المشتقات اذ لا يصدق عليه انه
استعمل في غير الموضوع له الشخصي لها ضرورة ان اسم
الفاعل مثلا انما وضع لكل شخص من الفاظه التي يصح
اخذها من الفعل وكذا اذا قيد بالوضع النوعي لم يدخل
نحو الاسد مجازا اذ لا يصدق عليه انه استعمل في غير
الموضوع له النوعي وابرز الشارح الضمير اشارة الي
ان وضعت صفة او صلة جرت على غير من هي له لان
ما عبارة عن المعنى والوضع ليس من صفاته بل من
صفات اللفظ لان المعنى موضوع له لا موضوع والصفة
او الصلة اذا كانت كذلك وجب ابراز الضمير والاعتذار
عن المصنف انه ترك الابراز لامن اللبس بناء على المذهب
الكوفي على ان السيد الجرجاني صرح بان الخلاف في
الاوصاف المشتقة اما الافعال فعند امن اللبس فيها
لا يجب الابراز بالاتفاق من البصري والكوفي كذا ذكر

بعض

[Margin note:] ... ان المركبات موضوعة بالنوع ... نوعي واما المفردات فان كانت ... دة فموضوعة بالوضع الشخصي ... كانت مشتقة فموضوعة ... الوضع النوعي كقائم فانه مشتق ... القيام فقائم فادق بكل من قام ... شخص قائم فهو موضوع بالوضع النوعي ه واما الحروف ففيها ... بين السعد والسيد فالسعد ... انها موضوعة كليات وضعا ... جزئيات استعمالا كلفظة من ... موضوعة وضعا كليا للابتداء ... لكنها الى ابتداء مخصوص والسيد ... اسماء كليات وضعا واستعمالا ...

بعض الاشياخ **قوله** مرتجلة الخ حاصل الفرق ان المرتجل
ما لم يتقدم له وضع والمنقول ما وضع لمعنى ثم نقل عنه
لمعنى اخر مع هجران المعنى الاصلي بحيث صار لا يفهم
الا ذلك الحاصل بسبب كثرة الاستعمال فيه سوا كان
لمناسبة الثاني للاول او لغير مناسبة وقيل ما نقل
لمناسبة مع هجران المعنى الاصلي والمشترك ما وضع
لمعنى بعد وضعه لاخر مع الشعور بالوضع الاول فلا
بد فيه من عدم التناسي سوا كان لمناسبة او لا لمناسبة
وقيل الشعور يشترط في المنقول وليس بشرط في المشترك
وعليه فالمنقول اخص من المشترك لكن المعروف
ما سبق **قوله** كسعاد واددا اي بنا على ان الاعلام
من الحقيقة وقيل انها ليست من الحقيقة والمجاز
واعلم ان الارتجال والنقل كما يكونان في الاعلام
يكونان في اسما الاجناس كما ذكره ابن يعقوب في شرحه
للتلخيص وان خصهما بعض شراح الخلاصة بالاعلام
فلو قال كسعاد واسد نظرا لمعناه الاولي وهو
الحيوان المفترس ليكون في مقدار المثال الاشارة
الي ذلك لكان انسب فتامل **قوله** او منقولة اعلم
ان المنقول انما يكون حقيقة اذا استعمل في معناه
المنقول اليه باعتبار وضعه له في نفسه مع قطع
النظر عن وضعه الاخر اما ان اعتبر استعماله فيه

[Margin note:] قوله واددا ان قلت ان اددا منقول لا مرتجل لان معناه الاصلي مشتق من الود ... وضع لشخص مخصوص فهو منقول ... واجيب بانا نريد معناه الاول ... فيكون مرتجلا نظرا لمعناه الاول و ... نظرا لمعناه الثاني كان اسد ... مرتجلا نظرا لمعناه الاول منقول ... نظرا لمعناه الاول في ... فلو قال كسعاد واسد نظرا لمعناه الاول وهو الحيوان المفترس ... اي اذا كان ادد منقولا ... الجنس لا علم ... وهو نوع ... نظرا لمعناه الاول لكان انسب ... ادد منقول عن ... اسد لان ادد ... الجنس ... باعتبار معناه الاول ... فيه ... [illegible]

بالنظر الى وضعه للمعنى الاخر فليس من الحقيقة
لكونه غير موضوع لها بهذا الاعتبار وهو معنى قولهم
نقل لفظ من معنى موضوع له لمعنى يستعمل فيه ان كان
مع هجران المعنى الاصلي بحيث صار لا يفهم الا ذلك
الحاصل فحقيقة وان كان لا مع هجرانه فمجازات لوحظت
علاقة بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول اليه
والا فلا يكون مجازا ايضا **قوله** واسد اي اذا جعل
علما والا فقد علمت انه اسم جنس مرتجل بحسب
اصل وضعه وبعض المشتقات فليست مرتجلة محضة
لتقدم وضع موادها ولا منقولة محضة لعدم
وضعها بنفسها قبل ما اشتقت منه وهي من
الحقيقة وان لم يتعرض لها الشارح في الاخراج كما
ذكر في حواشي المطول **قوله** كعين او سوا
استعملت في احد معانيها او في معانيها بتمامها
لانها يصدق عليها انها لم تستعمل في غير ما وضعت
له [illegible] المشترك المستعمل في جميع معانيه مجاز
لانه لم يوضع لجميعها بل لكل واحد على حدته
قوله اذ المراد الخ نص عليه لاخراج المشترك
اذا استعمل في احد معانيه كما يعيده لفظ شي
النكرة في سياق النفي لان المتعلق الاول ربما

يرخله

يدخله **قوله** وزاد غير المص اي صريحا كصاحب
التلخيص او ضمنا كصاحب المفتاح فانه ذكر ما يقتضي
اعتباره في التعريف **قوله** قيد في اصطلاح الاضافة
بيانية ثم هو حينئذ متعلق بوضعت بناء على ما ذكره
السعد في مختصره او بغير بناء على ما ذكره العصام
في المطول ولا يرد ان الجار لا يتعلق بالاسم الجامد
وهو غير هنا لانه في قوة المشتق لاشتماله على
المغايرة اذ هو بمعنى مغاير نعم يلزم على الاول قصر
التعريف على القول بان الاوضاع اصطلاحية والراجح
ان اللغة توقيفية لا اصطلاحية فالاولى ما زاده
في الاصل من انه متعلق بالمستعملة بعد تقييدها
بقوله في غير ما وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب
ويكون المراد بنسبة الكلمة لاصطلاح التخاطب كون
المتكلم بها كانت في لغته وظهرت على لسانه سوا
كان هو الواضع لها او كان الواضع لها غيره وهو
الراجح **قوله** اي تخاطب المستعمل فحقيقة ان
المصدر باقيا على مصدريته وال عوض من المضاف
اليه بناء على راي الكوفي وفيه ان الاصطلاح ليس
للتخاطب بل لاصحابه فالاولى كون المصدر بمعنى
اسم الفاعل اي المخاطب او يراد بالتخاطب اثره وهو
الكلام المخاطب به ويكون نسبة الاصطلاح اليه لانه

سبب ظهوره اذ لا يعلم بدونه فان قلت يرد على التقديرين
ما اذا استعمل شخص كلمة في غير معناها الاصلي من
غير من يخاطبه لانها لا تكون مجازا اما على الاول فلان
اسم الفاعل يقتضي مخاطبا لانه الملقي للكلام نحو الغير
واما على الثاني فلان المخاطبة مفاعلة وهي تقتضي
الحصول من الجانبين فالجواب بارتكاب التجريد بان
يراد بالمخاطب المستعمل من حيث هو لا بقيد الالقا
نحو الغير وبالكلام الكلام من حيث هو لا بقيد ان يكون
مخاطبا به فان قلت ذلك من قبيل المجاز والمغاردون
نصان عنه ما امكن فالجواب ان محله ما لم تقم قرينة
على ارادته وهي هنا ذكرا الاصطلاح لان من المعلوم
انه لا يكون الا للمستعملين فتامل **قوله** ليخرج الخ
اكتفى في بيان فايدة القيد بمجرد الاخراج لما ذكر من حد
المجاز والذي ذكره السيد في شرح المفتاح وكذا السعد
في مطوله ان فايدة القيد ادخال لفظ الصلاة المستعمل
بحسب اللغة في الاركان المخصوصة وادخال عكسه اي لفظ
الصلاة المستعمل بحسب الشرع في الدعا وزاد في المختصر
انه لاخراج المستعمل بحسب الشرع في الاركان المخصوصة
فجعل فايدة القيد فيه الادخال والاخراج جميعا وصنيع
الشرح اولى من صنيعهم لما ذكره المعتصم بلطف الحق
في الاطول واشار اليه بالتنظر في شرحه لهذا المتن

من انه

من انه يصدق على الصلاة المستعمل بحسب اللغة
في الاركان المخصوصة وكذا عكسها انها مستعملة في
غير ما وضعت له كما يصدق عليها انها مستعملة فيما
وضعت له فما ذكره داخل قبل ملاحظة هذا القيد
ويكفي الصدق ولو من بعض الوجوه فالحق انه للاخراج
كما حققه هذا الامام **قوله** ما يكون اي يوجد **قوله**
من الحقيقة متعلق بيكون **قوله** كلفظة الصلاة
المستعملة بحسب الشرع الخ انظر لم قدم هذا على
ما بعده مع انه ان روعي المعنى المستعمل فيه فالمعنى
اللغوي اصل بالقياس الى الشرعي وان روعي الا
صطلاح فاصطلاح اللغة مقدم على اصطلاح الشرع
فالانسب تاخيره ولعله قدمه اهتماما بشانه **قوله**
وكلفظة الصلاة الخ عدد المثال اشارة الى انها اعتواضان
بحسب الظاهر وللايضاح للمبتدي لانه المقصود
بهذا المولف ليمرن ذهنه فضل تمرين واقتصر في المختصر
على الاول اشارة الى ان مالهما واحد وفي المقام مناقشة
وهي لا نسلم ان هذين من قسم الحقيقة في شي لما ذكره
صاحب الكشاف من ان حقيقته صلى حرك الصلوين
الا ان يحمل كلام الكشاف على اصل اللغة وكلام الشم
كالعصام والسعد على عرف اللغة في الثاني وعرف
الشرع في الاول فان قلت ح يلزم ان تكون لفظة

الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الاركان المخصوصة حقيقة
منقولة وهو ظاهر وكذا لفظة الصلاة المستعملة بحسب
اللغة في الدعا مجاز لان المعنى الاصلي وقد خرجت بقيد في غير
ما وضعت له فلا فايدة لزيادة قيد في اصطلاح التخاطب
لاخراجها مرة ثانية وجوابه في الاصل وعبارته قلنا قيد
في اصطلاح التخاطب اتى به قرينة على ان المراد بغير
ما وضعت له غير كل ما وضعت لان غير ما وضعت له كما
يحتمل هذا يحتمل غيره فلا يخرج عن الصلاة بالاعتبار
المار بقوله في غير ما وضعت له حتى جا قوله في اصطلاح
التخاطب فاخرجناه به ولم تدفع ان في اصطلاح التخاطب
هو المخرج بل اتى به لما مر واطلاقهم عليه انه قيد باعتبار
انه مقيد وتخصيص انتهى وللنظر فيه مجال اذ كيف
الاحتمال مع التعبير بالاسم الموصول ووقوع النكرة
في سياق النفي تامل وبقي ان المتبادر من الفاظ
التعريف الالفاظ المعروفة لمعانيها عند العرف الخاص
ما قالوا من ان الاصطلاح اتفاق طايفة على امر معلوم فيما
بينهم كاصطلاح المنطقي والنحوي واللغوي هنا في
البيان فحق القيد ان يكون مخصوصا باهله مع انهم
جعلوه عاما شاملا لاصطلاح اهل الشرع واصطلاح اهل
اللغة والعرف العام ايضا كالدابة الموضوعة لذوات
الاربع اذا استعملت في ذوات الاثنين وليس هذا شان

التعريف

التعريف لعدم تقييده باصطلاح وجوابه لا نسلم
التخصيص باصطلاح عن كل اصطلاح لان ذكر اصطلاح
اهل الميزان واصطلاح الادبا الشامل للبيانيين
اعم من ذلك ولين نسلم فاضافة اصطلاح الى التخاطب
قرينة واضحة على ارادة ما هو اعم لان الخطاب
لا يختص طايفة بعينها **قوله** والحق الخ الوجه
في كونه حقا انه يصدق على استعمال اللغوي الصلاة
في الدعا وكذا استعمال الشرعي الصلاة في الاركان
المخصوصة انه ليس لملاحظة علاقة وعبر بالحق
تعريضا بالمعتصم بلطف الحق اشارة الى ان ما ذكره
جوابا عن اسقاط المص قيد في اصطلاح التخاطب
ليس بحق والذي ذكره هو ان المص راعى قيد الحيثية
المشهور بها في التعريف اي فكانه قال المجاز المفرد
كلمة مستعملة في معنى غير ما وضعت له من حيث
ان ذلك المعنى غير ما هي موضوعة له واستعمال
اللغوي الصلاة في الدعا وكذا استعمال الشرعي الصلاة
في الاركان المخصوصة ليس من حيث انها غير ما هي
موضوعة له بل من حيث انها عين ما هي موضوعة
له عنده وانما لم يكن حقا لما ذكره العلامتان السعد
والسيد من انه لو كان الملحوظ قيد الحيثية لصرح به في
التعريف لان الاصل في القيود ذكرها على انه لا يصح

اضمار قيد الحيثية هنا لان استعمال المجاز في غير الموضوع
له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث
انه متعلق بالموضوع له لنوع علاقة اي فالاستعمال
في غير الموضوع له انما هو لاجل العلاقة لا لاجل المغايرة
واجاب عنه حفيده بما ملخصه ان غاية ما يفهم منه
ان الاستعمال ملحوظ فيه مغايرة المعنى المستعمل فيه
للمعنى الموضوع له ولا شك في صحة ذلك ولا يفهم منه
ان النظر في الاستعمال مقصور على مجرد المغايرة حتى
يقال ان المدار في استعمال المجاز على العلاقة وفيه
ما فيه تامل **قوله** كما اشرت الى ذلك بتقدير مضاف
الخ استنبط تقدير من اللام في لعلاقة لانها لام لاجل
والاستعمال لاجل شي يقتضي ملاحظة ذكر الشي الا ترى
الى قولك جيت للاكرام فانه يقتضي ان الاكرام ملحوظ
قبل حصول المجي لانه الحامل عليه وبالجملة فحاصله
انه لو كان ثم علاقة ولم يلاحظها المستعمل بان استعمل
له اللفظ بدون ملاحظتها لم يكن مجازا بل غلطا وفيه
ان المجاز لا يتحقق من المجنون وهو كذلك هذا ولم يعدوه في
جانب القرينة مع انها نصبه المتكلم للدلالة على قصده
ولعله لكونه يعلم من ذكره بطريق المقايسة فتامل **قوله**
لعلاقة هي بالفتح المناسبة بين المعنى الموضوع له اللفظ
والمعنى المستعمل فيه على سبيل التجوز وانما اشترطت

في

في المجاز ليتميز عن الكذب ولذا رد على الظاهرية النافين
وقوع المجاز في الكتاب والسنة قالوا لانه كذب بحسب
الظاهر بانه لا كذب مع اعتبار العلاقة على انهم اجمعوا
على ان المجاز ابلغ من الحقيقة لان مبناه على الانتقال
من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشي ببينة فلو خليا
عنه لزم خلوهما عن الابلغ وهو باطل والمختار اشتراط
السمع في نوعها من اهل اللسان الموثوق بهم فيكفي
في صحة استعمال اسم السبب في المسبب مثلا في اي
جزئي علمنا بانهم اعتبروا السببية علاقة يصح معها
المجاز ولا يشترط السماع في شخصها اجماعا ولذا كان
المجاز في كلام العرب والمولدين وهو معنى قولهم المجاز
موضوع بالوضع النوعي لا الشخصي كما فهم **قوله**
اخرج الغلط اي اللساني اللفظي اما الاعتقادي كان
يقول انظر هذا الاسد مشيرا للفرس معتقدا انه
الرجل الشجاع فليس بخارج عن المجاز لانه في اعتقاده
الذي هو المعتبر استعمله في معناه لعلاقة وان لم يصب
في ثبوت العلاقة في المشار اليه ولهذا اذا استعمله في
معناه في اعتقاده فقال انظر الى الاسد معتقدا
انه الحيوان المعلوم فاذا هو فرس فهو حقيقة
لاستعماله في معناه الاصلي في اعتقاده وان لم يصب
قوله خرج بهذا القيد اي خذ الفرس في قولك

حذ هذا الفرس ثم لا بد ان يكون استعمال الفرس في الكتاب
سهوا اما ان كان عمدا فهو كذب وهو مما لا يلتفت لاخراجه
من الحد ولو كان حقيقة لان المفهوم منه معناه الاصلي ولو
كان غير مطابق وانما لم يلتفت لاخراجه عنه لان مثله
لا يصدر من عاقل اصلا **قوله** مشيرا الى كتاب لا يخفى ان
تلك الاشارة خصوصا مع نحو اصبع قرينة على ان المتكلم
لم يرد المعنى الحقيقي فسقط ما ذكره المعتصم بلطف الحق
من ان الغلط خارج باشتراط القرينة لانها ما نصبه
المتكلم للدلالة على قصده وليس مع الغلط نصب دال
على قصده انتهى **قوله** لان هذا الاستعمال الخ
ان قيل ما موجب كون المعنى المجازي لا بد فيه من العلاقة
ولم لا يصح ان يطلق اللفظ على غير معناه الاصلي بلا
علاقة ويكتفى فيه بالقرينة الدالة على المراد فالجواب
ان اطلاق اللفظ على غير معناه الاصلي ونقله له على
ان يكون الاول اصلا والثاني فرعا للتشريك بين المعنيين
في اللفظ وتفريع لاحد الاطلاقين على الاخر وذلك يقتضي
وجها لتخصيص المعنى الفرعي بالتشريك والتفريع دون
سائر المعاني وذلك الوجه هو المناسب والا فلا حكمة في
التخصيص فيكون تحكما نافي حسن التصرف في التاصيل
والتفريع لهذين المعنيين مثلا دون سائر المعاني وبه
يندفع بحث العصام السابق فلا تغفل **قوله** ليس

لملاحظة علاقة فقضيته ان العلاقة موجودة اذ غايته
نفي ملاحظتها مع انه لا علاقة بين الفرس والكتاب اللهم
الا ان يكون من قبيل كمثل الحمار يحمل اسفارا او ان قوله
ليس الخ سالبة وهي تصدق بنفي الموضوع فتامل
قوله وان اريد عطف على مقدر اي هذا اذا اريد
بالمستعملة من حيث هي **قوله** استعمالا صحيحا اي
جاريا على القوانين المقبولة عند البلغا بان يكون
لعلاقة سمع نوعها من اهل اللسان **قوله** خرج الغلط
اي لانه ليس كذلك وحاصله انه اذا اريد بالمستعملة
ما ذكر اغنت عن العلاقة لكن لا مطلقا بل في اخراج الغلط
لانها لا بد منها في صحة الاستعمال كما علمته مما تقدم
فلا تغفل وقد يقال اسناد الاخراج ولو مع تلك الارادة
الى العلاقة انسب لكونها اقوى في ذلك واصرح **قوله**
بقيد المستعملة اي بقيد هو المستعملة فالاضافة للبيان
قوله مع قرينة صفة علاقة لانه ظرف وقع بعد
نكرة محضة والاولى بل الصواب جعله حالا من نايب
الفاعل في المستعملة لان جعله الاستعمال العلاقة
مع وصفها بمقارنة القرينة دليل على ان القرينة من
توابع العلاقة لان الوصف تابع لموصوفه مع ان كلا من
العلاقة والقرينة مما يتوقف عليه المجاز بخلافه
اذا جعل حالا من الضمير في المستعملة فتم ييسرهما ان

القرينة من توابع الكلمة المستعملة الخ لان الحال وصف لصاحبها
ولا خبر فيه والمراد انها وصف له بحسب المعنى والا فهو هنا
ضمير والضمير لا يوصف ولفظ مع تنا يين نطقا لانها تى معنى
اذا صله معي كيد حذفت اليا للتخفيف ثم اشتراط القرينة
في المجاز كما هنا مذهب اهل البيان اما الاصوليون
فليست شرطا عندهم لتحققه وكذا لا يجوز الجمع بين
الحقيقة والمجاز في لفظ عند البيانيين بخلافه عند الاصوليين
فتنبه لئلا يختلط عليك الاصطلاحات ان المتفق عليه
المجاز القرينة المانعة اما المعينه فليست شرطا
لتحققه بل لاعتباره عند البلغا الا ان يتعلق غرض
بعدم التعيين كالتعميم لتذهب نفس السامع كل
مذهب ممكن والفرق بينهما ان المانعه ما نصبه المتكلم
للدلالة على قصده والمعينه ما يفصح عن المراد بالقصد
لا بالوضع ونوقش الاول بانه يصدق بصورتين
ما نصبه الخ مع جواز ارادة المعني الموضوع له اللفظ
وما نصبه الخ لا مع جواز ارادته مع انه لا مجاز بالنسبة
للصورة الاولي وقصر التعريف علي الثانيه لا يعلم منه
اللهم الا ان يكون بمعونة المقام وهو كاف في مثل ذلك
ونوقش الثاني بانه ان اريد بنفي الوضع ان القرينة
ليست موضوعة للمعنى المراد لزم عدم مانعية التعريف
لان المجاز والكناية كذلك وان اريد انها غير موضوعة

اصلا

اصلا لا للمعنى المراد ولا لغيره لزم عدم جامعية التعريف
لعدم شموله اقسام القرينة المقالية نحو الحمام من
قولك رايت بحرا في الحمام فانه موضوع بازاء المكان
المعلوم واجيب باختيار الاول لكن مع زيادة قيد
في التعريف اي القرينة ما يفصح عن المراد من غير
وضع له واستعمال فيه فيخرج الاسد والرماد
فان الاول وان لم يوضع لاجل الشجاع لكنه مستعمل
فيه والثاني وان لم يوضع للكرم لكنه مستعمل فيه
هذا وزعم غير واحد انما يفصح الخ للمانعة
والمعينه وفيه نظر لعدم صدقه على نحو في الحمام
من قولك رايت بحرا في الحمام مما هو قرينة مانعة
لانه وان منع ارادة المعنى الحقيقي لكنه لم يفصح عن
المراد لاحتمال العالم ايضا كالكريم اللهم الا ان يراد
الافصاح ولو في الجملة لكنه بعيد كل البعد لان المتبادر
من الافصاح الاظهار والبيان له نعم النسبة بينهما
العموم والخصوص المطلق فكل معينة مانعة ولا
عكس كما تراه في نحو رايت بحرا في الحمام ورايت بحرا
في الحمام يعطي وانما كانت المعينه اخص لان بها تعيين
المعنى المراد وهو يلزمه عدم ارادة المعنى الاصلي فافهم
المقام وعكس الكلام **قوله** اخرج الكناية اي بنا علي
انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لان اللفظ الكنائي لم يستعمل

لزم مع

فيما وضع له حتى يسمى حقيقة ولبست القرينة غير مانعة
حتى يسمى مجازا وعليه صاحب التلخيص وتبعه الشارح
اما على انها من قسم الحقيقة فهي خارجة بقيد المستعمل
في غير ما وضعت له السابق وعليه العز ابن عبد السلام
والسكاكي وابن السبكي لقوله في جمع الجوامع الكناية
لفظ استعمل في معناه مرادا منه لازم المعنى فهي
حقيقة وعلى انها من قبيل المجاز فليست بخارجة
والا لزم عدم جامعية التعريف ح وبالجملة فحاصل
ما فيها ثلاثة اقوال وقيد مانعة على الاول للاحتراز
وعلى الاخيرين لتحقيق الماهية وبيان الواقع اما
على ان الكناية مجاز فظاهر وان على انها حقيقة
فكونها خرجت بالقيد السابق فلا فايدة في اخراجها
مرة ثانية بهذا ولا يضر في جعلها من قسم المجاز
تسميتها باسم يخصها لانه لا بدع في اشتهار بعض
اقسام الشي باسم خاص به الا ترى ان التغليب
والمشاكلة فانهما من المجاز المرسل وقد اشتهرا
بهذين الاسمين نعم يرد عليه غير ذلك مما ستعلم
بعيد ذلك فتفطن اليه **قوله** كقولنا فلان الخ
اندرج تحت الكاف فلان جبان الكلب للكريم وفلان
شجاع الهصا للبخيل وفلان طويل النجاد لطويل
القامة وما اشبه ذلك **قوله** فان المراد الخ صريح

في

في ان الكناية الانتقال من الملزوم الى اللازم وهو
مذهب الخطيب ومذهب السكاكي بعكسه اي انها
الانتقال من اللازم الى الملزوم **قوله** وهي كثرة انث
المرجع مراعاة للخبر لانه محط بواسطة هي ان الخ
والمراد الجنس والا فما ذكره وسايط متعدده **قوله**
تستلزم المراد باللزوم هنا والذي بعده اللزوم
العادي لا العقلي كما لا يخفى **قوله** كثرة الضيافة اي
الاكرام **قوله** هنا اي في المثال المذكور **قوله** حالية
اي لانها فصحت عن المراد لا بلفظ **قوله** مقام مدح
اي بالكرم **قوله** لكن تلك القرينة لا تمنع ان يراد مع
ذلك اي منع ارادة اللازم نفس الرماد الذي هو
الملزوم اي بل يجوز ان يكون المتكلم بالكناية مخبرا
باللازم والملزوم جميعا بخلافه في المجاز لما يلزم عليه
من الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع عند البيانيين
لان قرينته مانعة بخلاف الجمع بين الحقيقة والكناية
لان قرينتها غير مانعة على ان القرينة فيها لا تمنع ان
يكون المتكلم بها مخبرا بالملزوم وحده وانه قصده
دون لازمه وكفى بهذا فارقا بين المجاز والكناية
فهذا فقط ما ذكره المحققون دون المحقق من البحث مع
... الفرق بين المجاز والكناية وحاصله
انه ان اريد بالقرينة المانعة انها مانعة من ارادة

الفايدة قوله صح
الاضافة للبيان اي بواد

ثم وكفى بهذا فارقا حاصل هذا الـ
بايضاح ان المعنى المراد في الكنا
لا كما لا ينافي المعنى الاصلي
قرينة الكناية غير مانعة كارادة
طول النجاد فانه لا ينافي ارادة
طول القامة النجاد وارادة
لا ينافي ارادة الكرم
المجازي لا يصح فيه ارادة الا
والرجل الشجاع بخلاف الكناية
هذا كله بناء على ان الكناية مجاز
لو قلنا انها حقيقة ...

المعنى الموضوع له لذاته فالكناية كذلك لان الموضوع
له فيها يراد لا لذاته بل لينتقل منه الى المراد وان
اريد انها مانعة عن ارادته مطلقا اي لذاته وللتوسل
فهو باطل لانه غاية ما تمنع القرينة الارادة لذاته
انتهى **قوله** المعتبرة استنبطه من الاضافة
في علاقته لانها للعهد والمعهود العلاقة المعتبرة اي
اي الملاحظة **قوله** غير المشابهة الخ قيل الانسب
تقديم الاستعارة في التقسيم لانها المقصود بالذات
من الكتاب ولانها ابلغ من المجاز المرسل لان مبناها
على تناسي التشبيه ودعوى الاتحاد ولان علاقتها
واحدة وعلاقات المرسل كثيرة فالانسب تقديمها
لتكون علاقات المرسل تحت والاولى لان الوجودي
اشرف من العدمي ودفعه الله صدر بالمرسل ليطرح
ثم يتفرغ لما هو الاهم المقصود بالذات او انه
صنع ذلك ليترقى من غير الابلغ الى الابلغ والنكات
النكات لا تتزاحم والحاصل ان علاقات المجاز اللغوي
المنقسم الى المرسل والى الاستعارة خمسة وعشرون
الكلية كقول الله ام يحسدون الناس اي محمدا صلى
الله عليه وسلم والجزئية كعتق له فتحرير رقبة مؤمنة
والاسم ... واجعل لي لسان صدق في الآخرين
اي ذكرا حسنا والبدلية كاكلت الدم اي الدية

لانها بدل عنه والنكرة في الاثبات نحو علمت نفس اي
كل نفس وحذف الحرف مثل ليس كمثله شي اي مثله
وزيادته كيبين الله لكم ان تضلوا اي ان لا تضلوا
وحذف المضاف مثل واسئل القرية اي اهلها
وكذلك واشربوا في قلوبهم العجل اي حبه وزيادته
نحو واضربوا فوق الاعناق اي اضربوا الاعناق
واللازمية كزيد متنعم في رقيق القلب والملزومية
كزيد رقيق القلب في المنعم لان الانعام او ارادته
لازمة للرقة عادة والرقة ملزومة والتضاد
كاستعمال الزنجي في الابيض والاطلاق كاستعمال
مشفر الموضوع لشفة البعير الغليظة السفلي في مطلق
شفة غليظة والتقييد كتقييدها بعد ذلك بشفة زيد
مثلا الغليظة والعموم والخصوص ويرجعان الى المطلق
والمقيد فيمثل لهما بما مثل لهما والتعلق مثل هذا
خلق الله اي مخلوقه والحالية والمحلية الاولى كخذوا
زينتكم اي ثيابكم لانها محل الزينة كعند كل مسجد اي
صلاة لانها ... من قول الله خذوا زينتكم عند كل مسجد
والمجاورة مثل او جاء احد منكم من الغائط واعتبارها
كان واعتبار ما يكون والسببية والمسببية والمشابهة
وذكر لكل مثلا ... هذا وحد صاحب التلخيص المجاز
بالنقص والزيادة فقسمه ... ليس من المجاز اللغوي

قوله واللازمية كزيد متنعم ... فاللازم
قوله متنعم والملزوم فهو الرقة وقوله
رقيق اي هذا عكس الاول فاطلق
وهو الرقة واراد اللازم وهو
الانعام والعلاقة الملزومية

والثانية صح

لان اللفظ فيه لم يستعمل في غير معناه غايته ان اعرابه
تغير بسبب زيادة كلمة او نقصها كما نراه في العجل
والاعناق من قول الله واشربوا في قلوبهم العجل
وقوله فاضربوا فوق الاعناق فالاصل والله اعلم
واشربوا في قلوبهم حب العجل واضربوا الاعناق
فتغير العجل من الجر الي النصب بسبب حذف المضاف
وتغير الاعناق من النصب الي الجر بسبب زيادته
مع استعمال الكل فيما وضع له فشبه التغير الاعرابي
بتغير معنى اللفظ واطلق عليه مجازا اصطلاحا فالاطلاق
حقيقي وكان وجه المجازية ما بين المضاف والمضاف
اليه من شدة الارتباط فان العجل يتعلق به الحب
فهو متناوله وفوق الاعناق وهو الهامه من العنق
شدة الاتصال والمجاوزة لا يقال حيث ما شبه
التغير بالتغير لمعنى اللفظ بجامع مطلق التغير فهو
مجاز استعارة لان العلاقة المشابهة ولا قايل به
لانا نقول هذا انما يتم لو استعمل العجل والاعناق
مثلا في التغير الاعرابي الذي جعل مشبها والغرض
انهما مستعملين في معنيهما لا فيه حتى يلزم ذلك
فافهم ودني ان مبنى المجاز علي الانتقال من الملزوم
الي اللازم [illegible] علاقات المجاز لا تفيد اللزوم [illegible]
الاسد [illegible] احدهما الاخر وكذلك معنى

الاعرابي

البيتي

اليتمى الحقيقى لا يستلزم معناه المجازي الذي هو البالغون
وكذلك العنب لا يستلزم الخمر وهلم جرا وجوابه في الاصل
وعبارته قلنا يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما اما في
الاستعارة فلان وجه الشبه انما هو اخص اوصاف
المشبه به فينتقل الذهن من المشبه به اليه لا محالة
فالاسد مثلا انما يستعار للرجل الشجاع لا لزيد او عمرو علي
الخصوص ولا شك في انتقال الذهن من الاسد الي الشجاع
واما في غيرها فيظهر بايراد كلام ذكره بعض المتاخرين
وهو ان اللفظ اذا اطلق على غير ما وضع له فاما ان
يكون ذلك الغير مما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له
في زمان سابق او لاحق فهو مجاز باعتبار ما كان او باعتبار
ما يكون او بالقوة فمجاز بالقوة كالمسكر للخمر واذا كان ذلك
الغير مما يتصف بالمعنى الحقيقي اليه في الجملة فالذهن ينتقل
من المعنى الحقيقي اليه في الجملة وان لم يتصف به لا بالقوة
ولا بالفعل فلا بد ان تريد باللفظ معنى لازما لمعناه
الحقيقي ذهنا اي معنى ينتقل من المعنى الحقيقي اليه
في الجملة ولا يشترط ان يلزم من تصوره تصوره واللزوم
اما ذهني محض كاطلاق البصير على الاعمى او منضم الي
اللزوم الخارجي بحسب العادة او بحسب الواقع وح اما
ان يكون احدهما جزا للاخر كالقران للبعض والرقبة للعبد
او خارجا عنه و[illegible] بينهما اذ يكون بحيث يكون احدهما

الاثر

في الاخر كالحال والمحل او بنسبة احدهما للاخر او مجاورتهما او يكون احدهما شرطا في الاخر فجميع ذلك مشتمل على لزوم ولهذا اشترط في اطلاق الجزء على الكل استلزام الجزء للكل كالرقبة والراس مثلا فان الانسان لا يوجد بدونهما بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقها على الانسان اما اطلاق العين على الربيبة فليس من حيث انه انسان بل من حيث انه رقيب وبعد المعنى مما لا يتحقق بدون المعنى فافهم وبالجملة اذا كان بين الشيئين علاقة فلا محالة يكون انتقال الذهن من احدهما الى الاخر في الجملة وبهذا معنى اللزوم في هذا المقام فارتفع الاشكال وتحقق اللزوم في ساير العلاقات فتامل فيه بدقة ما انتهى **قوله** كاعتبار ما كان الخ هذا ما عليه الجمهور وقيل لا يكون مجازا بل حقيقي استصحابا للاسم حال وجود المعنى وقيل بالوقف اقوال محكيه في جمع الجوامع **قوله** كاطلاق الخراي في قوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم اذ لا يتم بعد البلوغ الذي هو وقت دفع الاموال **قوله** وكاعتبار ما يؤول اليه اي ما يكون في المستقبل اما ظنا كالعصير للخمر كما مثل او قطعا نحو انك ميت وانهم ميتون لا احتمالا كالحر للعبد فلا يجوز كما ذكره ابن السبكي والمحلي قال ابن قاسم في الايات ينبغي ان المراد بالظن والاحتمال بالاعتبار ما من شانه في نفسه فلا يرد انه قد يظن عتق العبد في المستقبل بنحو وعد وان العصير قد يحصل الياس من تخمره لعارض

ينبغي

ينبغي ظن تخمره انتهى ثم الضمير في يؤول عايد الى المعنى المجازي الذي هو الخمر **قوله** كاطلاق الخمر على العصير اي في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤول الى الخمر قال العصام في الاطول هذا هو التعبير الموافق لما ذكره جار الله والبيضاوي اما السيد فقال اي عصيرا وفيه دقة اذ العصير لا يتعلق بالعصير كما لا يتعلق بالخمر الا ان يؤول بالاستخراج بالعصير ولا داعي اليه انتهى **قوله** هذا وقيل لا مجاز في الاية بل المراد منها الحقيقة لان اهل اللغة قالوا الخمر بلغة اهل عمان اسم للعنب وحكى الاصمعي عن معتمر بن سليمان انه قال لقيت اعرابيا معه عنب فقلت ما معك فقال معي خمر كذا في السمين **قوله** الذي يؤول الى كونه خمرا اي وان لم يصر خمرا بالفعل بل يكفي استعداده لذلك ومثله قتلت قتيلا قبل وانما لم يكن القتل فكان مجازا بهذا الاعتبار وظاهره يقتضي انه لا بد من الصيرورة اليه فلا يكفي مجرد توهمها فتامل وفي القزويني اول باب احوال الاسناد الخبري حقيقة الضارب والمضروب لا تتقدم على الضرب ولا تتاخر عنه وبهذا تعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا حقيقة وانما ذكره من لا احصيه من الاية انه يسمى قتيلا باعتبار مشارفة القتل لا تحقيق له وان معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة في الحال انما يعنون حال التلبس بالحدث لا حال النطق فتامل بالانصاف

قوله عائد الى المعنى الاصلي الصواب انه عائد على المعنى المجازي الذي هو العصير

قوله وكقولنا الخ من اللف والنشر المرتب قوله فهو مجاز
انما قرن المبتدا لان جواب الشرط لا يكون الا جملة قوله مرسل
من ارسل الخيل في الميدان او من ارسله من يده اذا اللفظ
ارسل من يد الواضع في ميدان المعنى المجازي قوله لانه
ارسل الخ اي نفي عن ادعا ان المشبه اي المعنى الذي نقل
اليه اللفظ من جنس المشبه به اي المعنى الذي نقل عنه
لان التشبيه في المعاني والاستعاره في الالفاظ وعدل
عن قول العصام لعدم تقييده بعلاقة واحده لانه انما
يجري في الامر الكلي لا في كل فرد منه لتقييد كل فرد منه
بعلاقة تخصه ثم ذلك بنا على ان الارسال من اوصاف
المجاز ومن نظر الي كونه من اوصاف العلاقة قال سمي
بذلك لارسال علاقته بين علاقات متعدده قوله
بان كانت المشابهة تصوير لقوله وان لا تكن الخ لان نفي
النفي اثبات ثم لا فرق في المشابهة بين ان يكون بحسب
المعنى كما مثل او بحسب الشكل كالعجل في قول الله فاخرج
لهم عجلا جسدا له خوار قوله هي المشابهة في الشجاعه
اي المناسبة في هذا الوصف وقوله والشجاعه الخ اشارة
الي متعلق العلاقة وبالجمله فالمناسبة في كذا هي العلاقة
ونفس كذا ليس هو العلاقة بل متعلقها كما يوخذ من
عبارة الشم المحقق فلا تتوهم ان وجه الشبه نفس العلاقه
كي نبه عن قوله وهو مناسبة اذ من استعارة الثوب واعاره

وحكي

ايد الواضع بتعلم من لسان
ع ١٢

وحكي عبد اللطيف البغدادي عن بعضهم ان المجاز والا
ستعاره مترادفان وقال الغزي الاصوليون
يطلقون الاستعاره على كل مجاز فلا تغفل عن
تخالف الاصطلاحين كي لا تقع في العنت اذا رايت
مجازا مرسلا قيل عليه استعاره انتهى وحكي القرافي
ان منهم من قال كل مجاز مستعار ولا مشاحة في
الاصطلاح قوله معترض الخ اجيب بان المص
بني كلامه على مذهب الخطيب اشارة الى اختياره
له وان قسم المجاز المفرد الاستعارة المصرحة فقط
لان المكنية عنده التشبيه المضمر في النفس فهو معنى
لا كلمة ولين سلم انها مجاز على المذهب الحق وهو مذهب
السلف وصاحب الكشاف فقيد بالمصرحه لان
التعريف المذكور لا يصدق على الاستعاره بالكنايه
علي مذهب السلف وصاحب الكشاف في شي لانها
عندهما اللفظ المشبه به المحذوف المستعار للمشبه له
الخ وكل ليس بشي اما الاول فلان المص لما حكي مذهب
صاحب الكشاف فيما يا تي قال انه المجاز ولم يشر الي
ترجيح مذهب الخطيب بشي واما الثاني فلان المراد
بالكلمة المستعملة المستعملة ولو بالقوة لا خصوص المستعمله
بالفعل لا يقال يلزم على ارادة الاستعمال ولو بالقوة
ان يكون الكنايات والحقيقة مجازا لانها تصلح للاستعمال

في النفس وهو لا يصدق على
انه كلمة مستعملة في غير
ما وضعت صح

في غير ما وضعت له على انه يلزم ان يكون ما وضع لمعنى
ولم يستعمل فيه وصلح للاستعمال في غيره مجازا وتقدم
في الشرح انه ليس من المجاز والحقيقه في شي فالشرط
ح الاستعمال بالفعل لانا نقول فرق بين كون الكلمة
صالحه للاستعمال في غير ما وضعت له بالعلاقة مع
الملاحظه والقرينة المانعة وكونها صالحه للاستعمال
مجردة عن ذلك والمعتبر في المجاز الاول والصورتان
الموردتان من الثاني فلا يردان نقضا واشنع من ذلك
ما قيل في الجواب من انه انما قيد بالمصرحه لان قرينة
المكنية من ملايمات المشبه به فلا تكون مانعة لان
الاظفار مثلا في نحو اظفار المنية منعت من ارادة ما
وضعت له بقرينة اضافتها للمنية فالاحسن في الجواب
ان التقييد بالمصرحه رعاية للاتفاق لانه قد اتفق
على انها كلفظ المشبه به المذكور المستعمل في المشبه
المحذوف واما المكنيه فوقع في تفسيرها الخلاف الاتي
في العقد الثاني ومع ذلك فالاعتراض اقوى فافهم
المقام وعليك السلام قوله بل يشمل المكنيه اي
ومقتضى التقييد انه لا يشملها او انه يشملها وتسمى
مصرحة ولا قايل به وانما لم يتعرض الشارح لهذا لانه
لا قايل به وان اوهمه التقييد بخلاف الاول فقال به الخطيب
وان كان عليه منع يا في قوله فلا يكفي الخ ولذا يكون المجاز

مرسلا

مرسلا ولو وجدت المشابهة اذا لم يقصد جعلها علاقة
قوله فان قصد الخ تلخيصه انه اذا وجدت علاقة
الاستعارة والمجاز المرسل فالمميز بينهما انما هو القصد
لاحدهما قوله وان اريد الخ عبر اولا بالقصد وثانيا
بالارادة تفننا ثم استعمال المشفر في شفة الانسان
ليس من هذا القبيل بل من استعمال المقيد في المقيد
اذ الشفة مقيدة بالانسان واجيب بان استعمالها في
الانسان ليس من حيث كونها شفة مقيده بالانسان
بل من حيث المفهوم الكلي وفيه نظر لانه ح لا كله لا يلايم
قوله السابق فاذا اطلق المشفر على شفة الانسان
وبالجملة فكان عليه احد امرين اما حذف لفظة الانسان
مما تقدم ليناسب ما ذكره هنا او يقول هنا وان اريد انه
من باب استعمال المقيد في مقيد اخر غير الموضوع له
ليناسب ما تقدم قال بعض المحققين وقد يقال في الجواب
تقييد الشفة بالانسان لضرورة التشبيه لا ينافي
وحدة اللفظ في حد ذاته ووحدة معناه وهو مطلق شفة
لان اضافتها امر طاري عليه فتامل انتهي قوله ولفظ اسد
في قولنا زيد اسد استعارة اشارة الى اختيار ما ذهب
اليه سعد الدين التفتازاني اي وليس من التشبيه البليغ
بحذف اداته كما ذكره الجمهور قوله لانه استعير للرجل
الشجاع اي لا لزيد اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة للاسد عليه

وانما نعني انه استعارة عن شخص موصوف بالشجاعة فقولنا
زيد اسد اصله زيد رجل شجاع كالاسد فحذف المشبه واستعمل
المشبه به في معناه فيكون استعارة فان قلت المجاز مطلقا مشروط
بوجود القرينة المانعة واين هي هنا فالجواب انها الحمل
لا يقال لا دلالة في الحمل على انه استعارة لجواز ان يراد الموضوع
له وتقدير الاداة لانا نقول يكفي في القرينة ما هو الظاهر
ونسخ الكلام بالتقدير مما لا يلتفت اليه ومما يدل على انه
استعارة تعلق الجارية في قوله شعر اسد علي وفي الحروب
نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر هلا كررت على غزالة في
الوغى والقلب منك على جناحي طائر فتعلق على باسد
دليل نقله الى المجترئ او الصائل او الشجاع نظرا الى الذات
المتصفة بالحدث لان هذا وضع المشتقات وليست الشجاعة
في المنقول اليه هي وجه الشبه بل وجه مطلق شجاعة نعم
صيغتها ولذا استشكل السعد كون وجه الشبه محسوسا
لكونه جزئيا وما استدل به الجمهور من انه لولا ان المعنى على
التشبيه البليغ بحذف اداته قصدا الى المبالغة لم يصح الحمل
فاسد لان المصير الى ذلك انما يجب اذا كان مستعملا في معناه
الحقيقي اما اذا كان عبارة عن الرجل الشجاع كما علمت فحمله
على زيد صحيح **قوله** للرجل الشجاع اي الذات المصدوقة
للشجاعة لا لمفهوم الشجاع لانه فاسد بحسب الظاهر
ضرورة ان الاستعارة مبنية على تشبيه احد الطرفين

بالاخر

بالاخر في وجه ثم ينقل لفظ المشبه به الى المشبه ومفهوم
الشجاع وجه شبه خارج عن الطرف المنقول اليه من طرفي
التشبيه ولو ادخل مفهوم الشجاع في المنقول اليه لزم صحة عدم
التشبيه به ضرورة ان التشبيه لا يصح مع ادخال الوجه
في الطرف المشبه والا لزمت الحاجة الى وجه اخر وهو
باطل **قوله** لا لزيد اي لانه لا ملازمة بين الاسد وخصوص
زيد ولا دلالة للاسد عليه كما علمت واعلم ان نفي كون
زيد مشبها من حيث انه شخص عين بهذا العلم اما من
حيث كونه ذاتا صدقت عليها الشجاعة فهو مشبه كما
علمت مما مر وبتلك الحيثية اخبر عنه لكن بحث في التعليل
المتقدم بان الملازمة المعتبرة في باب المجاز هي الملازمة في الجملة
ولو بحسب المقامات والقرائن وهذا المعنى مما يمكن ان
يوجد بين الاسد وخصوص زيد فتثبت الملازمة والدلالة
واجيب عنه بان المراد انه لا ملازمة بين الاسد وزيد
ولا دلالة عليه في المثال المذكور اذ لا دلالة للقرينة على
خصوصية زيد فافهم **قوله** الفريدة الثانية في تقسيم
الاستعارة الخ تقسيم للاستعارة باعتبار لفظ المستعار
قال في الاطول وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه
يمكن باعتبار المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على
النسبة الى الفاعل ولم يكن مما اعتبر معه وصف ولم يكن
معنى جزئيا فاصلية والا فتبعية مطلبا للاختصار [illegible]

بحثهم عن اللفظ فاعتباره في التقسيم انسب بحالهم
قوله ان كان اللفظ الخ قضية مهملة لخلوها عن سور
الكلية وسور الجزئية والمهملة في قوة الجزئية فكيف يجعلها
قاعدة كلية والجواب ان ذلك اصطلاح المناطقة اما الادبا
فمهملات العلوم عندهم كلية وعبر بلفظ المستعار دون لفظ
دون لفظ الاستعارة مع انه المحدث عنه فيما سبق لانها
تطلق على المعنى المصدري وهو غير جابن الارادة فاتى
بالمستعار ليكون نصا في المقصود **قوله** المستعار في تعبير
بالمستعار اشارة الى ان العلم الشخصي الغير المتؤل بصفة
لا يستعار لان قولهم العلم لا يستعار لمنافاة الجنسية
لاقتضايه التشخصية يرجع الى قاعدة كلية هي ان كل ما نافى
الجنسية من حيث اقتضاوه التشخصية لا يستعار وقد قال
ان كان المستعار فلم يدخل في عبارة المصنف بوجه فبطل قول
العصام ولا يخفى ان قوله اي اسما غير مشتق يتناول
العلم الشخصي ولا حاجة للمتكلف في دفعه بما ذكره فافهم
قوله اونا وبلا كحاتم قال في الاطول وفيه نظر لان حاتما
متناول بالمتناهي في الجود فيكون متؤلا بصفة وقد
استغير من مفهوم المتناهي في الجود الى كامل جود فهو
استعارة شي من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح
شي من المشبه والمشبه به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة
فينبغي ان يعتبر التشبيه بين المصدرين ويجعل حاتم في حكم

المشتق

المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الاصلية
انتهى وفي تنظيره نظر لانه لا يلزم من كون الشي مؤولا بالشي
ان يعطى حكم ذلك الشي من كل وجه **قوله** لان الاستعارة الخ
علة للتعميم في اسم الجنس المعلوم من المقام وتخصيص الا
ستعارة بالذكر في الامتناع ربما يفهم منه ان الامتناع في
العلمية مخصوص بها واما المجاز المرسل فيجوز في العلمية
وكلام السكاكي يقتضي عدم جوازه فيها حيث قال ولا يكون
المجاز في الاعلام خلافا للغزالي لكن ذكر ابن يعقوب في شرحه
للتلخيص انه لا مانع من كون العلم مجازا مرسلا لجواز ان يكون
للعلم لازما يستعمل فيه لفظ العلم انتهى **قوله** لان الاستعارة
علة للعلة التي هي الامتناع **قوله** على جعل المشبه من افراد
المشبه به ادعا اي على جعل حقيقة المشبه داخلة في حقيقة
المشبه به ادعا ودخول الشي تحت الشي يقتضي عموم
المدخول فيه فلزم اعتبار شيين لذلك الاعم تحقيقا لمعنى
العموم ولذلك جعل للمشبه به على طريق الدعوى فردان متعارف
وغير متعارف ومعلوم ان العموم المعتبر في المشبه به ينافي
العلمية لان العلم ملزوم للوضع الجزئي والاستعارة
ملزومة للوضع الكلي اللزوم يوذن بتنافي الملزومات
هذا تحقيق المقام واعترضه السيد في شرح المفتاح حيث
قال لا نسلم ان الاستعارة تقتضي الادخال فان المقصود

وتنافيهما

في الاستعارة المبالغة في حال المشبه بان يساوي المشبه به
وذلك يحصل بجعل المشبه من جنس المشبه به ان كان اسم
جنس او جعله عينه ان كان شخصا فان المقصود من قولك
رايت اليوم حاتما انه عين ذلك الشخص لانه فرد من الجواد
انتهى ووضحه الغنوي بقوله واعلم انك اذا اعتبرت
تشبيه زيد بعمرو في الشكل والهيئة وقصدت المبالغة في
التشبيه وادعاء انه عين عمرو لكمال شبهه فقلت رايت
عمرا فالظاهر انه استعارة لكون علاقته المشابهة ومن هنا
قيل القوم انما تعرضوا للجنس في بيان الاستعارة بناء
على ان اكثر الاستعارات من الاجناس لا الاشخاص
انتهى لكن رده الفاضل عبد الحكيم بقوله وفيه بحث اما
اولا فلان القول بالادخال في اسم الجنس مما لا داعي اليه
فان المبالغة تحصل فيه ايضا بادعاء الاتحاد واما ثانيا فلان
جعله عينه فيما اذا كان شخصا ان كان لا عن قصد فهو غلط
وان كان قصدا فان كان باطلاقه عليه ابتدا فهو وضع جديد
وان كان بمجرد ادعا من غير تاويل فهو دعوى باطلة وكذب
محض فلا بد من التاويل بادخاله فيه فتامل المقام وعليك
السلام **قوله** فلا بد وان الواو زايدة لوقوع ان بعدها
هنا **قوله** والعلم ليس بكلي المراد غير علم الجنس وهو
علم الشخص لانه المتبادر عن الاطلاق اما علم الجنس كاسامة
فيجوز ان [illegible] استعارة [illegible] الجنسية في الذهن لا ينافي

[illegible]

به قلت القول بالادخال في [illegible] لا داعي اليه اذ قلت
[illegible] لم يقل بالادخال اذ
هو معترض على القوم القائلين
بالادخال انما قالوا به واما المشبه
به فانهم قالوا انا لا نسلم
ان الاستعارة تعتمد على الا
دخال فان المقصود في الاستعارة
بالغة في حال المشبه بان يساوي
[illegible] الا ان يقال المعترض
في قوله وذلك يحصل بجعل المشبه
[illegible] المشبه به فانه يقتضي
[illegible] المشبه [illegible] المشبه به
[illegible] هو في علم الشخص
[illegible] موافق القوم فيه ولكن
ظاهر العبارة ومنطوقها لا يساعد ذلك
[illegible] عبد الحكيم [illegible] اخر العبارة
يقتضي [illegible] بالادخال

نعدد الافراد له **قوله** وصفيه ما اي اي وصفية من
جود او بخل او فصاحة او نحو ذلك **قوله** ليصح علة
للتاويل بالكلي **قوله** في اي حين اول بكلي **قوله** كذلك حاتم
الخ لا حاجة اليه لاستفادته من قوله وقول حاتم الجود
قوله حقيقة اي لكونه الفرد المتعارف **قوله** وعلى غيره
ممن يتصف بالجود استعارة ان قلت العلم على كلا
الاعتبارين من الشهرة وعدمها اذا وقعت فيه الاستعارة
صار نكرة فخرجت المسيلة عما نحن بصدده من العلم
فالجواب ان التنكير في الاعلام انما هو باعتبار تعدد
الوضع فيراعى فيها مطلق المسمى وبعض نكرة والاستعارة
مبنية على التشبيه وادعاء فرض في الجزئين فتقدير
عموم الاسم بالدعوى لا يصيره نكرة اذ ليس هنا تنكير حقيقي
بل معناه الاصلي معتبر فيه كما ان تقدير كون اسم الجنس
موضوعا للامر الكلي لا يخرجه عن كونه مستعارا عن
معناه الاصلي فافهم **قوله** اي اسما غير مشتق فيه
ان الاخصر ان كان المستعار غير مشتق مع ان التعبير
من وظايف الشراح والجواب انه فعل ذلك موافقة للقوم
ثم فسر عبارتهم لاجل بيان المراد واشارة على انه ليس
المراد باسم الجنس مساوات النكرة كما هو مصطلح النحاة
لانه يصير تعريف الاصل غير مانع لدخول المشتقات
النكرة مع ان الاستعارة فيها تبعية وغير جامع [illegible]

شموله المعارف كالاسد ولاما قابل المفرد كما هو مصطلح
العضد لانه يصير التعريف غير جامع لعدم شموله المصدر
فثبت انه الاسم الغير المشتق وهو المطلوب قوله بان يدل
الخ اي وذكر مصور بان يدل الخ فقصد به رد بحث المغتنم
بلطف الحق من ان قوله اي اسما غير مشتق يتناول العلم
الشخصي الغير المتاول بصفة مع ان الاستعارة لا تجري فيه
لا اصلا ولا تبعا على انه لم يدخل في عبارة المص كما علمته
مما تقدم قوله على ما يصدق الخ في تسليطه الدلالة
على ما اشاره الى ان الصدق من احوال المدلولات فنسبته
الى الدوال ح انما هو بواسطة مدلولاتها تامل قوله
من غير اعتبار الخ متعلق بيدل او بيصدق قوله وعلى
ذلك الاشارة لقوله فانه وان اعتبر فيه الخ والحاصل
انه لولا اعتبار قيد من غير اعتبار اتصافه بوصف في
الوضع الاصلي لكان تفسير المص فاسدا لانه لا يشمل ح
حاتما لان الوصفية ملحوظة فيه بحسب الوضع الاصلي
لانه مشتق من الحتم بمعنى الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله
ابن الحشرج الطائي العلم في الكرم فمقتضاه ان يكون ...
استعارته تبعية فيصير تعريف الاصلية غير جامع وتعريف
التبعية غير مانع مع ان الاستعارة فيه غير اصلية بالاتفاق
وحاصل الدفع ان حاتما ليس مشتقا حال العلمية بل قبلها
لان المشتق ما دل على متعلق معنى لذات كضارب ومضروب

وحاتم

وحاتم حال العلمية ليس كذلك اذ هو في حالها انسلخ عن معنى
المشتق وجرى مجرى الاسما الجامدة فكانت استعارته
اصلية ودلالته على تعلق الكرم بذاته امر طارئ عليه لا
اصلي فافهم قوله وخرج بالاسم الفعل والحرف اي فلا
تجري فيهما الاستعارة اصالة وان كانت تجري تبعا قوله نحو زيد
وعمرو اي من كل علم شخصي جامد غير متاول بصفة اي
فلا تجري فيه الاستعارة لا اصلا ولا تبعا على ما فيه قوله
ما لم يتضمن وصفية اي اشتهر بها كما اقتضاه كلامه السابق
نقولهم العلم لا يستعار الخ محله في غير المتضمن وصفية
اشتهر بها وقد علمت ما فيه قوله الاسما المشتقات اي
كضارب فانه اسم لذات متصفة بالضرب اي فلا تجري
فيها الاستعارة اصالة وتجري تبعا قوله فالاستعارة
اصلية جواب ان الشرطية قوله باعتبار انها البا للسببية
والمصدر بمعنى المفعول والاضافة بيانية اي بسبب معتبر
هو انها الخ قوله بل مستقلة براسها اي بنفسها وفيه ان
الاستعارة ابدا تعتمد التشبيه والادعا فهي مفرعة
عنهما الا ان يريد ليست مفرعة عن استعارة اخرى
بقرينة قوله بخلاف التبعية تامل قوله في الجملة اي في
بعض المواد فان الاستعارة في اسد في نحو رايت اسدا
في الحمام اصلية وليست اصلا لاستعارة اخرى قوله
اصل لاستعارة المشتق والحرف الخ ونشر مرتب لان استعارتها

قوله

فرع استعارة المصدر والمتعلق او بهذا اي بقوله لان بعض
الخ والمراد بالاشعار الدلالة الصريحة كما لا يخفى **قوله**
من قولهم اي ماخوذ من قول البلغا **قوله** والنسبة على كل من
الاوجه اي اوجه التسمية بالاصلية وهو دفع لما يقال ..
الاصلية نسبة الي الاصلي والاصل والاصلية بمعنى واحد
ويجب في المنسوب ان يكون مغايرا للمنسوب اليه وحاصل
الدفع ان النسبة للمبالغة اي انه بولغ حتى جعلت كان
الاصلية غير الاصل فنسبت اليه وذلك ان تقول انه من نسبة
الخاص للعام كزيد احمري نسبة للاحمر من حيث هو
قوله كاحمري اي للشديد الحمرة كانه لشدة حمرته
نسب اليه غيره نسبة اصطلاحية **قوله** او اسما مشتقا
وهو اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة وافعل
التفضيل واسما الزمان والمكان والالة اما اسم الفاعل
فذكر مثاله ومثال اسم المفعول هذا مقتول زيد اذا
ضربه ضربا شديدا ومثال الصفة المشبهة زيد حسن الوجه
وزيد قبيحة على تقدير تنزيل التضاد منزلة التناسب
بواسطة التهكم فتكون استعارة تهكمية فيقدر تشبيه
الحسن بالقبح بجامع تاثر النفس وانفعالها بكل وان كانت
جهة التاثير مختلفة ويقدر ادخال القبح في جنس الحسن
ويقدر استعارة لفظ الحسن للقبح واشتقاق الصفة
منه تبعا الاستعارة المقدرة في المصدر واصليه وفي الصفة

تبعيه

٩

تبعيه ومثال افعل التفضيل هذا اقتل للاعدا من غيره اذا
كان اضرب لهم من غيره تفعل به ما تفعل بالمقتل واسم الفاعل
المذكورين ومثال اسم الزمان والمكان هذا مقتل زيد اذا
اريد زمان او مكان ضربه ضربا شديدا شبه الضرب الشديد
بالقتل في شدة التاثير واستعير القتل للضرب واشتق منه
مقتل بمعنى مكان القتل او زمانه واستعير لمفهوم مضرب
لمعنى مكان الضرب او زمانه ومثال استعارة اسم الالة هذا
مفتاح السلطان لوزيره شبهت الوزاره بالفتح لنحو الباب
بجامع التوصل بكل واستعير الفتح للوزاره واشتق منه مفتاح
لمعنى وزير **قوله** فيقدر الخ اشارة الي انه ليس هناك لا استعارة
الفعل واما استعارة المصدر فتقديرية ثم ليس المراد بجريان
الاستعارة في المصدر قبل المشتق ان يجري التشبيه فيه بالفعل
ويستعار بالفعل ويتكلم بالمستعار اولا ثم بالمشتق ثانيا
اذ لا دليل عليه بل لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد
ان استعارة المشتق باعتبار مصدره فكانه استعير لكونه
الاصل الجدير بان يقع فيه التشبيه والاستعارة ومثل ذلك
يقال في جانب الحرف **قوله** ويقدر استعارة لفظ النطق اشارة
الي ان النطق الثاني غير النطق الاول والتفرقة ظاهرة لان
التشبيه للمعاني والاستعارة للالفاظ فان قيل لم احتيج
لاستعارة المصدر للمصدر ولم يكتف بتشبيهه بمعنى ان تكون
الاستعارة تبعية [illegible] الحامل على ذلك [illegible]

١

في التقدير واشتق الخ لان الاشتقاق مع الاستعاره لا
ينافي مع بنا المصدر على معناه الحقيقي **قوله** واشتقاق
الفعل او الوصف منه ان قلت لم اكتفي بتشبيه المصدر بالمصدر
واستعارته له تقديرا من غير ان يتعرض لتشبيه المصدر
بالمصدر المشتق بالمشتق واستعارته اليه فالجواب انه
لما كان ذلك امرا لازما بطريق السرايه لم يحتج للتصريح به
قال في الاطول وهو مشكل جدا اذ لا يخفى ان المستعير للمشتق
لم ينطق بالمصدر ولم يتكلم به فكيف يجي السرايه انتهى ونوقش
بانه وان لم ينطق به لفظا لكنه امر لازم معنى وعقلا اما الاول
فلان المصدر اي الحدث بعض معنى الفعل والبعض لا ينفك عن كله
واما الثاني فلانه لولا ملاحظة تشبيه المصدرين وملاحظة
استعارة احدهما للاخر ما صح ذلك في المشتقين لان معنى
تشبيه المشتقين تشبيه ما تضمناه من الحدثين كتشبيه
الضرب بالقتل لكن كلام المصر الاتي حيث قال لجريانها الخ
ينافيه لان المتبادر منه الجريان بالفعل لا بحكم السرايه لضعفه
اذ لا ينصرف اللفظ عند ذكره الا للفرد الكامل فالاولى واشتق
من الدلالة دل وشبه ينطق واستعير نطق له فتامل **قوله**
ومثال المستعار الحرف ان الاستعارة المقدرة في المصدر الخ
فيه ان المصدر مستعار وكذا الفعل فيلزم ظرفية الشي في نفسه
اذ كانه قال فالاستعارة المقدرة في الاستعارة والجواب
انه من ظرفية الخاص في العام وكذا يقال فيما شاكله **قوله**

ومثال

الاولى المجاز المفرد في الحروف
لانه لا يفيد الابضمه الى صحيح

ومثال استعارة الحرف منع غيره فان ضم الي ما ينبغي ضمه اليه
تحقيقه او الي ما لا ينبغي ضمه اليه فمجاز تركيب قال التفتازاني
من ابن انه مجاز تركيب بل ذكر الضم قرينة مجاز الافراد
قوله قدر تشبيه الاستعلا المطلق اي مدلوله وهو مطلق
الارتفاع **قوله** بالظرفية المطلقة اي لمدلولها الذي هو حلول شي
في شي **قوله** بجامع التمكن اي لان من لوازم كل من الارتفاع
والحلول التمكن فصح جعله وجه شبه **قوله** واستعير لفظ
الظرفية اي مجردا عن معناه **قوله** فسرا التشبيه اي من
الاستعلا المطلق والظرفية المطلقة الخ ونظيره كل حيوان
يحرك فكه الاسفل عند المضغ فانه يشمل كل حيوان
ما عدا التمساح منه حيث ان الحكم على العام يسري
الي الخاص **قوله** وقدر استعارة لفظ الظرفية الخ هذا
يخالف ما صرح به في الرسالة الفارسيه من ان الاستعارة
في الحروف لبيت الا تبعيه للتشبيه الواقع في المتعلق من غير
ان يستعار لفظ المتعلق مع انه الحق ووجهه انه لا فائدة
في استعارته في الحروف بخلافه في المشتقات ففائدته ان
ان يشتق منه لوجود المناسبة اللفظيه وهي منتفية في
الحروف اذ لا مناسبة لفظيه بين الحرف ومتعلقه تامل **قوله**
للاستعلا الخاص وهو الارتفاع على الجذوع
المعنية التي ارادها فرعون **قوله** والظرفية الخاصة اي التي
هي الحلول في الجذوع المعنية **قوله** الموضوعة لمجرى

اشارة الي المذهب الحق اعني مذهب العضد والسيد من
ان الحروف موضوعة لكل جزئي ويستعمل في جزئي واله
الوضع كليه وقياسه ان لا تجري الاستعارة في الحروف
البته لا اصلا ولا تبعا اذ هي كالاعلام الشخصيه الغير
المتناوله باوصاف تصيرها في حكم الكليه وقد يقال بالفرق
بان الحرف موضوع لكل جزئي من جزئياته على سبيل البدل
بخلاف العلم الشخصي فموضوع لمعين بخصوصه فلما كان
الحرف صالحا لاستعماله في اي جزئي كان كانه كلي فلذا صح
جريان الاستعارة فيه بخلاف العلم الشخصي لا يقال العلم
الشخصي ايضا كذلك اذ يصلح لان يستعمل في ذات اخري
لانا نقول هو وان صلح لذلك بحسب الاستعمال لكنه لا يصلح
بحسب الوضع الذي المعول عليه علي ان صلاحيته للذات
الاخري بوضع اخري لا بالوضع الاول فالفرق ظاهر نعم
يرد ان مقتضى الفرق المتقدم ان الاستعاره فيه اصليه
لا تبعية الذي هو المدعي لانه يصير حينئذ كالعلم الشخصي
المتناول بصفة صيرته في حكم الكلي ودفعه ان الاصالة
منوطة بالاسمية والكلية وعدم الاشتقاق فبانتفا
احدها تنتفي وقد انتفت الاسمية فانتفى كونها اصليه
ولنا انه لا يلزم من نفي الاصليه لتخلف الاسميه تحقق التبعيه
لوجود الكليه الحكميه فلا تتوقف علي صح استعاره كالعلم المتناول
فيلزم الواسطة بين الاصليه والتبعيه الا ان يقال انه ...

في الفرق

في الفرق ان يقال القياس فاسد لان مدلول الحرف نسبة ترجع
الي امرين هما مشتهران بحال يصلح ان يجعل وجه شبه كالاستعلا
المشهور بالتمكن ومدلول العلم جرم كذات زيد لا يرجع الي
امرين مشتهرين بحال يصلح ان يكون وجه شبه فان الحيوانيه
والناطقيه التي ترجع اليهما ذات زيد لم تشتهر بحال يصلح
ان يجعل وجه شبه بين ما يرجع اليه ذات عمرو وذات
زيد لان الحيوانيه والناطقيه تشمل الاثنين فيودي الي
تشبيه الشي بنفسه اذ ليس هناك تعدد متعلق كالاستعلا
والظرفيه لان الحيوانيه والناطقيه شي واحد فتثبت
الاستعاره التبعيه في الحروف علي مذهب السيد والعضد
اما علي مذهب السعد فستعلم ما فيه فتفطن اليه
لتحظي بالمرام قوله للاستعلا الخاص اي الذي هو
مدلول علي قوله وكذا استعارة اللام الخ ذكر الشارح ذلك
للاشارة الي انه لا يشترط في المشبه الجزئي ان يكون معنى
حرف كما تراه في الايه فان ترتب العداوه والحزن الجزئي
ليس معنى حرف بخلاف الترتب الجزئي المشبه به لا بد ان
يكون معنى حرف حتى يستفاد ذلك الحرف لذلك الجزئي
المشبه قوله فيقدر التشبيه ترتب العداوة والحزن
الخ اشارة الي ان المتعلق غير المجرور الذي ذكره صاحب
التلخيص وبنى عليه تقرير التبعيه بوجه اخر وهو تشبيه
العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بعلته الغائيه

الالتقاط من المحبة والتبني بجامع مطلق ترتب شي على شي
ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه ان يستعمل في
العلة الغايية فتكون الاستعارة فيها تبعا لاستعارة
المجرور قال وهذا الطريق ماخوذ من كلام الكشاف وهو
غير صحيح لان المجرور لم يستعر لغيره فكيف تكون
استعارة اللام تبعا لاستعارة متعلقها فان اراد
ان المحبة استعيرت في النفس للعداوة كانت استعارة
بالكناية وليس هو متعلق اللام لانه غير المجرور بها
وان اراد ان الاستعارة بين التشبيه كما هو مذهب له
فليس متعلق اللام ايضا وايضا العلاقة بين المحبة والعداوة
التضاد وهي علاقة المجاز المرسل لا الاستعارة الا ان
نزل التضاد منزلة التناسب بواسطة التمليح او التهكم
فاذا تكون اللام تخييلية وهي قرينة المكنية والتخييلية عنده
كالسلف اثبات لازم المشبه به للمشبه مع بقايه على معناه
وهذه ليست كذلك لانها لم تستعمل في معناها وهي المحبة
والتبني فلينظر ما وجه كلامه فالمصير اليه ما ذكره الشارح
ثم ان كلام الشارح ايضا غير مسلم بيانه ان الالتقاط كما يكون
للمحبة يكون لاجل العداوة ليظفر بنيل المراد من عدوه
وههنا كذلك فان فرعون حال التقاطه سيدنا موسى
عليه الصلاة والسلام من التابوت هم بقتله لكونه عدوا
له كما قيل انه قتل في ذلك اليوم سبعين الفا غلام من

بني

بني اسرايل فلما رات اسية زوجته تصممه على القتل قالت
لا تقتلوه ومما يدل ايضا قوله يذبح ابناهم فظهر ان الالتقاط
لاجل العداوة اي ظن ان يكون هو العدو الذي يكون هلاكه
على يديه لكن ابدلها الله بالمحبة لقوله والقيت عليك محبة
مني لاجل نفاذ امره فحينيذ اللام مستعملة في العلة فهي
مستعملة فيما وضعت له فلا استعارة اصلا والالتقاط
فعل فرعون فيعلل لانه فعل الله حتى لا يعلل نعم ان كانت
اللام للعاقبة والصيرورة ظهر ما قاله الشارح لكنه غير مسلم
لما علمت **قوله** كالعداوة والحزن اي كالخسران **قوله**
على نحو الالتقاط اي الالتقاط ونحوه من كل ما يترتب عليه
شي غير ملايم **قوله** بترتب العلة الغايية وهو ما يحمل على
تحصيل الشي ليحصل بعد حصوله كما في الاية فاذه انما
حمل ال فرعون على كفالتهم لسيدنا موسى بعد الالتقاط
ما رجوه في سيدنا موسى من انه يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون
به فلما كان الحاصل ضد ذلك من العداوة والحزن شبه
ترتب الخ **قوله** كالمحبة والتبني اندرج تحت الكاف ترتب
الفايدة كالمثلا على حفر البير **قوله** بجامع مطلق الترتب
الاعم من الطرفين قال في الاصل فان قيل الترتب المشبه
حاصل بالفعل والترتب المشبه به غير حاصل فيلزم عدم
حصول الجامع والجامع يجب ان يكون في المشبه به اقوى
واجاب بقوله قلنا هذا مبني على ان المشبه به ترتب محبة

سيدنا موسي ونبينا اما اذا كان المشبه به مطلق المحبة والتبني فهو حاصل وهو اقوي باعتبار ان الترتب المشبه به هو الاصل والترتب المشبه خلاف الاصل **قوله** فالاستعارة تبعيه نسبة للتابع علي وجه المبالغة كما تقدم في الاصليه **قوله** بمعني الاستعمال الخ اشارة لدفع ما يتراى من ظرفية الشي في نفسه في عبارة المص لان اللفظ المذكور هو الاستعاره فكانه قال الجريان الاستعاره في الاستعارة ولا معني له وحاصل ما اشار اليه الشا ان في عبارته استخداما حيث ذكر الاستعارة بمعني اللفظ وارجع عليها الضمير بالاعتبار الاستعمال والظرفيه من ظرفية الصفة في الموصوف ويحتمل رجوع الضمير للاستعارة باعتبار اللفظ ونزاد من حيث هي لا باعتبار كونها في اللفظ المذكور والظرفية من ظرفية العام في الخاص وقد يقال هذا كله غفلة عن متعلق الجار وهو الجريان فانه المظروف لا الضمير الذي لزم عليه ما تقدم من البحث ولا يقال ان اضافة الجريان الي الضمير ترجع الي اضافة الصفة الي الموصوف فكانه قيل الاستعارة الجارية في اللفظ فيرجع البحث لانا نقول هذا مذهب كوفي وهو مرجوح مع انه لا معني للتركيب ح فتامل **قوله** بعد جريانها في المصدر ان كان المستعار منه مشتقا فتبعيته ان استعارة

المشتق تابعة لاستعارة المصدر لا فرق بين ان تجري فيه باعتبار مادته كقتل لضرب او باعتبار هيئته كاستعارة نادي لينادي وقال ليقول وهو مذهب الجمهور والذي حققه الفاضل العصام ان استعارة مادة المشتق تابعة لاستعارة المصدر واستعارة هيئته تابعة لمجرد تشبيه المصدر بالمصدر ووجهته ما ذكره في اصوله معترضا به علي السيد السند وهو من جملة العلوم من ان حقيقة المصدر وهو النداء مثلا في كل من الماضي والمستقبل واحدة فكيف يتحقق استعارة احدهما للاخر حتى تتحقق الاستعارة التبعية في الفعل لان حاصله تشبيه المصدر باعتبار كونه في زمان به باعتبار كونه في زمان اخر وشرط الاستعاره اختلاف كل من المستعار له والمستعار منه بالتحقيق والا لم يبح الادعا الذي هو مبنى الاستعارة ورد بان الشي يختلف باختلاف قيده ولا شك ان النداء في المستقبل ليس حقيقة في النداء الماضي والواحد بالذات قد يكون له اعتبارات تصيره مختلفا قاله بعضهم ولعل وجهه قلة كلفته لانه اذا اكتفي في كونها تابعة بتبعيتها لمجرد التشبيه فلا ضرورة تدعو الي الزيادة علي ذلك بان تجعل تابعة لاستعارة المصدر [illegible] هذا الفرق [illegible] في [illegible] فانه [illegible]

ح على انه لو نظر فى استعارة الهيئة لكونها تابعة لمجرد
التشبيه لم تتميز عن الاصلية لان كل استعارة متفرعة
عن التشبيه والادعا الذي هو مبنى الاستعارة الا ان
يقال بالفرق بين التشبيهين فتامل **قوله** اي ما تعلق
به معنى الحرف اي معنى كلي ارتبط به معنى الحرف الجزي
اي استلزمه استلزام الخاص للعام على ما يأتي **قوله** والا
كلمة يؤتى بها فى مقام يوهم خلاف المراد دفعا لتوهم
ارادة ما اشتهر من ان متعلق معنى الحرف ما يذكر لبيان
معنى ذلك الحرف وهو العامل والمجرور وان كان حرفا
والمسند اليه ومسند غالبا ان كان غير حرف وان قصره صاحب
التلخيص على المجرور فان كلامه قصورا فابتدا الغاية
الجزي الذي هو معنى من لا يستفاد من مجرد لفظها
بل مع ضميمة العامل والمجرور بحيث تقول سرت
من البصره وكذا الاستفهام الجزي المدلول لها ولا
يفهم من مجرد لفظها بل مع ضميمة العامل والمجرور
والمسند اليه والمسند بحيث تقول هل زيد قايم وبقولنا
غالبا اندفع ما يرد من ان بعض الحروف الغير الجارة قد
يفيد معناه من غير ضم المسند اليه والمسند كما تراه
فى المعرفة كالرجل وها التنبيه كهذا فانهما يفيدان
التعيين بالعهد الخارجي بدون ضم المسند والمسند
اليه معا فافهم وانما ... ذلك المعنى ل...

ذكره

ذكره الحفيد قدس سره من ان الوجدان يكذب ان
الاستعارة فى الحرف تبعا لاستعارة مجروره فانه
اذا قيل خفت من الاسد اي الرجل الشجاع فقد
استعير المجرور ولم يلزم منه استعارة من الحرفيه
ولنا انه لم يدع ان الاستعارة اذا جرت فى متعلق
معنى الحرف يلزم ان يجري فيه حتى يتم ذلك بل
العكس اي انها اذا وجدت فى الحرف يلزم ان
تكون تابعة لجريانها فى متعلق معناه فى الوجه
فى عدم صحته ان يقال ان العامل والمجرور فى
نحو ولاصلبنكم فى جذوع النخل لم يجر التجوز فى
شي منها بل فى الحرف فلو كان التجوز فيه تابعا
للتجوز في عامله ومجروره لتحقق فى اصلب والجذوع
واللازم باطل فالملزوم مثله فتامل **قوله** متعلق
معنى الحرف لم يقل به مع ان المقام له دفعا لتوهم
عود الضمير لمعنى الحرف لانه اقرب مذكور **قوله** ما يعبر
اي تعبيرا يظهر به فى بادي الراي انه موضوع له
وليس كذلك فى الواقع بل هو من باب التعبير عن
الجزي بالكلي لعلاقة الكلية **قوله** اي بذلك المعنى
الكلي اشارة الى ان الضمير راجع لما باعتباره
معناها وح فلا بد من تقدير مضاف فى كلام المصنف
اي ما يعبر به انه لا ... يعبر به وكان الاولى

للشارح المصرح به ويحتمل رجوع الضمير لما باعتبار الدال
فيكون في الكلام استخدام فتامل المقام **قوله** من المعاني
المحربيان لما **قوله** المطلقة وتسمى المكنية والعاقه **قوله**
ونحوه لاحاجة اليه بعد الكاف **قوله** ابتدا الغاية
المراد بالغاية المسافة من استعمال اسم الجزا في الكل
اذ الغاية في النهاية وليس لها ابتدا وبهذا ظهر
معنى قولهم الي لانتهى الغاية كذا ذكره السعد في التلويح
واعترض عليه بان نهاية الشي ماينتهي اليه ذلك الشي
والشي انما ينتهي بضده فنهاية الشي ضده فكيف
يكون جزا منه بل انما يطلق على اخر جزء منه لمجاورة
بينه وبين النهاية **قوله** وكي معناها الغرض اي
كما اذا قيل فالتقطه في غير القران كي يكون لهم عدوا
وحزنا فيجري فيها ما جرى في اللام لانها بمعناها **قوله**
فهذه ليست معاني الحروف بمعنى ليست معانيها
على الاستقلال بل هي معانيها على ان يتوصل بها
الي المعاني المخصوصة لانها الة لها وهذا اشارة
الى اختيار ما ذكره المحقق الشريف الجرجاني والعلامة
العضد من ان معاني الحروف جزئيات وضعا
واستعمالا والة الوضع كليه ورد ماذكره الجمهور وان
تبعهم التفتازاني من انها كليات وضعا جزئيات
استعمالا فانحاصل الخلاف في الوضع لا في الاستعمال

للاتفاق

للاتفاق علي الاستعمال في الجزي فتلا من على الاول
وضعت لكل فرد من افراد ابتدا الغاية الكلي بعد
استحضارها بعنوان كلي وهو ابتدا الغاية
الصادق على كل ابتدا وتلخيص الرد الذي
اشار اليه المحشي المحقق انها لو كانت موضوعة
للمعاني الكلية للزم استقلال معانيها فيلزم ان
تكون الالفاظ الدالة عليها اسما لا حروفا لان الاسمية
والحرفية باعتبار المعنى اي انه ان كان المعنى
مستقلا استقلالا تاما فاللفظ الدال عليه اسم
وان لم يكن مستقلا اصلا فاللفظ الدال عليه حرف
واللازم باطل فالملزوم مثله على ان لك ان تقول
لو كانت موضوعة للمعاني الكلية للزم ان تكون
الاستعارة فيها اصلية لا تبعية واللازم باطل
فالملزوم مثله على انها لو كانت موضوعة لها
لاستعملت فيها احيانا واللازم باطل فالملزوم
مثله فان قيل المانع من استعمالها فيها اشتراط
الاستعمال في الجزي قلنا يكفي في صحة الاستعمال
الوضع واشتراط الاستعمال في الجزي لا يمنع الصحة
واما ما ذكره المعتصم بلطف الحق من انه يلزم على
ماذهب اليه الجمهور وجود مجازات لا حقائق لها
فلا يبعد رده لانهم يلتزمون [illegible]

اذ يجوز ان يوضع لفظ لمعنى من غير ان يستعمل فيه ثم
يستعمل في غير ما وضع له ويكفي في مادة النقض
الامكان كما ذكره حفيد السعد فالحق في الرد ما علمت
فتامل **قوله** والا لما كانت الخ اي والا تكن هذه معاني
للحروف بان كانت معانيها لان نفي النفي اثبات يعني لو
وضعت لها لتقيدها استقلالا لا من غير قصد التوسط
بها الى غيرها وذلك الغير هو المعنى الخاص لما كانت
الخ **قوله** لان الاسمية والحرفية اي كون اللفظ اسما
وكونه حرفا وكذا الفعلية ايضا انما هي باعتبار المعنى
اي ان كان المعنى مستقلا استقلالا تاما بان لم
يكن مستقلا اصلا فاللفظ الدال عليه حرف او مستقلا
استقلالا ناقصا فاللفظ الدال عليه فعل وذلك بحسب
الاستقرا افهم فان قلت قد وجد الاستعمال في الكلي
المستقل استقلالا تاما مع الحرفية في نحو قولك
السير الى الجامع خير من السير الى السوق فان معنى الى
انتها السير وكثيرة كسير زيد وسير عمرو وسير بكر
البطي والسريع والمتوسط مع الركوب او المشي وكذا
مع الفعلية نحو والله لا اكلت فان وقع الفعل في سياق
النفي مفيد للعموم فيلوح من هذا بطلان ماذكره
المحشي فالجواب عن الاول ان العموم في السير
في معنى الى انما هو ... انها مخصوص ... كل فرد

من افراد

من افراد السير فكان هناك قضايا متعددة بعدد
افراد ما صدق عليه السير كسير زيد الى المسجد
وقس ما اشبهه فلم تستعمل الا في انتها جزئي وعن
الثاني بان الفعل مؤول بالاسم لان التقدير لم يوجد
لي او مني اكل فتامل **قوله** باعتبار المعنى اي لا
باعتبار اللفظ لصحة ان يكون اللفظ الواحد حرفا
واسما لمعنيين **قوله** وانما هي متعلقات لمعانيها
اي ملابسة لمعانيها التي اعتبر التوصل اليها **قوله**
اي اذا افادت اي عند الاستعمال وهو شرح
لقوله متعلقات لمعانيها **قوله** رجعت تلك المعاني
اي الكلية وقوله الى هذه اي الى المعاني الجزئية
المفادة من الحروف **قوله** بنوع استلزام الاخص
للاعم لان في الاخص ما في الاعم وزياده **قوله** قاله
اي السكاكي والمراد كتبه ففي كلامه استعارة
تصريحية تبعية وفي المفتاح تجريد **قوله** غير
مستقلة بالمفهومية اي لانها انما يلاحظها
العقل لا تعرف حال متعلقها فلم تكن مقصودة
بالذات بالملاحظة بل ليتوصل بها الى غيرها
المقصود بالافادة فلم تكن مستقلة بالمفهومية
بخلاف ... الابتدا العام فانها
وان كانت نسبا لكنها مستقلة بالمفهومية لانه

العقل يتوجه اليها بالقصد ويلاحظها من حيث انها مفهوم
كلي لا من حيث تعلقها بمتعلق مخصوص وبالجملة فالابتدا
مثلا ان لوحظ من حيث هو مفهوم كلي كان معنى مستقلا
يصلح ان يحكم عليه وبه وان لوحظ من حيث انه
متعلق بمتعلق مخصوص كان غير مستقل فلا يصلح
لشي من ذلك **قوله** فلم يصح الخ وذلك لانه اذا انتفى
ذلك في جانب الفعل مع ان له بعض استقلال لكماله
ستعلمه فالى ينتفي ذلك في الحرف بالطريق الاحرى
لعدم استقلاله بالكلية **قوله** فكانت استعارة
تبعيه اي تابعة لما له استقلال وهو متعلق معناه
اللازم لزوم الكلي لجزئيه على راي اي راي العضد
في الرسالة العضدية حيث قال في التقسيم اللفظ
مدلوله اما كلي او مشخص والاول اما ذات وهو اسم
الجنس كرجل او حدث وهو المصدر او نسبة فان
اعتبرت من طرف الحدث فالفعل او من طرف الذات
فالمشتق انتهى وجرى عليه جمع من المحققين **قوله**
او خارجة عنه على راي هو راي الجمهور **قوله** فهو غير
مستقل الحكم قضية معدولة المحمول لان حرف السلب
جعل جزا منه فهي موجبة اي فهو ثابت له عدم
الاستقلال التام **قوله** من حيث [illegible] الفاعل
اي لا من حيث ان الزمان الاستقبال الذي [illegible] قرار له [illegible]

جزء مدلوله كما ذكره الجمهور لانه لا يظهر فالحيثية للتقييد
وتحتمل التعليل وتوجيه كون الاستعارة في الفعل
وباقي المشتقات تبعية على ما قالوا ان الاستعارة
تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي ان يكون المشبه
موصوفا بوجه الشبه او موصوفا بكونه مشاركا
للمشبه به فيه والذي يصلح للموصوفية الحقايق
المتحققة المستقرة الثابتة كالجسم والبياض اذ يصح
ان يقال جسم ابيض او اسود وبياض صاف او ناصع
دون معاني الافعال لتجددها وعدم تقررها
بواسطة دخول الزمان في مفهومها ودون الصفات
لانها وان لم تدل على الزمان بصيغها لكن يعرض لها
اعتباره فيها كثيرا فيمنعها من التقرر فلا تصلح
الاستعارة فيها الا تابعة لما له ثبات واستقلال
هذا ملخص ما قالوا وفيه نظر لانه ان اريد ان الذي
يستقل بالموصوفية اللازمة للتشبيه هو الذوات
دون المعاني لما هو مقرر من ان المعنى لا يقوم
بالمعنى لم يصح كما اعترف به في اسند لانهم في
قولهم بياض صاف فانه معنى وقد وصف وان
اريد ان ما يستقل بالموصوفية هو مجرد ما يصح
ان يعرف بوجه الشبه [illegible] على [illegible]
[illegible] بدليل انا نشبه مدلول الفعل المستقبل

بمدلول الفعل الماضي في تحقيق الثبوت ويستعمل
اسم الماضي فيه مع ان الزمان موجود فيهما معا وهو سيال
وكيف يستقيم ان الموصوفية لا تصلح فيما لا تقرر له كالزمان
والحركة مع صحة ان يقال الزمان ماض والحركة سريعة
على انه يلزم ان الاستعارة في اسما الزمان والمكان
والالة اصلية لانها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع
ومجلس فسيح ومبيت طيب ومفتاح طيب فيقتضي
ان يجري التشبيه فيها نفسها لا في مصدرها وليس
كذلك للاتفاق على ان الاستعارة فيها تبعية
للقطع بانا اذا قلنا هذا مقتل فلان للموضع
الذي ضرب فيه ضربا شديدا او مرقد فلان لقبره
يكون المعنى على تشبيه الضرب بالقتل والموت بالرقاد
وان الاستعارة في المصدر لا في المكان ثم اطلق عليه اسمه
واشتق من القتل ومن الرقاد مرقد وليس المعنى
على تشبيه الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا بالقتل
ولا الموضع الذي مات فيه بموضع الرقاد ابتدا ولذا لما
ورد على ما قالوه ما ذكر وغيره مما اعرضنا عنه خوف
الاطناب اعرض عنه الشيخ المحقق حفظه الله **قوله**
استقلالا تاما يفيد بحسب الظاهر ان له مستقل
استقلالا ناقصا وهو كذلك من حيث دلالته على
الحدث بنفسه تشاركه الحرف في عدم الاستقلال لكنه

يفارقه بان له بعض استقلال ومع ذلك فلا يصلح
للموصوفية ولا يحكم عليه لان الذي يصلح لذلك ما كان
مستقلا بنفسه بان يكون مفهومه محصلا في نفسه
لا باعتبار معنى اخر **قوله** فكانت استعارته تبعية
اي تابعة لما هو مستقل بنفسه وهو المصدر الدال
على الحدث فان قلت فما اخذ الحدث جزء مفهوم
الفعل فلم لا يكون الفعل مستقلا كذلك فالجواب
ان الحدث انما يصلح للاستقلال اذا اخذ منفردا
كما اذا قيل ضرب زيد حسن اما اذا كان بعض مفهوم
الفعل فلا لانه اذا كان كذلك انما يعتبر دايما مسندا
ولا يصلح لان يكون مسندا اليه فافهم **قوله** ومثل ذلك
يقال في باقي المشتقات اي انها ملحوظ فيها النسبة واسما
نحو شجاع الى مرفوعها فلا تصلح للموصوفية ما دامت
ملحوظ فيها النسبة واما نحو شجاع باسل وعالم نحرير
وجواد فياض فالموصوف فيها محذوف وفي المقام
بحث وهو ان من جملة المشتقات اسما الزمان
واسما المكان واسما الالة ولا يتاتى فيها الدليل المذكور
لانه لا نسبة فيها فيلزم ان تكون الاستعارة فيها اصلية
مع انها تبعية ودفعه انه لا يلزم من نفي الدليل نفي
المدلول لامكان ثبوته بدليل اخر وقد علم مما
تقدم من انه اذا قيل هذا مقتل فلان للموضع الذي

ضرب فيه ضربا شديدا يكون الخ هذا ولنا دليل
يعم جميع المشتقات وهو ان المصدر الدال على المعنى
القايم بالذات هو المقصود بالنظر في ساير المشتقات
والجدير بان يعتبر فيه التشبيه اذ لو لم يكن المقصود
من المشتقات مصادرها الدالة على المعاني القايمة
بالذوات بان كان المقصود نفس الذوات لوجب ان
تذكر الالفاظ الدالة عليها كزيد وعمرو والخ دون الاسما
المشتقات ثم لما كانت المصادر مضافة للذوات
كانت غير مستقلة فكانت الاستعارة في ساير المشتقات
حتى في اسما الزمان والمكان والالة تبعية لان فيها
المصدر المضاف للزمان او المكان او الالة فتجعل
كانها ذوات وبالجملة فعدم استقلال المشتقات
على هذا من حيث ان المصدر المنسوب للذات غير
مستقل لا من حيث النسبة في العرف بعينه وما
ذكر في الشرح ظاهر فافهم **قوله** وانكر التبعية الخ
بمنزلة الاستدراك على قوله والا فتبعية دفع به
توهم انها تبعية عند كل القوم من غير ما يخالف
ثم ليس المراد بانكاره لها ابطالها بالكلية كما قد
توهم بل اعتبار مرجوحيتها اي انه اذا كان ثم
تركيب يحتمل التبعية والمكنية فانه يرجح احتمال
المكنية والاعتبار المرجوح منكر عند ذوي العقول

الراجحة

الراجحة يدل لذلك قول المص فيما يأتي واختار السكاكي
رد التبعية اليها حيث لم يقل ورد وجب فان قلت لم قدم
المفعول والاصل تاخيره ولم اظهر والمقام للاضمار
وهل هذا التقديم واجب او جايز فالجواب
ان تقديم المفعول لانه حل محل ما حقه التقديم
وهو الضمير المتصل لان الاصل وانكرها واظهر
لدفع توهم عود الضمير الى الاستعارة الاصلية
وتقديم المفعول هنا واجب لحلوله محل ما هو
واجب التقديم وهو الضمير المتصل لانه لا يجوز
العدول الى الفصل مع امكان الوصل فافهم **قوله**
تقليلا للاقسام اي لتكون اقرب الى الضبط وهذا
تعريض بالمولى العصام حيث جعل المكنية ارجح لعدم
كونها تابعة لاستعارة اخرى وعبارته في الاصل
بعد ان ذكر حاصل عبارة العصام والحق انه ليس
الحامل له على الرد هو هذا بل تقليل الاقسام لان
القوم اقتصروا في توجيه رد التبعية اليها على انه
اراد تقليل الاقسام اولنا ان تقليل الاقسام كما يحصل
برد التبعية الى المكنية يحصل بالعكس فالمصير
الى ما ذكره العصام ولا مانع من اعتبار مجموع الامرين
علة للرد فتامل **قوله** وردها اي رد التركيب
الذي وقعت فيه كما يرشد اليه كلام المص ففي المص

انتهي

مجاز بالنقص **قوله** الى قرينة المكنية ورد الخ دفع
لما يتوهم من عبارة المصنف من انه رد نفس التبعية
الى نفس المكنية فافاد ان كلامه على تقدير المضاف
والمعطوف ويحتمل كلامه وجه اخر وهو ان ضمير ردها
للاستعارة التبعية والمراد ما يشملها وقرينتها وكذا ايراد
بالمكنية من قبيل عموم المجاز وهو انما يتم اذا كان معنى
عاما شاملا للمعنى الحقيقي والمعنى المجازي كما تراه في نحو
والله لا اشرب من البحر المعنى الحقيقي لا اجرع منه بالفم
والمجازي لا اتناول بالاناء والشامل لهما لا اتناول منه
شيأ فلينظر ما ذلك المعنى العام الشامل للاستعارة
وقرينتها هنا وتأمل **قوله** وهو نطقت الحال الخ لك
ان تقول ما ذكره السكاكي من الرد وان ظهر في مثل هذا
المثال فلا يظهر في غيره فيما اذا كانت قرينة التبعية
حالية اذ لا يمكن فيها تقرير المكنية لانها ليست كلمة
على ان صاحب الكشف صرح بانه قد يكون تشبيه
المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر
المتعلقات تابعا ومقصودا فالاستعارة ح تكون
تبعية كما في قوله تقري الرياح رياض الحسن مزهرة
اذا اسرى النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه هاهنا
انما يحسن اصالة بين هبوب الرياح عليها وبين
القرى ولا يحسن ابتدا بين الرياح والضيف ولا بين

الايقاظ

الايقاظ والاطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور
تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه
بين الهوى والقرى تبعا لشيء من هذه التشبيهات
فلا يصح هاهنا رد التبعية الى المكنية عند من له
ذوق سليم على ان الفاضل الرومي جوز ان تكون المكنية
تبعية ومثل له باراق الضارب دم زيد وتقدم تقريرها
عند بيان اقسام الاستعارات فلا يصح حينئذ
رد التبعية الى المكنية بحال وسيأتي الرد على السكاكي
ايضا بما هو اشنع مقال **قوله** المزيدة الثالثة
قوله ذهب السكاكي اشارة الى ان هذا التقسيم
مختص به وغيره يرى ان الاستعارة التي هي من قسم المجاز
المفرد لا تكون الا تحقيقية وبالجملة فتقسيم الاستعارة على
مذهب السكاكي التحقيقية والتخييلية من قبيل المشترك
المعنوي لان كلا منهما يصدق عليه انه لفظ يستعمل في غير
ما وضع له لعلاقة التشبيه وعند الجمهور من قبيل المشترك
اللفظي لان التحقيقية وضعت للفظ المستعمل في غير
ما وضع له لعلاقة التشبيه كالاسد المستعار للشجاع في
نحو رايت اسدا يرمي والمستعار للمنية في نحو اظفار
المنية نشبت بزيد والتخييلية وضعت لاثبات لازم
المشبه به للمشبه مع بقاء اللفظ الدال على معناه وانما

التجوز في الاسناد ويسمونه استعارة تخييلية
فقد تعدد الوضع والموضوع فيكون مشتركا لفظيا فعند
الجمهور التي من فروع المجاز اللغوي التحقيقية فقط والمكنية
كما نبه او بتصريحه وعند السكاكي الاثنان من فروعه
والسكاكي نسبة الى سكاكة قرية باليمن واسمه يوسف
وكنيته ابو يعقوب قوله اي الامر والشان اقتصر في
مرجع الضمير على ذلك دون ان يطرق فيه احتمال
رجوعه للمشبه او المشبه به لان مقتضى رجوعه
للمشبه حذف المستعار له لينتفي التكرار لان المشبه
والمستعار له شي واحد ويلزم الاضمار فيما بعد حيث
يقال فالاستعارة له لان الاستعارة ليست نفس
المشبه ورجوعه للمشبه به بين البطلان قوله
ان كان لم يعبس باذا مع ان المقام له لان ذلك كثير محقق
مجزوم به ولعله انما ينظر لهذه النكات في كلام البليغ
نحو فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة
تامل قوله المستعار له ال واقعة على المعنى كما
اشار له الش بقوله اي فاستعمل فيه اللفظ ومستعار
صلة ال وله نائب فاعل مستعار ومحققا خبر كان
الناقصة وحسا او عقلا منصوبان على الظرفية
المجازية والعامل فيهما محققا اي محققا في الحس او في
العقل

٦٨

الفعل او حالان من الضمير المستتر في محققا بتاويله
بالمحسوس والمعقول او هما خبرا ثانيا لكان قوله اي
ما استعمل فيه اللفظ اي معنى استعمل فيه لفظ المشبه به
يعني لا المعنى الذي وضع له اللفظ وضعا متعددا بكونه
اصلها قوله وعنى به اي قصد به اي بلفظ المشبه
به قوله محققا اي في نفس الامر وعممه بقوله حسا
او عقلا ليشمل الموجود في الخارج وهو المشار اليه
بقوله حسا والموجود في الذهن وهو المشار اليه
بقوله عقلا قوله حسا لا يخفى انه يلزم من التحقق
الحسي التحقق العقلي كما ان الحواس الخمس الظاهرة
طريق لحصول الشي في العقل فقوله حسا اي وعقلا
وقوله وعقلا اي فقط قوله بان يكون اللفظ اي
لفظ المشبه به قوله قد نقل الى امر معلوم اي نقل
عن معناه الموضوع له الى معنى مجازي معلوم قوله
الخ قوله يمكن عبر به اشارة الى انه لا يشترط
ذلك بالفعل قوله ويشار اليه عطف تفسير
عليها قبله قوله لدى اسد الخ بعض بيت من البحر
الطويل وتمامه مقذف له لبد اظفاره لم تقلم
والشاهد في لفظ اسد حيث نقل عن الحيوان
المفترس وجعل اسما لهذا الرجل الشجاع قوله فيفاد
الخ بيان للنقل والاشارة التعقلية التي هي قوله لنقله

المعنى فهو من عطف المفصل على المجمل قوله الاصلي
صفة كاشفة للمسمي لانه لا يكون الا اصليا بخلاف
المعنى فبينهما عموم وخصوص مطلق فكل مسمي معنى
ولا عكس لانفراده في المعنى المجازي اذ لا يقال له
مسمي قوله على سبيل الاعاره متعلق بنقل والاضافة
فيه بيانيه قوله للمبالغة الخ علة للنقل وفيه
ان المبالغة في دعوى الاتحاد لا في التشبيه الا ان
يريد المبالغة في دعوى الاتحاد الناشئة عن التشبيه
فتامل قوله في تشبيهه اي المعنى المجازي وضمير
له للفظ وعبر بالموضوع له دون المسمي كما قال
اولا اشارة الي انه يسمي بالاسمين كما علمت قوله
اي الدين الحق تفسير للصراط المستقيم فهو بدل
منه او عطف بيان قوله الذي هو عبارة عن القواعد
المعقولة المراد بها الاحكام الشرعية قوله المطلوبة
بالجر صفة القواعد المعقولة قوله وهي امور محققة
عقلا اي مدركة بالعقل وراسخة فيه لاحساً لعدم
ادراكها باحدى الحواس الخمس الظاهرة وبالجملة
فالصراط المستقيم حقيقة في الطريق الجاده نقل
الي ما ذكر على سبيل الاستعارة وتقريرها ان
تقول شبهت القواعد المعقولة بمدلول الصراط
المستقيم بجامع ان كلا يوصل الي المطلوب واستعار

قوله وضميره له للفظ الصواب انه للمعنى لا للفظ كما قال المحشي ان اللفظ يوضع للمعنى لا العكس كما يفهم من قوله وهو غير صحيح تنبه لذلك

لفظ

لفظ الصراط مجردا عن معناه للقواعد المعقولة
استعارة تصريحية تحقيقية اصلية والقرينة
اللواحق والمقام قوله فالاستعارة تحقيقية
سميت بذلك لكون المستعار له محققا حسيا سوا
كان ذلك في الحس او في العقل قوله في انشبت المنية
اظفارها اي في هذا المثال وما شاكله من نحو قول
الهذلي :. واذا المنية انشبت اظفارها ۰ الفيت
كل تميمة لا تنفع ۰ لا مطلقا حالا فالاظفار في مثل
اظفار المنية المشبهة بالسبع لا تكون قرينة المكنية
لان مبنى الاستعارة كما علمت مما تقدم على تناسي
التشبيه فلا تغفل ومعنى انشبت علقت
اظفارها بهالك ومكنتها منه في الاغتيال اي
اغتيال النفوس اي اتلافها واخذها بالقهر
وهذا اشارة الى الجامع قوله فاخذ الوهم اي
فبسبب ذلك التشبيه اخذ الوهم الخ فان قلت
هذا يخالف ما صرحوا به من ان الذي شانه التحليل
والتركيب للصور والمعاني انما هو القوة المتصرفة
وذلك لما ذكروا من ان في الراس ثلاثة تجويفات
تجويف في مقدمه وفيه قوتان الاولى الحس
المشترك وهي التي تدرك الصور المحسوسة
باسرها والثانية الخيال ويقال لها المخيلة وهي التي

قوله

تحفظ تلك الصور وهي خزانة الحس المشترك ..
وتجويف في موخره وفيه قوتان ايضا الاولى الوهمية
وهي التي تدرك المعاني الجزئية كصداقة زيد
وعداوة عمرو والثانية الحافظة لانها الحافظة
لما يدركه الوهم وتجويف في وسطه وفيه قوة
واحده متوسطة بين الخيال والواهمة وهي المتصرفة
تخلل وتركب الصور والمعاني فالانسب فاخذت
المتصرفة في تصويرها الخ ويجاب بان تركيب المتصرفة
لما كان بواسطة الوهم نسب اليه كما ذكروا من ان
استعمال المتصرفة ان كان بواسطة العقل وحده
او مع الوهم سميت مفكرة او بواسطة الوهم وحده
سميت مخيلة كما هنا فتامل **قوله** واختراع لوازمه
لها من عطف الخاص على العام **قوله** وهي الاظفار
اشارة الى ان المراد لوازم مخصوصة متعلقة بوجه
الشبه يتم بها الاغتيال لا مطلق لوازم **قوله**
فاخترع لها الخ بيان لما قبله **قوله** ثم اطلق الخ
اي بعد تشبيهها بصورة الاظفار المحققة **قوله**
فيكون الخ اي والقرينة اضافتها للمنية **قوله**
تصريحية اي للتصريح باسم المشبه به وقوله
تخييلية اي تكون المستعار له صورة وهمية
لا حقيقة لها بوجه **قوله** على احد المذاهب المراد

به

به مذهب السكاكي لا الاحد الدائر فافهم **قوله**
فالاستعارة تخييلية عليه منع ظاهر لان نفي التحقق
بتسمية لا يقتضي الانحصار في التخييلية لصدقه بما
اذا كان المستعار له مظنونا او مشكوكا فيه وان السكاكي
نفسه قسم الاستعارة في المفتاح الى ثلاثة اقسام تحقيقية
على القطع وتخييلية على القطع ومحتملة لهما وذلك
كالافراس والرواحل الكائنة في قول زهير صحى القلب
عن سلمى واقصر باطله وعري افراس الصبا ورواحله
لانه انما يعتبر التشبيه من الصبي بمعنى الميل وجهة
من جهات المسير كالحج بحيث يشبه الصبي بتلك
الجهة بجامع ان كلا ينقطع بتقاطع فيكون لفظ الصبي
استعارة بالكناية والافراس والرواحل تخييل
فياخذ الوهم في اختراع افراس للصبي او رواحل
متخيلة مثل صورة الافراس والرواحل المحققة فتشبه
الافراس والرواحل المتخيلة بالافراس والرواحل
المحققة ثم يطلق عليها لفظها فتكون الافراس والرواحل
استعارة تصريحية تخييلية بهذا الاعتبار واما
ان يعتبر التشبيه بين الافراس والرواحل والدواعي
للصبا كالفراغ والقوة والشباب والمال بحيث تشبه
تلك الدواعي بالافراس والرواحل بجامع الاعانة
لان الدواعي تعين على القلب كما ان الافراس تعين على

العدا وتستعار الافراس والرواحل للدواعي فتكون
الافراس والرواحل استعارة تصريحيه تحقيقيه
بهذا الاعتبار والقرينة اضافة الافراس الى
الصبي والرواحل الى ضميره فلا يصح الانحصار
المذكور ويمكن الجواب عن الاول بانه انما حصرها بعد
الاتى التخييليه نظرا لما وجد من الامثلة اذ لم يوجد
المشبه في مثال مظنونا وكذا مترددا بين امرين
على السوا وفيه نظر لانه يكفي في مادة النقض الامكان
فالاحسن الجواب بانه ارتكب التغليب للتخييل
على الشك والظن لوجود امثلته فهو احرى بالتغليب
وعن الثاني بما ذكره المولى العصام من انه لما كانت
المحتملة لا تخرج في نفس الامر عن التحقيقيه والتخييليه
جعل مال القسمة الانحصار فيما ذكر وبقي ان هذا
التقسيم هل هو خاص بالمصرحة او عام فيها وفي
المكنية قال المراكشي رايت في بعض ما علق على المفتاح
للسكاكي ببغداد بحثا وهو ان الاستعارة المصرح
بها قسمت الى تحقيقيه وتخييليه ولم تقسم المكنيه
فما المانع من تقسيم المكنيه ايضا الى تحقيقية وهو
ما كان المشبه فيها ثابتا في الحس والعقل وتخييلية
وهو ما لم يكن ثابتا لا في الحس ولا في العقل بل في الوهم
واجيب بما لا يجري فتامل **قوله** وهذا اي قوله وستنكشف

لك حقيقتها **قوله** ومن تزييف مذهبه اي
تضعيفه لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا
يدل عليها دليل ولا تمس اليها حاجة ٥ ٥
الفريدة الرابعة **قوله** في تقسيم الاستعاره
الخ شروع في تقسيم الاستعاره باعتبار ما تتصل
به وما لا تتصل به وسماه في الايضاح التقسيم
باعتبار الخارج اي الخارج من اركان التشبيه لانه
ليس باعتبار الطرفين ولا الجامع ولا اللفظ **قوله**
لانها الخ اشارة الى التورك على المص بما حاصله
ان الاولى تاخير المطلقه عن المرشحة والمجرده لان
نفي الاقتران فرع ثبوته وتعلقه فتامل **قوله**
فالاستعاره ان لم تقترن الخ اخبر بان لفظ
الاستعاره تطلق بازا معنيين الكلمة المستعمله
الخ وهو الغالب واستعمال الكلمه الخ والمص يحتمل
صحة ارادة كل منهما هنا لان الاقتران كما يصاحب
الكلمه يصاحب الاستعمال هذا وصرح بلفظ
الاستعاره حيث لم يقل ان لم تقترن الخ كما
قال فيما سبق لدفع توهم رجوع رجوع الضمير
لخصوص المصرحه لانها المحدث عنها فيما سبق
ولا تشمل المكنيه مع انها كالمصرحه في انها تكون
مطلقه ونحو يتفضون عهد الله وانفقوا مما

اذ لا زايد على القرينة ومصرحة نحو قوله ولبث
نطقت بشكر برك مفصحا ❊ فلسان حالي بالكناية انطق
فالحال استعاره بالكناية واللسان تخييل والنطق
ترشيح ومثاله ❊ واذا المنية انشبت اظفارها
الفيت كل تميمة لا تنفع ❊ ومجردة ولم اعثر له
علي مثال **قوله** من الاستعاره الخ يصح ان
تكون من ابتدائيه وان تكون بيانيه بيانا ناشيا
لا لما يلايم لان البيانيه تفيد اتحاد ما قبلها
مع ما بعدها وما يلايم غير المستعار منه ..
والمستعار له بالضرورة فافهم **قوله** والمستعار
له الاولي اعادة النافي ليكون من قبيل عموم السلب
وشمول النفي اذ بدونه من قبيل سلب العموم ونفي
الشمول فهو من قبيل الايجاب الجزي على وزان
ما رايت زيدا وعمرا اي ما رايت المجموع بل واحدا
بعينه فكذا هنا المنفي الاقتران بالمجموع مما يلايم
المستعار منه والمستعار له فيقتضي ان الاستعاره
اذا اقترنت بما يلايم واحد من الامرين تكون مطلقة
وليس كذلك وجوابه انه وان لم يصرح بالنافي
في جانب المستعار له فهو مراد له بدليل قوله فيما
بعد وان قرنت الخ فتامل **قوله** والقرينة حاليه
وهي كون المقام مقام مدح بالشجاعة وثمان الاستعار

المطلقة التي قرينتها لفظيه عندي اسد لان العادة
تقتضي بان الحصول عندي انما يكون للرجل الشجاع
لا للحيوان المفترس وانما مثل بمثال قرينته
حاليه لانه قصد الاتيان بمثال لا يحتمل التجريد
اذ لو ذكرت اللفظيه لا احتمل ان القرينه حاليه
وان لفظ الملايم تجريد فسقط قول العصام الاولي
تقييده بالوصف بالرمي ليلا يتوهم ان الاطلاق
مشروط بانتفا القرينة فتامل **قوله** بعد تمام
القرينه اي وذلك يستلزم زيادة الملايم علي
القرينة والا فلا يصدق علي اللفظ انه استعارة
بالفعل لانه الفرد الكامل المتبادر عند الاطلاق
فلا حاجة الخ **قوله** وانما قيدنا الملايم الخ منشاوه
استشكال فانيا ما دفع لما يقال الاستعاره ابدا لا
بد لها من القرينه اذ بدونها لا يسمي اللفظ ..
استعاره حقيقيه بل مجازا باعتبار ما يوول اليه
بالقرينه وتلك القرينه ابدا اما من ملايمة المستعار
منه او المستعار له فالاستعارة مطلقة قرينتها
لفظية بل دايما اما مرشحه او مجرده وحاصل الدفع
نسلم ان الاستعاره لا تتحقق بدون القرينه لكن
المراد الاقتران بالزايد علي القرينه من الملايمات
لا بنفس القرينه حتي يلزم ما ذكر **قوله** قرينتها لفظيه

اشارة الي ان المنفي عند عدم التقييد انما هو المطلق
التي قرينتها لفظيه لا مطلق القرينه حتى يشمل التي
قرينتها حاليه لانه يصدق عليها ح انها لم تقترن بشي
مما ذكر **قوله** لانها لولا ذلك اي التقييد بالزيادة
الخ **قوله** وبالمعينه اندفع الاعتراض الخ تلخيصه
ان قيد الزيادة مستغنى عنه لان اللفظ انما يكون
استعارة حقيقية الا بعد تمام القرينه وذلك يستلزم
الزيادة للملايم على القرينة فلا حاجة للتقييد به
للعلم به ولا يرد البحث من اصله **قوله** وحاصل
الجواب الانسب وحاصل الدفع الخ وتلخيصه انه
ليس المراد اشتراط قيد الزيادة على القرينة المانعة
التي تتحقق الاستعارة بها حتى لا يحتاج الي اشتراطه
والا لزم ان نحو رايت بحرا في الحمام يعطي مما
اجتمع فيه القرينتان المانعة والمعينه ليس استعارة
مطلقة لان المعينه زايده على قرينة الاستعارة
التي تتحقق بها فهي مما يلايم وليس كذلك لانها استعارة
مطلقة بل المراد الزيادة على قرينة الاستعارة المعينه
اعم من ان تسبق بمانعة او لا تسبق فقيد الزيادة ح
يحتاج اليه والا خرجت هذه الصورة عن الاطلاق
وليس كذلك فافهم **قوله** اي تقويتها يقال
رشحت الصبي اذا ربيته باللبن قليلا قليلا حتى

يقوي

يقوي على المص ومنه المرشح للوزارة اي المربي لها
حتى يقوي عليها **قوله** والترشيح والتجريد اي هذان
اللفظان **قوله** بحسب الاشتراك اي اللفظي لا المعنوي
قوله وعلى الثاني اي انهما بمعنى ذكر اللفظ يصح
الاشتقاق لانها ح من قبيل المصدر بخلافه على
الاول اذ يكون المراد منهما الحروف لا الحدث لان اللفظ
بمعنى الملفوظ حقيقة عرفية **قوله** فيقال تفريع على
ما قبله وينبغي ان يقال المص للشخص مرشح ومجرد
قوله كعتب اشارة الي ان لبد انما يكون ترشيحا
اذا كان على هذا الوزن اما اذا كان على وزن علم
وهو الشعر الملتزق بعضه ببعض حدا فلا يكون
ترشيحا لانه لا يختص الاسد بل يوجد في غيره من
من الحيوانات **قوله** المتلبد على رقبته ظاهره
ان هذا قيد في مفهومه لغة وعن بعضهم انها شعر
الاسد المتلبد على منكبيه ولا منافاة لمقاربة المنكب
للرقبة وما قارب الشي يعطى حكمه ولان ما على الرقبة
قد يمتد الي المنكب **قوله** والقرينة الخ اي وهي كون
المقام قبيل مدح الرجل شجاع قال الحفيد قدس سره
الاولى ههنا تقييده بالرمي لئلا يتوهم ان الترشيح
المجرد عن التجريد مشروط بانتفا القرينة وفيه
ان الاستعارة مطلقا انما تتحقق بالقرينة فكيف ذلك

التوهم خصوصا مع قوله تريبا واعتبار الترشيح فتامل
قوله في الاصل اي اللغة قوله مبالغة القلم اي لان
صيغة التفضيل تدل علي التكثير والاضافة على معنى
في اي مبالغة في القلم نظير مكر الليل اي مكر فيه قوله
وهو اي القلم قوله لكن المراد هنا اي في المثال المذكور
قوله نفي اصل الفعل اي القلم مثل قول الله وما ربك
بظلام للعبيد قوله لا نفي المبالغة اي لا نفي المبالغة
فيه حتى يلزم ثبوت اصل الفعل الغير المراد قوله
وهذا اي قوله اظفاره لم تقلم قوله كناية عن القوة
انظر هل يستقيم كون هذا الكناية بالمعنى المصطلح عليه
والظاهر نعم لان عدم التقليم مما شانه عدم التقليم يلزمه
القوه وكذا التقليم او عدمه مما شانه التقليم يلزمه الضعف
فهو من ذكر الملزوم وارادة اللازم قوله يقال اي في
اللغة ليصح اسند لا لا علي ان التقليم كناية عن الضعف
قوله والمراد قوة الاسد دفع به ما يتوهم من ان
المراد بالقوه المكني عنها الاعم من قوه الرجل الشجاع
والاسد وانما حملت علي قوة الاسد لانه الفرد الكامل
المتبادر عند الاطلاق فهو الاحري بالحمل عليه قوله
لان عدم التقليم اصلا اي الذي هو المراد هنا قوله
فيكون هذا اي قوله اظفاره لم تقلم وهو تفريع علي
قوله والمراد قوة الاسد الخ اشارة الي انه انما يكون

ترشيحا

ترشيحا ثانيا باعتبار هذا المعنى لانه يكون ح كناية
عن القوه الخاصه بالاسد فاندفع ما يقال كيف الجزم
بترشيحه مع احتمال التجريد بل احتماله فيه اقوي
لان الوصف بعدم التقليم انما يتعارف فيما من حاله
التقليم لما ان نفي الشي عن الشي يقتضي ثبوته فيه
وذلك بحسب اصل اللغه لا باعتبار ما اريد هنا اذ هو
باعتباره خاص بالاسد فافهم قوله وبالجمله فالتقليم
انما يكون ترشيحا ثانيا اذا اريد به نفي التقليم عما
من شانه عدم التقليم وهو خلاصة كلام الشيخ المحقق
اما ان اريد به نفي التقليم سوا كان ممن شانه التقليم
او لا كان ملايما للطرفين فلا يكون ترشيحا ولا تجريدا
وان اريد نفي التقليم عن من شانه ذلك كان تجريدا
فمجردة لتجريدها الخ اي تسمي بذلك لتجريدها الخ
علي قياس ما تقدم قوله لتجريدها عن بعض المبالغه
اي لا عن كلها والا فلا تتحقق الاستعارة ح وهذا
اشارة الي كبري قياس من الشكل الاول وقوله لبعد
الخ قوله وذلك بعيد الخ اشارة الى صغراه ونظمه
هكذا ذكر ملايم المشبه يبعد دعوي الاتحاد وكل ما هو
مبعد لدعوي الاتحاد فهو مبعد للمبالغة لانها ناشيه
عنه فذكر ملايم المشبه مبعد للمبالغة ح اي حين
ذكر ملايمه قوله وذلك اي بعد المشبه عن المشبه به

بعض بعد **قوله** ببعد دعوى الاتحاد اي ودعوى الاتحاد
ينشا عنه المبالغه فيكون مبعدا للمبالغه بالطريق
الاحرى كما علمت **قوله** من قولهم اي البلغا **قوله** شاكي
السلاح قال الحفيد قدس سره يتجه عليه انه قرينه
فان الملايم الذي تضير الاستعاره به مجردة انما يكون
بعد تمام القرينه والاستعارة في المثال مطلقه لا مجرده
ودفعه ان القرينه حاليه اذ تمثيله به للاستعاره
قرينة فهو من باب القلب اي القلب المكاني وهو
تقديم لامه على عينه لان وزنه فاعل **قوله** من الشوكه
فيه انه يقتضي شاوك بالواو لا بالياء والا كان من
الشكايه الا ان يحمل كلامه على الاصل الثاني وبالجمله
فالاصل الاصيل شاوك فقلبت الواو يا للتخفيف ثم
نقلت الي الاخر **قوله** وانما فسروه بتام السلاح متناسق
استنبا فا بيانيا جواب عما يقال لم فسر شاكي بتام السلاح
مع انه ليس معنى حقيقيا له بل معناه الحقيقي مضر لانه
من الشكوى التي هي الاضرار فهلا قيل في تفسيره
اي مضر السلاح والمعنى مضر به لان الاضافه تاتي
لادنى ملابسه مع انه يكون اقرب الي التجريد من
التفسير قال وحاصل الجواب ان الحامل لهم على ذلك
اعتبار القوه في جانب المشبه وان يكون الكلام ابلغ في
وصفه بالشجاعه فهو اما من ذكر اسم العام وهو

المضر الصادق بالمضر اضرارا تاما او ناقصا وارادة الخاص
او اسم اللازم وارادة الملزوم لان العادة تقتضي بان
السلاح اذا كان تاما لزمه الاضرار فتامل **قوله**
اذا كان تاما نقل عن المولف ان المراد بتمامه كونه حادا
ويحتمل ان المراد بتمامه حصول الات الحرب عنده
بحيث انه اذا لم يتمكن من الاضرار باحدها تمكن
من الاضرار بالاخرى وهلم جرا **قوله** نحو لدى اسد
نحو قول زهير ابن ابي سلمى بضم السين **قوله** فالقرينة
حاليه او هي لفظ لدى الخ لما كان يتجه عليه ما اجرى على
مثال المتن من ان شاكي السلاح قرينة لان الملايم الذي
تضير الاستعارة به مرشحه او مجرده انما يكون بعد
تمام القرينه فالاستعاره في البيت ليست الا
مرشحه فلا يصح ايراده مثالا لصورة الاجتماع
دفعه بقوله فالقرينة الخ **قوله** بتقدير انا عند
اي لما علمت مما سبق من ان العاده تقتضي بان
الحصول العادي انما يكون للرجل الشجاع لا للحيوان
المفترس **قوله** فكذلك اي لا يكون ترشيحا ولا تجريدا
لعدم اختصاصه باحدهما **قوله** فيكون تجريدا اي
لانه خاص بالمشبه المستعار له **قوله** كلامه يدل
من الضمير في ابلغ وفيه ان الضمير على نية تكرار
العامل نكاية فان ابلغ كلامه فيلزمه دفع افعل

التفضيل الاسم الظاهر وهو انما يرفع الضمير اللهم
الا ان يجعل من القليل فتامل **قوله** اي الكلام الواقع
فيه والاولى الخ اشارة الى دفع مايرد على المص من
ان ابلغ ان كان من البلاغه فبنا افعل التفضيل ح
وان كان جاريا على القياس لكونه صيغ من مصدر
فعل ثلاثي وهو بلغ لكن لا يصح الحمل لان البلاغه
انما يوصف بها الكلام والمتكلم دون المفرد اذ لم
يسمع كلمة بليغه والترشيح من قبيل المفرد وان
كان من المبالغه فاما ان يكون مصدر الفعل
المزيد المبني للفاعل اعني بالغ فالبنا شاذ
لكون افعل التفضيل صيغ من مصدر الفعل الزايد
علي الثلاثه وكذا لا يصح الحمل لان المبالغة
بهذا الاعتبار انما يوصف بها المتكلم ولا حديث
لنا عنه واما ان يكون مصدر الفعل المبنى للمجهول
اعني بولغ فيه فالحمل وان كان صحيحا لكون المبالغه
ليست وصف المتكلم لكن في البنا شذوذ من
وجهين بنا افعل التفضيل من مصدر الفعل
الزايد على الثلاثة وكونه مبنيا للمجهول
فتلخص ان اللازم اما عدم صحة البنا او عدم
صحة الحمل او عدم صحتهما وحاصل الجواب
الذي اشار اليه الشم المحقق بقوله اي الكلام الواقع
فيه

فيه اختيار الاول وعدم تسليم ان ابلغ وصف للترشيح
نفسه حتى يلزم ما تقدم بل هو وصف للكلام الواقع فيه
في كلام المص مجاز بالنقص او ان الاسناد اليه لكونه
سببا في وصف الكلام المشتمل عليه بالابلغيه والا
سناد للسبب مجاز عقلي وتلخص انه ما اشار اليه بقوله
والاولى الخ اختيار ابا بث وانما كان اولي مع اشتماله
على الشذوذين لان مبنى الاستعاره على المبالغه
الناشئه عن دعوى الاتحاد ولا شك ان الترشيح
يقوي ذلك فبذكره تحصل كثرة المبالغه وهذا
هو الذي اشار اليه المص بقوله لاشتماله على
تحقيق المبالغه ولو كان من المبالغه لم تسلم دعوى
الابلغيه الا ان اقتضى المقام ايراد الترشيح لا من
حيث ذاته حتى يلزم انه ابلغ دايما لان البلاغة
معناها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته
فيقتضي انه لو كان المقام يقتضي ايراد التجريد
لا يكون ابلغ وليس كذلك تماادق هذا المحقق
وبقي المناقشة في الحكم علي الترشيح بالافراد دايما
بانه قد يكون جملة كما نراه في نحو اطفاره لم تقلم
ودفع ان الترشيح ليس جملة اظفاره لم تقلم بل
الاظفار المخبر عنه بعدم التقليم ولا شك انه من
قبيل المفرد ولين سلم فنقول انما كان ذكر الترشيح علي

على سبيل التبع اذ لا يذكر مستقلا بنفسه نزل منزلة
المفرد كما قيل في صلة الموصول فتامل قوله اي الترشيح
وحده ابلغ استنجه من حذف المفضل عليه في عبارة
المص لان حذف المعمول يوذن بالعموم ونحو قوله تعالى
والله يدعوا الى دار السلام اي كل احد قوله لاشتماله
الخ الظاهر ان المراد بالاشتمال الاستلزام والا
فقط والدلاله اذ لا يظهر ان يكون من قبيل اشتمال
الكل على الجزا وكذا عكسه نعم يمكن ان يكون من قبيل
اشتمال الظرف على المظروف لكن بنوع تجوز وفيه
تكلف فتامل قوله اي تتثبت اي لان التحقيق
من حق بمعنى ثبت فالحقيق الثابت قوله لان
في الاستعارة الخ تعليل للتقليل اي وانما كان
مشتملا على تحقيق المبالغة لا على نفسها لان في
الاستعاره مبالغه الخ اي فاصل المبالغه موجود
بالنظر للاستعارة غايته ان ذكر ملايم المستعار
منه زاد مانعه فلذا زاد المص لفظة تحقيق قوله
وتقويتها الظاهر انه من عطف اللازم قوله اذ بتعارضهما
تسا قطا لا يخفى ان محل التسا قط بسبب التعارض
انما يكون اذا استويا كما وكيفا والا فلا تساقط
والحكم للاغلب قوله والى ما قررناه اولا اي من قوله
زيادة على القرينة المعينة وقوله وانما قيدنا

الخ

الخ قوله بذكر الخ متعلق بتمام قوله وكذا بعد المعينه
اي وكذا اعتبارهما انما يكون بعد القرينه المعينه
والا فلا توجد استعارة مطلقة قرينتها اللفظيه معينه
كما تقدم قوله فلا تعد الخ لف ونشر مشوش قوله
ان جعل يرمي قرينة اي بهذا القيد اما ان جعلت
القرينة اي بهذا القيد اما ان جعلت القرينه حاليه
فهو تجريد لا محاله قوله ولا قرينة المكنيه ترشيحا فيه
ان قرينة المكنيه عند السكاكي من لوازم المشبه لان
الاستعارة بالكناية عنده كما يا في لفظ المشبه
المستعمل في المشبه به بادعا انه عينه وانكار ان
يكون شيا اخر فالاولى ولا قرينه مكنية السكاكي
تجريدا ولا قرينة مكنية السلف والخطيب ترشيحا
فتامل قوله واللسان تخييل والنطق ترشيح هذا
هو الموافق لما يا في اخر الرساله من ان ما كان اقوى
اختصاصا فهو القرينة وما سواه ترشيح قوله او
العكس ثابت في بعض النسخ ولعله بنا على طريقة
العصام وستعلم ما فيها فلا تغفل قوله الفريدة الخامسه
وان يكون مجازا لم يقل واستعارة مع انه المحدث
عنه في عبارة المص اشارة الى التورك عليه بان
عبارته قصورا لان ذكر ملايم المستعار له بلفظ
موضوع لملايم المستعار منه لا يختص بكون ملايم

المستعار منه مستعار الملايم المستعار له لاحتمال
ان تكون العلاقة غير المشابهة فيكون مجازا مرسلا
بمرتبة او بمرتبتين وستعلم بيان ذلك **قوله**
بمعنى اللفظ اي لا بمعنى ذكره والا فلا يلايم قوله
فيما بعد يجوز الخ لان الحقيقة والمجاز من عوارض
الالفاظ والذكر ليس لفظا لانه التلفظ باللفظ ثم
لابد من تقدير مضاف في كلامه اي بمعنى ما صدقات
اللفظ الدال الخ ليصح الحمل لان الموصوف بكونه
حقيقة او مجازا انما هو ما صدقات اللفظ كالاسد
والاظفار الغير المعلومة وهلم جرا لا لفظ الترشيح
فتامل **قوله** يجوز ان يكون الخ في تقديمه علي
ما بعده اشعار برجحيته فلا يرد ان التبعية
بالجواز تؤذن بالاستوا مع انه سياتي في الشرح
ترجيح كونه حقيقة **قوله** ان يكون في تاويل المصدر
فاعل يجوز وضميره للترشيح **قوله** باقيا علي حقيقته
حقيقة الشي ما به الشي هو هو فالمراد ببقايه علي
حقيقته عدم التصرف في معناه الموضوع له بشي
واضافة حقيقة للضمير علي معني اللام من اضافة
المدلول الي الدال **قوله** تابعا خبر بعد خبر او حال
من اسم يكون او ضميرا باقيا **قوله** للاستعارة هو
مثل قوله الله تعالى لما يريد في ان اللام زايدة لتقوية

اسم

اسم الفاعل لانه فرع في العمل عن الفعل فلا تتعلق
بشي وانت خبير بان الترشيح لا يكون للاستعارة يكون
للمجاز المرسل والعقلي والتشبيه كما ياتي اخر الرسالة
فليس ذكر الاستعارة هنا قيدا اعتبر للاحتراز بل لبيان
الواقع لكونها المحدث عنها وهو ظاهر **قوله** اي غير
مقصود اصالة الخ اشارة الي انه ليس المراد بالتبعية
كون الشي يذكر بعد الشي دايما كما اصطلح عليه النحاة
حيث عرفوا التابع بانه كل ثان اعرب باعراب
سابقه الحاصل والمتجدد كالنعت والعطف والتوكيد
والبدل والا فلا يشمل نحو قول الله واعتصموا
بحبل الله مما تقدم فيه الترشيح علي الاستعارة
فالواو في قوله وان كان الخ تفريع علي مجموع
المتعاطفين بالواو في كلام المص علي طريق اللف والنشر
المرتب **قوله** لفظ الاسد الا مثا فه بيانيه **قوله** ويجوز
ان تستعار الخ اي بعد تشبيه ستغر الرجل الشجاع
بها والقرينة اما حالية او قرينة المصرحة في المثال
المذكور اعني في الحمام لما ذكره في الاصل من ان الترشيح
اذا كان مجازا ولم تجعل القرينة حالية فقرينته
قرينة المصرحة ان كان ترشيحا لها ونفس المكنية
ان كان ترشيحا لها **قوله** ويحتمل الوجهين الخ فيه
مناقشة من وجهين الاول ان التعبير بالمضارع

يوهم ان هذا الاحتمال استقبالي مع انه موجود
حال نزول الاية فالاولي واحتمل الوجهين الخ الثاني
انه كيف ذلك الجواز والاحتمال مع انه ان وجدت
قرينة تمنع من ارادة المعنى الموضوع له كان مجازا
لامحاله وان لم توجد فهو حقيقة لامحاله والجواب
عن الاول ان التعبير بالمضارع للاشاره الي تجدد
هذا الاحتمال واستمراره على الزمان او للاشارة
الى حكاية الحال الماضية او ان الفعل لما اسند
لقول الله كان كانه مسند اليه والفعل اذا كان
كذلك مجردا عن الزمان وعن الثاني بان ذلك
الجواز والاحتمال ليس الا من حيث ان الترشيح
في حد ذاته صالح لاعتبار القرينة له وعدم اعتبارها
وذلك لان قرينة على انه مجاز قرينة المصرحه
ان كان ترشيحا لها ونفس المكنيه ان كان ترشيحا
لها فمثلا قرينة اللبد في قولنا رايت اسدا يرمى
له لبد اذا استعيرت لشعر الرجل الشجاع النازل
من جهة راسه يرمي وهي قرينة المصرحه اعنى اسدا
وقرينة انشبت في قولنا انشبت المنية اظفارها
بزيد فاستعير للمتوهم المتعلق بالمنية نفس المنية
وهي الاستعاره بالكنايه عن السكاكي لكن
لما كان كل من قرينة المصرحه ونفس المكنيه لا ينبغي

كونه قرينة الترشيح بل مدار ذلك على اعتبار
المعتبر فان اعتبره قرينة لم تثبت مجازيته ولا
استمر على معناه الموضوع له فهو صالح للكل في حد
ذاته جاز الوجهان وصح الاحتمال في الاية
ويوضح ذلك انا اذا قلت رايت حمارا واسدا في
الحمام فان الحمام يحتمل ان يرجع الى الحمار ايضا فيكون
استعارة للبليد والا يرجع له فيكون حقيقة
ويكون المعنى انك رايت حمارا في غير الحمام واسدا
في الحمام اذ لا محالة ان اللفظ في حد ذاته محتمل
نظيره ما نحن فيه فتامل قوله واعتصموا الي
اخره بدل من قوله بناء على ان المراد به المعنى لا
وملاحظة تقديره في نظم الكلام ويكون لنكتة
البيان بعد الابهام فتامل قوله في قوله متعلق
بتشبه قوله وذكر على صيغة المفعول عطف على استعير
وترشيحا حال او مفعول لاجله اي وذكر الاعتصام
حالة كونه مرشحا او مقويا او لاجل الترشيح اي
التقويه ولو كان ذكر على صيغة المصدر تعالى
ترشيح على الابتدا او الخبريه قوله والاعتصام
ثم نقل واعتصموا مع انه المصرح به في نظم الكلام
اشاره الي ان الاستعاره فيه تبعيه ويدفع توهم
ان اللو والتي هي فاعل اعتصموا او خلاف الاستعاره

ولبس كذلك لانها مستعملة في حقيقتها على
كل حال كالواو العاطفة السابقة على الفعل والبا
الجارة ولفظ الجلالة وبالجملة فتلخص لنا الاية
الكريمة اشتملت على ما هو حقيقة قطعا وعلى
مجاز قطعا وعلى ما هو محتمل الحقيقة والمجاز فافهم
قوله اما الخ قضية منفصلة حقيقية مانعة الجمع
والخلو قصد بها تفصيل الحال والمفعول لاجله
قوله باقيا على معناه اي وهو التمسك بالحبل
الحسي المؤلف من الشعرات المفتولة وفي هذا
الوجه بحث لان المعنى ح تمسكوا بالحبل الحسي
بعهد الله وهو لا يعقل والله لا يامر بذلك فتامل
قوله او مستعار الخ علمت مما تقدم انه لا يتعين
ذلك بل يجوز ان يكون مجازا مرسلا لعلاقة
الاطلاق ثم التقييد باعتبار ان يراد من الاعتصام
الموضوع في اللغة لمعنى مقيد وهو التمسك بالحبل
الحسي مطلق التمسك اي الوثوق بحبل حسي
او معنوي كالعهد ثم لا يخص بعد ذلك بالعهد دون
التمسك بالحبل فيكون مجازا بمرتبتين وانما لم
ينقل ابتداء من الوثوق بالحبل الى الوثوق بالعهد
لانهم لم يعتبروا علاقة المجاز تقييدا من تقييد بل
تقييدا من اطلاق او بالعكس كما ذكروه في العلاقات

او العلاقة الاطلاق فقط باعتبار ما يراد مطلق التمسك
فيكون بمرتبة نعم يتجه ما ذكره المصـ من انه استعارة
وكذا على احتمال المجاز المرسل بمرتبتين انه يلزم
التكرار لان الاعتصام حينئذ مستعمل في الوثوق بالعهد
والحبل مستعمل في العهد فيصير المعنى ح تعلقوا بالعهد
بعهد الله وخلاصة الجواب ان محل كون التكرار
معيبا اذا لم يفد معنى مقبولا كالبيان بعد الابهام
والتفصيل بعد الاجمال كما تراه في نحو قول الله ع
واولئك يدخلون الجنة الى ان قال جنات عدن حيث
بين انها محل الاقامة من عدن بالمكان اقام به
مع انها في الحقيقة هي هي فكذا هنا فتامل قوله
جعل الترشيح الخ ظاهره انه اذا جعل الترشيح
استعارة يبقى على كونه ترشيحا لكنه يكون الى
التجريد اقرب وهذا فيه مخالفة لما يفيده كلام
المصـ وهو خلاف الحق والحق ما ذكره المحقق بعد
بقوله وقد صرح الخ بمنزلة الاسناد لما عليه
فافهم قوله لان معناه الخ اي فهو ترشيح من
اللفظ تجريد من حيث المعنى ولذا حكم بقربه من
التجريد دون ان يحكم بكونه تجريدا البتة اي
بخلاف ما اذا كان باقيا على معناه الموضوع له
فهو ترشيح [illegible] قوله [illegible] قوله وقد صرح الخ

اشارة الي ان التورك على المصنف في تجويزه كون الترشيح
استعارة قوله والاستعاره من عطف الخاص
على العام قوله او هو ترشيح الخ الشاهد فيه
وتلخيصه ان مقابلة صاحب الكشاف الاستعارة
بالترشيح خصوصا مع العطف باو التي لاحد الشيئين
دليل على ان الترشيح لا يكون استعاره لان مقابل
الشي غير داخل فيه ولا صادق عليه كما هو ظاهر
احد البيان فلا يجوز للمصنف التجويز المذكور
واعتذر عنه المعتصم بلطف الحق بقوله وكان
اخذه مما ذكره الشارح المحقق في شرحه للتلخيص
اني استنبطت من كلام الكشاف انه قد يكون
قرينة الاستعاره بالكنايه ذكر ملايم المشبه
بلفظ ملايم المشبه به فيما ذكر في قوله تعالي ينقضون
عهد الله انتهى اي فاذا جاز جريان الاستعارة
في قرينة المكنيه مع انها مما تحقق الاستعاره
بدونها فليجز ذلك في الترشيح الذي على الاستعارة
بطريق الاحري والاحسن في الاعتذار ان يقال
تسميته ترشيحا باعتبار باعتبار ما كان او باعتبار
اللفظ دون المعنى فتامل قوله التريدة العادية
قوله المجاز المركب كان الانسب وضعه
قبل الترشيح والاطلاق والتجريد ليكون تنبيه
الاشارة

الاشاره الى انه قد يوصف باحدها وما صنعه
يوهم خلاف ذلك مع انه غير مراد قوله وهو
اللفظ المركب فيه ان المقام للاضمار ودفعه انه لو لم
يظهر لم يعلم ان المجاز المركب لفظ مركب لصدق
اللفظ بالمفرد ولا يرد انه يلزم على الاظهار اخذ
المعرف في التعريف لان المعرف المجاز المركب
والتعريف اللفظ المركب قوله المستعمل الخ
اورد عليه المركب الذي استعمل بعض اجزائه
في غير ما وضع له سواء كان لعلاقة المشابهة نحو
اعتصموا بحبل الله او لعلاقة غير مشابهة نحو
زيد في رحمة الله اي في الجنة التي هي محل الرحمة
اذ يصدق على مجموع هذا المركب انه استعمل
في غير ما وضع له بسبب استعمال جزئه في غير
ما وضع له فيلزم ان يكون مجموع نحو اعتصموا
الخ من الاستعارة التمثيلية وكذا المجموع نحو
زيد في رحمة الله من المجاز المركب الذي لا يسمى
باسم مع ان الاول ليس من التمثيلية في شي
لانها انما تكون في هيئة المركب بل ليس من
من الاستعارة فضلا عن ان تقيد بالتمثيلية
لان الاستعارة انما جرت في جزئه لا في المجموع
فالذي يسمى بالاستعارة خصوص الجزء

الجاريه فيه لا المجموع وكذا يقال في نحو زيد في رحمة
الله فيلزم ان يكون التعريف غير مانع وشرط
التعريف ان يكون جامعا مانعا ورد بان المراد
بالمستعمل الخ اي اولا وبالذات كما نراه في نحو رايت
رجلا وتوجز اخرى اذ هو العزد الكامل المتبادر
عند الاطلاق فهو الاحرى بالحمل عليه لا ما يشمل
ما كان بطريق السرايه من الجزا الى الكل كما في الاية
والمثال وتخصيص الكلام سايغ بل واجب اذا
ترتب على عدمه فساد كما هنا ولين سلم جدلا ان
المراد الاستعمال ما يشمل ما كان بطريق السرايه
فهو من قبيل التعريف بالاعم اي القصد به التمييز
عن بعض ما عداه وهو المجاز المفرد لا عن كل ما عداه
حتى يشمل التمييز عن المركب الذي وقع التجوز فيه
سرايه وتجوزه قدما المناطقه واما ما ذكره الحفيد
قدس سره من اعتبار قيد الحيثيه في التعريف
اي من حيث هو مركب والمركب الذي يجوز في
جزيه لم يستعمل في غير ما وضع له من حيث انه
مركب بل من حيث ان جزيه مستعمل في غير ما وضع
له فنظر فيه شيخنا الشارح المحقق في الاصل بانه يلزم
فساد التعريف لصدقه على التمثيليه لان المركب
التمثيلي لا يستعمل في المعنى المجازي من حيث

لعدم

انه

انه مركب بل من حيث ان له تعلقا بالمعنى الحقيقي انتهى
قوله اخرج المهمل وكذا المركب الموضوع الذي لم
يستعمل فليس من المجاز كما انه ليس من الحقيقة لفقد
الاستعمال الذي هو ركن في كل منهما قوله وضع
له حقيقة اي دل عليه باللفظ دلالة مطابقة وانت
خبير بانا لا نعني بالمطابقة ما يستفاد من اللفظ
حال السماع والا لم يصح اختصاص المطابقة بالمعنى
الاصلي لان المذهب الصحيح ان لفظ المجاز يدل
بالمطابقة على معناه المجازي بل المراد بها الدلالة
التي لا يتوسط في حصولها اللزوم لانها انسب
بالمطابقة فيخرج دلالة المجاز لان اصلها كما تقدم
الانتقال من الملزوم الى اللازم نحو وضع صلة او
صفة جرت على غير من هي له لان ما وافقه على
المعنى والمعنى غير موضوع بل موضوع له فكان
الاولى في غير ما وضع حصوله بابراز الضمير ولعل
عدم الابراز لامن اللبس لان من المعلوم ان المعنى
موضوع له لا موضوع قوله اخرج الحقيقة المركبة
اي كقولك زيد قايم في مقام الاخبار بقيامه وكان
شيخنا الشارح المحقق لما لم يظهر بنقل ما ان
الحقيقة المركبة تكون مرتجلة ومنقولة ومشتركة
[illegible] لم يقدر كل هنا لاخراجها اذا كانت مشتركة

كما صنع في المجاز المفرد فتامل قوله كغزينة المفرد
اشارة الى ان التشبيه بين القرينتين واستظهر
الحفيد ان يكون بين المجازين اي ان المجاز المركب
كالمجاز المفرد في انقسامه الي ما علاقته المشابهة
وما علاقته غير المشابهة الخ ووافقه غير واحد
من المحققين وما استظهره غير ظاهر لان ذلك علم
من قوله ان كانت علاقته غير المشابهة الخ وان لم
يقل كالمفرد فلو كان قوله كالمفرد اشارة الي ذلك
لم يكن لذكره فايدة بل يكون حشوا يجب صون
التعريف عنه علي انه يلزم حينيذ المثنا في التعريف
لان قضيته جعل التشبيه بين المجازين في الانقسام
المذكور انقسام المركب الي مرسل وهو ما كانت علاقته
غير المشابهة واستعارة وهو ما كانت علاقته
نفس المشابهه وذكر بنا فيه قوله فيما بعد ان كانت
علاقته غير المشابهه فلا يسمى استعارة لان
مراده لا يسمى باسم اصلا كما ستعلمه وان كان يمكن
دفع هذا بانه لا يلزم ان يعطى المشبه حكم المشبه به
من كل وجه فتامل قوله كقوله اي ابي تمام وهو
من بحر الطويل وبعده بيتان

عجبت لمسراها واني تخلصت ٭ الي وباب السجن دوني مغلق
المت فحيت ثم قامت فودعت ٭ فلما تولت كادت النفس تزهق

قوله

قوله هوای هو بمعنى مهويي بثلاث يا ان لانا
اصله مهووي بواوين ويا فقلبت الواو الثانية يا
وادغمت في اليا بعدها لسبقها عليها ساكنة
قال في الخلاصه ٭ ٭ ٭ ٭
ان يسكن السابق من واو ويا ٭ واتصلا ومن عروض عريا
فيا الواو اقلبن مدغما ٭ ثم اضيفت الي يا المتكلم
والركب قال العلامة النوبي في شرحه علي المطول اسم
جمع لراكب وهم اصحاب الابل في السفر دون غيرها
من الدواب ولا يطلق على ما دون العشره بل علي العشره
فما فوقها وليس بجمع راكب كما قيل به بل جمعه ركبان اي
فهو كعاذل وعذل واليمانيين جمع يماني بمعنى يمني
حذفت احدي يائه وعوض عنها الالف المتوسطه
كما في شرح المفتاح ومصعد بمعنى مبعد ذاهب
في الارض والجنيب المجنوب المستتبع اي الذي
استتبعه الغير واخذه معه فقول من قال ان
جنيبا من جنب كبعد وزنا ومعنى باطل لاستلزامه
التكرار مع مصعد لانه بمعنى مبعد من الابعاد وهو
الذهاب في البعد في الارض لا مطلق الذهاب
والجثمان الشخص والموثق المقيد قوله للاخبار
اي لافادة نسبة خبرية وهي الاخبار بذهاب
محبوبه مع الركب اليماني وبقايه هو بمكة مقيدا

قوله والغرض منه اي المقصود منه للشاعر **قوله** فقد استعمل اي هذا المركب اي استعمله الشاعر **قوله** في غير ما وضع له اي وهو انشا التحزن والتحسر **قوله** لعلاقة السببيه والمسببيه اي لعلاقة هي السببيه والمسببيه فالاضافة بيانيه وانت خبير بان الانسب لعد العلاقات خمسا وعشرين ان تجعل العلاقة احدهما وصريحه يوذن بان العلاقه المجموع وعرضته على بعض المحققين من اشياخي فافادني ان الشارح جار على طريق اعتبار العلاقة من المنقول اليه والمنقول لان الطرق ثلاثة احدها ان يلاحظ المنقول منه فقط كالغيث في نحو رعينا غيثا والاخبار في نحو هواي الخ وباعتباره تكون العلاقة السببيه ثانيها ان يلاحظ المنقول اليه فقط كالنبات في المثال الاول وانشا التحسر والتحزن في المثال الثاني وباعتباره تكون العلاقة المسببيه ثالثها ان يلاحظ جميعا وباعتباره تكون العلاقة المجموع ولذا انه يلزم ان لا تكون العلاقات خمسا وعشرين بل اقل من ذلك وله ان يلتزم ذلك اذ لا مانع منه والاولى ان تجعل الواو في كلام الشم بمعنى او ليتخرج كلامه على المشهور فتامل هذا ويجوز ان تكون العلاقة التضاد اذ الاخبار الذي وضع

اللفظ

اللفظ له مضاد للانشا **قوله** ولا يصح ان يكون كناية لانه لا يصح الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد فيه انه مناف لما قدمه غاية المنافاة ومباين له غاية المباينه لان حاصله قياس استثنائي ~~[illegible]~~ نقيض تاليه ينتج نقيض مقدمه نظمه هكذا لو كان كناية لصح الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد لكنه لا يصح الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد يكن كناية بيان المنافاة انه استفيد من صريح ما قدمه صحة الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد حيث قال اذ لا تمنع القرينه وهي حال السايل ان يراد مع الطلب المعنى الحقيقي لان من المعلوم ان الطلب المراد للسايل من قوله والله اني لمحتاج من قبيل الانشا والمعنى الحقيقي المدلول للفظ من قبيل الاخبار والقرينه التي هي حال السايل لا تمنع ارادتهما معا باللفظ المركب فقد صح الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد والاستثنائية المذكورة الماخوذة من صريح قوله هنا لانه لا يصح الجمع الخ تنافيه ولما ورد ذلك على شيخنا الشم المحقق بعد حين من الدهر غير العبارة بخطه الشريف الى قوله وليس كناية لانه ليس ملاحظ المعنى الحقيقي والمعنى المجازي

مقصود ا بالذات بل المقصود بالذات المعنى المجازي
فقط وللنظر فيه مجال ايضا اذ لم يذهب احد فيما اعلم
الي اشتراط القصد الي المعنيين بالذات في الكناية
سوا علي القول بانها من قسم الحقيقة او المجاز او
واسطة بل المقصود بالذات المعنى الكنائي فقط
واما الحقيقي فليس القصد اليه لذاته بل ليتوسل
به الي المعنى الكنائي المراد فتامل المقام وعليك
السلام **قوله** لا يسمى استعارة اي لانتفا
المشابهة يعلم منه نفي تسميته ايضا بالتمثيل
لان المشابهة لازمة له ونفي الملازم يستلزم
انتفا الملزوم فما ذكره المعتصم بلطف الحق من
انه يوهم ان يسمى تمثيلا بغير ضميمة الاستعاره
غير تام **قوله** ولم يوجد الخ دفع لما يتوهم من ظاهر
المتن من انه يسمى باسم اخر **قوله** باسم يخصه
يوذن بمفهومه انهم يسموه باسم يعمه وغيره لان
نفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم مع انهم لا يقولون
به فضلا عن ان يسموه لما ستعلم من ان المجاز
المركب منحصر عندهم في الاستعارة التمثيلية
ودفع ان النفي منصب علي القيد والمقيد جميعا
او ان المفهوم معطل بقرينة ما ياتي **قوله** نبه
عليه المصنف في الحواشي المراد بها الهوامش التي رقمها

بهامش ٢

بهامش نسخته التي الفها والطرفية حينئذ من
طرفية الجزاء في الكل اذ هذه الحاشية بعض مارقمه
وعبارته فيها ولم يقل ويسمى مجازا مرسلا لعدم
تصريحهم بذلك انتهى **قوله** لفظ احد الطرفين اي
الدال علي احد الطرفين فالاضافة من اضافة الدال
الي المدلول **قوله** وهو ما وجهه الخ صريح في ان
التمثيلية غير التمثيل لانه التشبيه المنتزع وجهه
من متعدد والتمثيلية اللفظ المركب المستعمل الي
اخره ما تقدم ولا شك في تغايرهما وما ذكر فيما بعد
يخالفه حيث قال وبالتمثيل مطلقا اي تسمى بذلك
لا تقضا به التمثيلية والتمثيل بمعنى واحد وهو
اللفظ المركب المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة
فبين كلاميه تناف اللهم الا ان يكون التمثيل مشتركا
بين المشبه الذي وجهه منتزع من متعدد وبين
الاستعارة اذا لم يكن قيدا لها اذ اذكرت كان يقال
الاستعارة تمثيلية او استعارة علي سبيل التمثيل
قوله وان كان التمثيل الخ تلخيصه ان للتمثيل
معنيين احدهما باعتبار الاصل اي اللغة والثاني
باعتبار العرف والاصطلاح والنسبة اليه باعتبار
معناه الثاني لا الاول [illegible] ان تسمى الاستعارة
باسم التمثيل وليسمى كذلك **قوله** مطلقا اي [illegible]

وجهه منتزعا من متعدد او لم يكن **قوله** والحاصل
اي حاصل ما يقال في تقرير الاستعارة التمثيلية
وضمير انه للحال او الشان **قوله** يشبه احد الصورتين
المنتزعتين الخ استفيد منه اشتراط ان يكون
المشبه في الاستعارة التمثيلية هيئة منتزعة
من متعدد وكذا المشبه به ولم يتعرض للجامع
مع انه يشترط فيه ذلك ايضا استغنا بما قدمه
من قوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد وهذا
باتفاق من العلامتين السعد والسيد وانما الخلاف
بينهما في اللفظ الدال علي المشبه به المطلق علي
المشبه هل يشترط فيه ان يكون مركبا ايضا
او لا يشترط ذلك ذهب الى الاول المحقق الشريف
الجرجاني والي الثاني سعد الدين التفتازاني
فنحو اولئك علي هدي يجوز ان يكون من قبيل
الاستعارة التمثيلية على مذهب السعد ولا يجوز
على مذهب السيد ونحو انبت الربيع البقل وان كان
المشهور انه من قبيل المجاز العقلي لكون الفعل اسند
لغير ما هو له يجوز ان يكون من قبيل الاستعارة
التمثيلية على مذهب السعد بحيث يشبه هيئة
التلبس الغير الفاعلي اعني ملابسة الربيع للبقل
بهيئة التلبس الفاعلي اعني ملابسة فعل الله

والملف بعضه المركب وهو الدال على المشبه به صح

للبقل بجامع مطلق ملابسة شي لشي اعني لفظ انبت
اذ ليس للربيع ولا للبقل دلالة على التلبس الفاعلي
على المشبه ولا يجوز علي مذهب السيد لعدم تركب
اللفظ الدال هذا تحقيق المقام **قوله** وكذا يسمي بالتمثيل
الخ كما يسمى استعارة تمثيلية فتلخص ان له ثلاثة
اسما اثنان مركبان وواحد بسيط **قوله** وبالتمثيل
مطلقا الخ ان قلت يلزم علي التسمية بالتمثيل مطلقا
الالتباس بالتشبيه الذي وجهه منتزع من متعدد
فانه يسمى تمثيلا ايضا وذلك كتشبيه الثريا بعنقود
الملاحية في قوله

وقد لاح في الصبح الثريا كما ترى ... كعنقود ملاحية حين نورا

فان وجه الشبه فيه هو الهيئة الحاصلة من تقارب
الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المرئي
حال كونها لابثة علي الكيفية المخصوصة اي لا
مجتمعة اجتماع التضام والتلاصق ولا شديدة
الافتراق منضمة الي المقدار المخصوص من الطول
والعرض فقد نظر الي عدة اشيا وهي الصور
وقصد الي هيئة منتزعة منها فالجواب انه
لا التباس لان التشبيه الذي وجهه منتزع من
متعدد يقال له تشبيه تمثيلي بالاضافة او تشبيه
تمثيلي بالتوصيف لا تمثيل مطلقا هذا وينبغي ان يقال

لم خصت النسبة الي التمثيل بالاستعارة في المركب
مع انه لا استعارة بدون تمثيل اي تشبيه
فالجواب ماذكره المعتصم بلطف الحق من ان
التخصيص بالنسبة اليه مبالغة حتى كان ماعداها
ليس فيه تمثيل لانها مثال فرسان البلاغه حتى
ان من ذاق حلاوة البيان ولو بطرف اللسان
لاياتي بالاستعارة المفرده مع امكان المركبة
وذكر شيخنا الشارح المحقق ايضا في الاصل
قوله نحو اني اراك الخ اي نحو تقدم رجلا وتوخر
اخرى من اني اراك تقدم الخ اذ ليس لاني ولا لاراك
دخل في الاستعارة التمثيلية كما هو ظاهر لا يخفى
واندرج تحت النحو ساير الامثال من نحو الصيف
ضيعت اللبن واحشفا وسو الكيلة فانها من
قبيل الاستعاره التمثيليه ثم هو مثال الاستعارة
المصرحة في المركب وانظر هل تكون الاستعارة
المكنية ايضا في المركب قال المص في الحواشي
كما كان الاستعارة المصرحة قد تكون مركبة
يجوز ان تكون الاستعاره المكنية ايضا مركبة
ولا مانع من ذلك عقلا لكنهم لم يذكروه وفي
وقوعه في الكلام تردد ثم كتب على حاشية
هذه الحاشية ظفرت بولو حيها من الدهر بوقوعه

وكذا ان م

في كلام

في كلام الله تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب
في سورة تنزيلا وعلى تقدير تركيب المكنية
هل تسمى تمثيلية اولا فيه احتمال وتقدم
تقريرها على الاحتمالين في بيان تقسيم الا
ستعارات على وجه اتم فلا اعادة **قوله**
تقدم رجلا وتوخر تلك الرجل تارة اخرى دفع به
ما يتبادر من ظاهر عبارة المص من ان اخرى
صفة موصوف محذوف اي رجلا اخرى لانه لا
معنى له لان المتردد لا يقدم رجلا الى قدامه
ويوخر رجله الاخرى الى خلفه بل يقدم رجلا
واحدة تارة ويوخر نفس تلك الرجل تارة
اخرى وتلخيص ماذكره الشم من التوجيه ان المعم
حذف من الاول تارة ومن الثاني المفعول الموصوف
اخرى فمتعلق التقديم والتاخير واحد وقد
تبع فيه المعتصم بلطف الحق وهو في غاية الحسن
واما ما ذكره المحقق التفتازاني من التوجيه
في شرح المفتاح من ان المراد بالرجل الخطوه
اي تقدم خطوه قدامك وتوخر خطوه اخرى
خلفك يعني ان تقدم اليمنى الى امام خطوة
وتاخيرها يقال لها خطوة اخرى فغير حسن بل لا
يستقيم لان تاخير اليمنى مثلا انما هو الى مكانها

الذي نقلها منه لا الى خلفه والمتبادر منه التاخير وهو
انما يكون الى الخلف لا الي نقلها منه اللهم الا ان
يتكلف بما هو بعيد جدا من ان المراد بالخلف خلف
الرجل الذي نقلها الى امام لا خلف المتردد دون توجيه
السيد بان الرجل من حيث تقدمها تغاير نفسها من
حيث تاخرها فكانها رجل اخري خلاف الظاهر
فالمصير اليه ما تقدم وبالجملة فالمقصود للشارح
بهذه العباره بيان المعنى الحقيقي والاغيا ان
المعنى المجازي اشار اليه المصنف بقوله اي تتردد
الخ هذا تحقيق المقام قوله اي الجراة بفتح
الجيم مهموزا مع المد بوزن كراهة ومع القصر
بوزن جرعة ويقال ايضا جرايية بوزن طواعيه
فتلخص ان فيه ثلاث لغات واما ضم جيمه
فلحن وهي اعم من الشجاعة لان الشجاعة انما
تكون عن روية وفكر على راي الحكما فلا تكون
في الاسد لانه لا روية عنده بخلاف الجراة
فتكون فيمن لا يعقل ايضا وظاهر القاموس
انهما متساويان قوله لا تدري ايهما احري اي
احق واولي ثم اي يحتمل ان يكون اسما موصولا
بمعنى الذي واحري خبر مبتدا محذوف والجمله
صلة والموصول وصلته في محل نصب مفعول

اول والثاني محذوف والتقدير لا تدري الذي هو
احري الاقدام او الاحجام ويحتمل ان تكون استفهامية
فتكون مبتدا وخبره قوله احري والجملة في محل نصب
سادة مسد مفعولي تدري وعلقه عن العمل في لفظ
ايهما الاستفهام والتقدير حينئذ لا تدري ايهما احري
اي لا تدري جواب هذا السوال ان لو سئلت عنه
والاول اولي فتامل قوله وذكر السعد اي في
مطوله قوله لما بويع اي بايعه الناس على
الخلافة قوله اما بعد الخ مفعول كتب قوله
على انهما اي الرجلين قوله شبه صورة تردده
اي شبه الهيئة المنتزعه من اقدامه على البيعة
تارة واحجامه عنها اخري قوله بصورة الخ اي
بالهيئة المنتزعه من تقديم الرجل تارة وتوخرها
والمنتزع منه ههنا في المشبه والمشبه به هو
اجزا المركب ومادته كما ترى والاضافة في قوله
صورة تردد لامية لا بيانية حتى يرد عليه ان
التردد ليس معنى مطابقيا للمثل المذكور بل لازما
لمعناه المطابقي ويجب ان يكون المشبه به معنى
كما صرح به التفتازاني قوله فاستعمل الكلام
اي وهو اني اراك الخ قوله على هذه الصورة اي
صورة من قام ليذهب الخ قوله بو تنكر اي

صورة تردد مروان بن محمد في المبايعة من عدة
امور المراد من الجمع ما فوق الواحد والا فالمتنازع منه
ههنا امران **قوله** انتهى اي ما ذكره السعد في
مطوله **قوله** فالمجاز الخ تفريع على ما استفيد من
كلام المصنف اذ هو نتيجة ما صرح به لينترتب عليه
ما بعده **قوله** كما هو الخ الكاف بمعنى على **قوله**
كما وضع المفردات ظاهره جميع المفردات وليس
كذلك فان وضع اسم الفاعل واسم المفعول
والصفة المشبهة وافعل التفضيل من قبيل
الوضع النوعي لا الشخصي اللهم الا ان نجعل ال
للجنس لا للاستغراق بحسب الشخص الخ فالمراد
بالوضع الشخصي ما عين فيه الالفاظ للدلالة على
معنى ولو كان المعنى كليا الا ان ما وضع له جزئي متشخص فقط
فيشمل اسم الجنس كاسد وعلم الشخص كزيد **قوله**
كذلك لا حاجة اليه بعد قوله كما **قوله** وضع المركبات
لمعانيها التركيبية بحسب النوع اشارة الى القول
الاصح من ان وضع المركبات نوعي مطلقا اي
سواء كانت مفرداتها من علم الشخص او علم الجنس
او اسم الجنس او من اسم الفاعل او اسم المفعول
او الصفة المشبهة او اسم التفضيل وقيل غير موضوعة
في نفسها بل تابعة لوضع اجزائها فان كان وضعها

نوعيا

نوعيا فنوعي كاسم الفاعل وما بعده وان كان وضعها
شخصيا فشخصي كعلم الشخص وما بعده ورجح الا
ول بان المركب من حيث هو مركب غير اجزائه من
حيث هي مفردة اذ الاجزاء المفردة لها حكم والا
خبر المضموم بعضها الى بعض لها حكم يغايره ولنا
بعد ذلك انه ان اريد ان وضع المركبات نوعي بحسب
اللغة كوضع المفردات فلا يتم لان الوضع النوعي
كما ذكره الحلبي على الازهرية ان يوضع اللفظ لقانون
كلي صادق على قضايا مندرجة تحته مثل المركب
الاسنادي وضع للكلمة او ما جرى مجراها اذا
ضمت الى اخرى او ما جرى مجراها بحيث يفيد الضم
حسن السكوت عليه فيصدق بزيد قائم ويقوم
زيد وقام زيد وقم وهذا اصطلاح طارئ واللغة
لا تعرف ذلك وانما تعرف وضع المفردات وان نطقت
بالمركبات الاسنادية اذ لا يلاحظوا وضع المركب
الاسنادي للقانون الكلي وانما هذا للادبا
من العلماء وان اريد ان واضع المركبات غير واضع
المفردات وهم ارباب الادب فهو اصطلاحي لا لغوي
فصحيح لكنه خلاف ما تقتضيه عباراتهم فان الذي
تقتضيه اتحاد الواضع وهذا بناء على احد الاقوال
في واضع اللغات وهم البشر نداسل **قوله** فان استعمل

ذلك المركب اي نحو هذا المركب مما يمكن فيه التفصيل
الذي ذكره بعد قوله فلابد اي قوله والا فغير استعارة
لان زيد قايم لا يمكن فيه ذلك غايته انه مثال وهو
لا يشترط صحته **قوله** كقوله هواي الخ للجمهور في
هذا المثال انه ليس من قبيل المجاز في شي بل هو
من قبيل الكناية المركبه فان القرينة وهي حال
الشاعر لا تمنع ان يراد مع انشا التحسر والتحزن
المعني الحقيقي وللسعد في المثال الذي ذكروه
بالاستعارة التمثيلية اعني تقدم رجلا الخ لا
يتعين الاستعارة لجواز ان يلاحظ العلاقة المشابهة
كالسببيه والمسببة فان تقديم الرجل وتاخيرها
مسبب عن معناه المجازي الذي هو التردد فيكون
من اطلاق اسم المسبب علي السبب فقد تحقق
المجاز في المجموع من غير تصرف في الاجزا وليس
استعارة تمثيلية بهذا الاعتبار **قوله** وتعريفه
بما ذكر يعني الخطيب اي حيث قال واما المجاز المركب
المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل
للمبالغة في التشبيه **قوله** العقد الثاني **قوله** في تحقيق
الخ اي في بيان ذكرها علي الوجه الحق ويحتمل ان المراد
بالتحقيق ذكر الشي بدليله اذ قوله فيما باتي وجيئه
وجه تسميتها استعارة بالكناية ومكنية

وهو اللفظ المركب

ظاهر

ظاهر في قوة الدليل فتامل **قوله** اي كلماتهم الخ دفع
لما يقال كلام المص غير ظاهر لان فاعل الاتفاق لا
يكون الا متعددا وهو هنا واحد وهو الكلمة فلا
يصح الاسناد حينيذ وحاصل الدفع ان الفاعل
متعدد بحسب المعنى اي اتفقت كلمات القوم
فالاسناد صحيح غايته انه تجوز في اطلاق الكلمة
علي الكلمات على سبيل المجاز المرسل لقصد المبالغه
فهو من باب اخراج الكلام علي خلاف مقتضى الظاهر
لنكتة ان الاشيا امتزجت وصارت كالشي الواحد
قوله حتى كان الصادر عنهم كلمة واحدة من حيث
ان مودي ما صدر عن احدهم هو مودي ما صدر
عن الاخر والا فالضرورة اي تشخص ما صدر عن احدهم
مغاير لتشخص ما صدر عن الاخر ولذا عبر الشيخ
المحقق بكان الغير المفيدة للتحقيق **قوله** والمراد
اتفقت اراوهم دفع به ما عساه ان يقال انه لا معنى
لاتفاق الكلمات من حيث هي كلمات وحاصل
الدفع ان المراد من الكلمات الذي عبر عنها بالكلمة
الاراء مجازا مرسلا ايضا من اطلاق الدال علي
المدلول لان الكلمات دالة علي الاراء التي هي ~~الاعتبارات~~ عتقادات
فيكون كلامه قد اشتمل علي مجاز عن مجاز عن حقيقة
حيث تجوز بالكلمة عن الكلمات ثم بالكلمات ..

عن الاراء ولك ان تقول لا حاجة لذلك لان كلمة
المصنف مفرد مضاف فيعم كما هو القاعدة فهو فى قوة
المتعدد اي كلمة زيد وكلمة عمرو الي اخره فلم يكن في
كلامه الا التجوز بالكلمات عن الارا دون التجوز
بالكلمة عن الكلمات فتامل **قوله** والاسناد مجازي
اي وبعد ارادة ان المراد من الكلمات التى عبر
عنها بالكلمة عن الاراء فاسناد الاتفاق الي
الاراء من قبيل المجاز العقلي حيث ما اسند
الفعل الغير ما هو له لان حقا ان يتفق ان اسند
الي الاشخاص اصحاب الاراء لا للاراء نفسها
فيكون من تتمة ما قبله لان حاصل ما قبله توجيه
صحة الاسناد وهذا التوجيه ان الاسناد حقيقي
او مجازي فيكون قد اشتمل كلام المصنف على ثلاثة
مجازات اثنان فى الطرف وواحد فى الاسناد
بنا علي الاعتبار الذي ذكره الشارح ومجازين
احدهما فى الطرف والثانى فى الاسناد بنا علي
الاعتبار الذي اسلفناه لك وفى بعض النسخ
او الاسناد الخ باو بدل الواو فلا يكون من تتمة
ما قبله بل جوابا مستقلا حاصله ان محل وجوب
تعدد الفاعل اذا كان الاسناد حقيقيا اما اذا
كان مجازيا فلا يضر وحدة الفاعل للاتفاق الذى

هو

هو الكلمة ح وفيه نظر لان الفرق الذي ذكروه بين
الحقيقي والمجازي انما هو فى جواز تانيث الفعل وتذكيره نحو
اتفق الكلمة واتفقت الكلمة لا فى الفاعل فالظاهر
انه لا بد من تعدده سواء كان حقيقيا او مجازيا
فالمصير النسخة الاولي ويمكن ترجيع هذه اليها
بجعل او بمعنى الواو فتامل **قوله** اي اتفقوا الخ
بيان لحقيقة المجاز فى الاسناد **قوله** علي طرق لغو
متعلق باتفقت وضمير انه للحال والشان **قوله**
وهي مشبه ومشبه به عدهما فى التلخيص ركنا
واحدا وجعل الركن الرابع الغرض العايد الي
المشبه نحو قوله
في جهر موقد هو بحر مسك موجه الذهب
او المشبه به نحو قوله
وبدا الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح
وتفصيل ذلك مذكور فى محله فارجع اليه ان اردت
قوله اي ما الوانى الخ لما كان يتبادر من عبارة
المتن ان المراد بالمشبه ما ذكر لا ان يكون مشبها
بالفعل لانه الفرد الكامل المتبادر عند الاطلاق
مع انه لا يصح ذكره فى باب الاستعارة لان مبناها
على تناسى التشبيه وجعل المشبه من
افراد المشبه به ادعا دفعه الشارح بتفسير

المشبه بقوله اي مالوا تى الخ وحاصله انه ليس
المراد بالمشبه ما هو المتبادر منه بل المراد به
المشبه بالقوة اي ما يصلح لان يكون مشبها لو اتي
باداة التشبيه بقرينة ما تقدم وما ياتي نعم لا بد
بعد ذلك من مزيد في التفسير ليصح تفريع ما بعده
عليه اي ما لو اتى باداة التشبيه كان مشبها مع صحة
الاتيان بكاف التشبيه صحة جارية علي اسلوب
البلاغة فحينئذ يصح اخراج زيد في جواب من يشبه
خالدا لانه وان صدق عليه انه لم يصرح بسواه
وانه مشبه لو اتى باداة التشبيه لكن لا يصح الاتيان
بكاف التشبيه نظرا لاسلوب البلاغة لانه يجب
الاقتصار في باب البلاغة على اقل ما يكفي
كزيد في المثال المذكور دون ان ياتي بزايد عليه
كخالد لان استفادة التشبيه علمت من السوال
اي من يشبه فلا حاجة للزيادة بل هي ح تكرار يجب
الاحتراز عنه باب البلاغة وان صح ذلك تقطع النظر
عنها وفيه ان ذلك تكلف لا حاجة اليه لان المثال
المذكور خارج بقوله بعد ودل عليه بذكر ما يخص
المشبه به بل بالسوال علي انه لم يدخل حتى يحتاج
لاخراجه لان زيدا في جواب من يشبه خالدا ليس
مشبها لان يشبه في المشابهة وهي الاخبار عن حصول

المماثلة

المماثلة في الواقع بين شيئين لا منه التشبيه الذي هو
فعل الفاعل وهو الحاق الشي بالشي والحديث في
التشبيه لا في المشابهة بدليل اذ اشبه الي اخره
فتامل **قوله** اذ لا يصح الى اخره قد علمت ان
وجه عدم الصحة من حيث انه يجب الاقتصار
في باب البلاغة علي اقل ما يكفي ولكا ان تقول وجه
عدم الصحة من حيث ان الجواب ليس علي طبق
السوال لان السوال متعلق بالمشابهة التي
هي المماثله والجواب متعلق بالتشبيه الذي
هو الالحاق بنا علي الاعتبار الذي اسلفناه
لك وشرط صحة الجواب ان يكون مطابقا
للسوال فتامل **قوله** اي علي ذكر التشبيه
الضمير في النفس اورد عليه ما حاصله ان
تفسيره هذا لا يلتئم مع قوله السابق اتفقت
كلمة القوم الخ لانه انما يظهر بالنسبة لمذهب
الخطيب دون مذهب الجمهور والسكاكي لان
الدلالة بذكر ما يخص المشبه به عند الجمهور
علي اللفظ المستعار وعند السكاكي علي دعوى
تقرر الاتحاد وحاصل الدفع ان التشبيه اصل
بالنسبة الى كل استعارة وان كان واجب
التناسي حال الاستعارة فاضماره لازم منه

فالتشبيه المضمر في النفس موجود في كل استعارة
فيشمل الاستعارة المكنية على ساير المذاهب
غايته انه اعتبر مدلولا لها عند الخطيب حيث جعلها
نفسه ولم يعتبر كذلك عند الجمهور والسكاكي
فليست الدلالة الا عليه عند كل احد فيبطل ما ذكره
المعتصم بلطف الحق والتمام الكلامان فتامل **قوله**
بذكر ما الخ زاد لفظة لفظا لانه يتعلق به الذكر
اذ هو انما يتعلق بالدوال لا بالمدلولات ودفع عما يتبادر
مما يخص المشبه به من ان المراد ما يخصه لفظا
ومعنى لانه الفرد الكامل المتبادر عند الاطلاق مع
انه لا يصح قصر الكلام عليه والا لزم ان يكون
نحو ينقضون عهد الله اذا استعمل النقض في
ابطال العهد ليس من قبيل الاستعارة في شي
لانه لم يدل على التشبيه بذكر ما يخص المشبه به
لفظا ومعنى بل لفظا فقط بان النقض بهذا الاعتبار
ليس خاصا بالمشبه به بل بالمشبه به بلفظه ما يخص
المشبه به مع انه من قبيل الاستعارة بالكناية
قطعا وتلخيص الدفع الذي اشار اليه ان المراد
بما يخص المشبه به ما يخصه بحسب اللفظ سوا
خصه بحسب المعنى ايضا كالنقض اذا اريد به
فك طاقات الحبل سابع بل واجب اذ ترتب على
عدمه

عدمه فساد كما هنا **قوله** لكن تركها المص لانه
ليس بصددها فتركها اقتصارا على الاهم المقصود
بالذات الان او لكونها لازمة لها لا انفكاك لها او من
باب الاكتفا كسرابيل تقيكم الحر اي والبرد **قوله**
لكن اضطربت استدراك على ما يوهمه قوله السابق
اتفقت من عدم حصول خلاف بينهم والاولى
اما بقول اضطربت اقوالهم الى ثلاثة اقوال
لتكون نصا في افادة ان الاضطراب الى ثلاثة
اقوال لانه بدونه كما يصدق بالاضطراب الى
الثلاثة يصدق بالاضطراب الى الاثنين والاكثر
من الثلاثة ولعله لم يذكره لكونه يعلم مما ياتي
فتامل **قوله** وليس هو بمعنى اختلفت اي ولا
يصح ان يكون بمعنى اختلفت وذلك لامرين الاول
فوات المقابلة للاتفاق لان الذي يقابله
الاختلاف لا الاختلال الثاني اقتضاوه
ثبوت الاختلاف لجميع المذاهب مع انه
ليس كذلك لان المختل كما ياتي انما هو مذهب
السكاكي والخطيب دون مذهب السلف وح
فتعين حمله على الاختلال ولم يتعرض للترك لا
نفيا ولا اثباتا مع انه من جملة معاني الاضطراب
ايضا لعدم مناسبته هنا **قوله** في تشخص المعنيين

اي تغيين المعنيين اللذين يطلق عليهما هذان اللفظان
اي استعارة بالكناية واستعارة تخييليه وملتقى
حكمه بترك المشبه التخييلية افراد اللفظ والمعنى بحيث
يقول في تشخيص المعنى الذي يطلق عليه هذا اللفظ
لان المعنى الاخر الذي يطلق عليه اللفظ الاخر سيأتي
الكلام عليه في عقد يخصه قوله وذكر اي وبيان ذلك
قوله ما يفهم من كلام القوم ما لم يقل ما ذهب اليه
القوم مما الذي بعده المتورك على المصنف لقوله الاتي
ذهب السلف بانه كان الاولى التعبير بيفهم او يوخذ
من كلام السلف الخ ذلك معلوم من كلامهم بطريق
المفهوم لا بطريق الصراحة ولذا قال المحقق التفتازاني
ومعنى هذا الماخوذ من كلام السلف هو ان لا يصرح
بذكر المستعار بل بذكر رديفه ولازمه الدال عليه
قوله قوله وقال الانسب فقال لان المعهود
في مثله العطف بالفا لا بالواو وقال عز من قال
ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي
قوله ونتعرض لها اللام للامر ثم هو يحتمل ان يكون
مستعملا في معناه الانشائي ونكتة الامر لنفسه
حينئذ شدة الاعتنا ببيان الاقوال في الاستعارة
بالكناية وهو بمعنى الخبر اي نتعرض فتامل
قوله في ثلاثة اي حذف التا لكون المعدود

مونثا

مونثا قوله حال كونها مذيلة لعل جواز الحاليه
بنا على مذهب الفارسي هذا ولا يتعين الحاليه
بل يجوز الجر على الوصفية للفرائد والرفع على الخبرية
لمبتدا محذوف اي مجعولا ذيلها الخ لم يعهد في كتب
اللغة كون التذييل بمعنى الجعل بل المعهود فيها
كالصحاح تطويل الذيل فما بعده هو المعنى اللغوي
وهذا المعنى للتذييل مستحدث حدوث شهرة
فكان الانسب التصدير بما بعده بالنسبة اليه
ولا يخفى ما في كلامه من الاستعارة المكنية والتخييل
حيث شبه الفرائد بالثياب بجامع نسج كل على
ما ينبغي على احد المذاهب ومذيله تخييل على احد
المذاهب ايضا قوله قوله ام لا فيه وقوع ام
المتصلة بعد هل التي لطلب التصديق والمتصلة
مدخولها مفرد مثل اعندك زيد ام عمرو ...
تحققها بعد الهمزة لانها تاتي لطلب التصويب
والتصديق فقط فالمناسب او بدل ام او ذكر
الهمزة مع بقا ام وهو مردود بان ام في هذا
الموطن واقع بعدها جملة اذ التقدير هل
يجب اولا يجب فهي بين تصديقين فتامل وانما
كانت ام هنا متصلة لعدم استغنا ما بعدها
عن ما قبلها لا منقطعة لان معناها الاضراب

وهو غير مناسب هنا **قوله** اي القدما اي ممن
تقدم السكاكي كالشيخ عبد القاهر الجرجاني
واضرابه لاما يشمل السكاكي فان له مذهبا
بقوبية ما يا تي وكذلك الخطيب **قوله** من
تقدمك من ابايك واقاربك اقتصر الجوهري
في الصحاح على الاول حيث قال سلف
الرجل اباؤه المتقدمون ولعل محل تخصيص
السلف بالاباء اذا اضيف لمفرد كما اذا قيل
قال سلفي اما اذا لم يضف كالواقع في عبارة المصنف
فالمراد به ما يعم الابا والاقارب **قوله** تسمى
القدما بذلك اي بسابر السلف وهذا اشارة
الي ان في كلامه استعارة تصريحية تحقيقية
حيث شبه المتقدم من العلما بالاباء بجامع
حصول النفع بكل وان اختلفت جهة النفع
فان العلما سبب لحياة الارواح والابا سبب
لحياة الاشباح واستعمل اسم المشبه به في المشبه
قوله ابا في التعليم في معنى با السببية على حد
قوله صلي الله عليه وسلم دخلت امراة النار في
هرة اي بسبب هرة **قوله** الى ان المستعار
بالكناية متعلق بذهب والانسب الي ان الا
ستعارة الخ لانه الاسم المحدث عنه فيما سبق

ولانه

ولانه المتفق عليه بين ارباب المذاهب
بخلاف المستعار لان المكنيه عند الخطيب التشبيه
المضمر فهو لا يثبت مستعارا بالكناية تشبيه
في الاستعارة المكنيه **قوله** قوله لفظ المشبه
اي اللفظ الدال علي المشبه به فالاضافة من
اضافة الدال الي المدلول **قوله** الغير المصرح
به صفة اللفظ وفيه ان اللفظ هو الصوت
المشتمل على بعض الحروف والصوت يكون مصرحا
به البتة اللهم الا ان يعمم في الصوت بان يراد
به ما يشمل ما كان بالفعل او بالقوة او يجعل
ماهنا من قبيل الثاني باعتبار انه لما صرح
بلازم معناه الذي هو القرينة كان كانه مصرح
به نظير الضماير المستترة حيث جعلت الفا
لما بالقوة فتامل **قوله** بالرفع صفة اللفظ
اي ولا يصح الجر على انه صفة المشبه به لان
الاستعارة من وظايف الالفاظ لا من وظايف
المعاني بل وظايفها التشبيه كما علمت مما تقدم
غير مرة **قوله** في النفس اي نفس المتكلم
الخ متعلق بالاستعارات قلت قد يشكل هذا
بنحو ينقضون عهد الله مما هو من افراد
الاستعارة بالكناية اذ كيف يعقل ان البارك

يلاحظ علاقة ويضمر في نفسه لفظ المشبه به
ويرمز اليه بذكر لازمه مع ان ذلك من اوصاف
الحادث بحسب ظاهر التعبير فالجواب
ان تشبيه احد المعنيين بالاخر وملاحظة
العلاقة التي بينهما واضمار لفظ المشبه به
في النفس منظور فيه لحال من انزل القران
بلغتهم من حيث ان ذلك كامن في انفسهم وان
عجزوا عن التعبير عنه فتامل **قوله** اي الى معناه
اشارة الي ان كلام المص علي تقدير المضاف اي
المرموز الي معني ذلك اللفظ بذكر لازم ذلك
المعني لان من المعلوم ان اللازم للمعنى لا
للفظ ولك ان تجعل ضمير اليه عايدا الي لفظ
المشبه به وتقدير المضاف في جانب اللازم
اي المرموز الي ذلك اللفظ بذكر لازم معناه
والمال واحد وذكر في الاصل انه يجوز ان يكون
المرموز صفة المشبه واستظهره بعضهم
لعدم الاحتياج ح الى تقدير المضاف وفيه شي
بل الاول اظهر اذ كيف ذلك مع الفصل بينه
وبين منعوته بنعت الاخر وهو المستعار
اذ لا يقال جا غلام زيد الفاضل العالم الماجد
صفة لزيد **قوله** استعارة المسبح للهيئة

اي

اي استعارة هذا اللفظ لمدلولها بعد تشبيه
مدلولها بمدلوله **قوله** كاستعارة الخ اي
استعارة مصرحة تحقيقية مجردة ان جعلت
القرينة حالية وهو كون المقام مقام ثنا وفي
الحمام من ملايمات المشبه زايد عليها ومطلقة
ان جعل يرمى نفس القرينة كما علمت مما تقدم
قوله قوله بل ذكرنا لازمه علي تقدير مضاف
كما علمته مما تقدم اي لازم معناه **قوله** من غير
تقدير حال من نايب فاعل المستعار **قوله**
قوله في نظم الكلام اي تركيبه وانما اشترط عدم
تقديره فيه لانه ان قدر فيه لكان تقديره منافيا
للاستعارة المكنية لانها ابدا لا يصرح فيها باسم
المشبه به والمقدر كالثابت فكانه مصرح به
قوله وذكر اللازم الخ دفع به ما قد يرد من
ان ذكر اللازم قرينة علي تقدير لفظ المشبه به
في نظم الكلام فاشتراط عدم تقديره ح ينافيه
وحاصل الدفع ان المراد قصده واخذه من
عرض الكلام اي من جانبه وقوته لا من جوهره
ولا من ملاحظته مقدرا لانه كالثابت والغرض
انه غير ثابت اصلا اذ لو ثبت ولو بالتقدير لم
تصح الاستعارة اذ لا يجمع فيها بين الطرفين

وهذا لا يقتضي تقديره في نظم الكلام فلهذا انفي اولا
بقوله من غير تقدير واثبت ثانيا في قوله على تقديره
فاختلف مورد الاثبات والنفي فلا تنافي اذ شرطه
اتحاد المورد **قوله** قوله اي قصد لفظ المشبه به
وهو السبع فيه انه مخالف ما حققه فيما تقدم من
ان الدلالة في الحقيقة بذكر اللازم انما هي على التشبيه
اللهم الا ان يقال لما كان المقصود بالذات عند
الجمهور لفظ المشبه به جعلت الدلالة بذكر اللازم
عليه قصدا وبالذات لافتقاره الى القرينة لكونه
استعارة وهذا لا ينافي ان دلالته على التشبيه
بطريق التبع والاستلزام فيحمل الدلالة على التشبيه
فيما تقدم على ما يعم الدلالة عليه ضمنا عند غير
الخطيب وصريحا عنده وهنا قصدا وانما جعل
هناك ضمنا وهنا قصدا لان الاستعارة مبناها
على تناسي التشبيه فكيف يكون ذكر اللازم دليل
عليه قصدا **قوله** وجه تسميتها ضميره عايد
على المستعار بمعنى الاستعارة او انه انث الضمير
نظرا الى المفعول الثاني وهو استعارة فانه
مفعول تسميته والاول الضمير **قوله** او استعارة
مكنية ذكر لفظ استعارة اشارة الى انه مقدر في
كلام المصنف لان مكنية عطف على بالكناية فتنسحب

عليه

عليه علاقته فهو كالثابت فاندفع ما يرد من ان المصنف
حذف جزء العلم لان الاسم مجموع استعارة مكنية
لا مجرد مكنية على ان حذف جزء العلم جايز كما صرح
به في الكشاف في تفسير سورة البقرة **قوله** اما
الكناية نشر على غير ترتيب اللف **قوله** ولوازمه
عطف تفسير **قوله** واما الاستعارة الخ اشارة
الى انه لا يشترط ان يكون وجه التسمية بمجموع
الجزيين منظورا فيه للغة كالجزء الثاني من العلم
والاخر منظور فيه للاصطلاح كالجزء الاول منه
قوله لا الى غيره استفاد الحصر من تقديم الجار
والمجرور على عامله ثم هو من قصر الموصوف اي
صاحب الكشاف على صفته اعني الذهاب الى
قول السلف ولا يصح ان يكون من قبيل قصر الصفة
اي الذهاب الى هذا القول على الموصوف اعني
صاحب الكشاف لانه ليس قاصرا عليه لذهاب
السلف اليه ايضا **قوله** حيث قال الى اخره علة
لقوله ذهب اي ذهب صاحب الكشاف الى
ما ذهب اليه السلف لقوله في الكلام في ينقضون
الى اخره **قوله** من حيث تسميتهم العهد الى اخره
في حيثية تعليل اي انما كثر استعمال النقض في
ابطال العهد مع انه خلاف ما وضع له وهو

بل يصح وجه التسمية ولو كان احدهما منظورا فيه للغة صح

حبل المشعرات المفتولة لاجل تسميتهم العهد المقرون
بالنقض حبلا على سبيل الاستعارة اذ الاقتران
المذكور يقتضي صرف النقض الى ما يناسب العهد
وهو الابطال **قوله** على سبيل الاستعارة اي
استعارة الحبل الذي لم يذكر في نظم الكلام للعهد
المذكور فيه فافادته تلك موافقة القوم في ما قالوه
قوله كما فيه الخ علة للعلة اعني قولهم من حيث
تسميتهم الخ انما يسمى العهد بالحبل الخ لما فيه
اي في العهد من اثبات الوصلة بين المتعاهدين
اي كما ان الحبل فيه اثبات الوصلة بين المربوطين
فهو اشارة الى بيان الجامع في وجه التسمية **قوله**
وهذا اي تسمية العهد بالحبل ماخوذ ومستمد
من اسرار الخ فمن ابتدائية **قوله** عند ذكر الشي
المستعار اي وهو الحبل في الاية المذكورة **قوله**
فينبهوا بذكر الرمز اي بذكر دال الرمز وهو
النقض في الاية المذكورة لان الرمز معنى من المعاني
وهو لا يتعلق بالالفاظ فالكلام على تقدير المضاف
قوله على مكانه اي المستعار ثم المراد بمكانه
اما نفس المتكلم لاضماره فيها اي على وجوده في
نفس المتكلم وان لم يذكر في نظم الكلام بقرينة ذكر
اللازم والا كان ذكره عبثا ويحتمل ان المراد بمكانه
نفس

نفس التركيب على معنى ان المكان له اي ان
ذكر اللازم قرينة دالة على ان المكان للمستعار وانه
لجديد والجدير بالذكر في التركيب بحيث لم يتلفظ به
فيه فهو مقدر وهو الاظهر فتامل **قوله** فغيه اي
ذكر الافتراس **قوله** على ان الشجاع اسد اي
لان الافتراس من اوصاف الاسد **قوله** هذا اي
قوله متاع الخ كلامه اي صاحب الكشاف **قوله**
التـــرية الثانية في المكنية على مذهب ما ذهب اي
اليه السكاكي **قوله** وفي رده التبعية اليها اي الى
قرينتها كما هو معلوم فيما مر وسيأتي **قوله**
ولما كان الخ علة مقدمة على معلولها اعني قوله
عقب الخ **قوله** من كلام السكاكي ليس المراد
بالكلام حقيقة بل النقوش الدالة عليه فاستعماله
فيها مجاز مرسل من ذكر اسم المدلول وارادة
الدال **قوله** يميل لم يعبر بمال او ما يل اشارة الى
استمرار الميل وتجدده على تعاقب الازمان
لان الفعل الماضي يدل على الانقطاع واسم
الفاعل حقيقة في الحال دون الاستقبال واسناد
الميل الى الكلام من قبيل المصطلح المجاز في الاسناد
لان المايل في الحقيقة اصحابه لا هو لكنه لما كان ترجمة
عما في الضمير اسند اليه ما اسند اليهم **قوله** عقب

الخ جواب لما اي ذكر مذهب السكاكي عقب مذهبهم
قوله لكن عبارته عبارته الخ دفع لما يرد مما يتوهم
من قوله كثير من كلام السكاكي يميل الخ من انه اذا
كان كذلك فلا وجه لافراد مذهبه بفريده تخصه
وتلخيص الدفع ان الافراد نظرا الي القليل من كلامه
الظاهر في مخالفتهم وبالجملة فكلام السكاكي لا تصريح
فيه باحد المذهبين بل عباراته محتملة للمذهبين
غايته ان الكثير فيها يميل الي موافقة السلف
والقليل يميل الي مخالفتهم والمصنف راعي الجهتين
فعقب مذهبهم بمذهبه نظرا للاولي وافرد
مذهبه عن مذهبهم نظرا للثانية واما التفتازاني
فصرف المايل من كلامه الي المخالفة عن ظاهره
ورده بالتاويل الى كلام السلف وكان الحامل له
على ذلك انه لما راي مذهب السلف ارجح دليلا
واقوي رجالا ومذهب السكاكي اليه لان عباراته
محتملة والمتبادر انه موافق من تقدمه ولو اراد
المخالفة لصرح بها ورد عليهم وكان يذكر مستندا
لمذهبه فالحمل علي الموافقة اولي حتى تثبت المخالفة
بالتصريح الذي لا يقبل التاويل **قوله** ولذا اي
ولظهور المخالفة من بعض المواضع لا القطع بها
منها عبر الخ وانظر لم جمع بين لفظ يشعر ولفظ

الظاهر

الظاهر مع ان احدهما كاف في الدلالة علي
المخالفة تامل نكتته **قوله** بانها متعلق بيشعر
قوله كالمنية اي كلفظها **قوله** في مثالنا اي
المذكور وهي انشبت المنية اظفارها **قوله**
بادعا اي مستعمل في المشبه به ادعا الخ فالبا
للسببية او للملابسة على انه حال من المشبه
اي ملتبسا بادعاء ان المشبه عين المشبه به
والمراد ادعاء ذلك بواسطة المبالغة في التشبيه
حتى يدعي ان للسبع فردين متعارفا وغير
متعارف فافهم **قوله** اي المشبه اي فالضمير
للمضاف اليه ورجوع الضمير للمضاف اليه
جايز وان كان قليلا بالنسبة لرجوعه الي المضاف
قال تعالي كمثل الحمار يحمل اسفارا **قوله** وانكار
عطف علي ادعاء **قوله** بقرينة ذكر اللازم اي
قرينة هي ذكر اللازم فالاضافة بيانية واللازم
في المثال المذكور الاظفار **قوله** فالمنية الي اخره
تفريع علي مجموع المتعاطفين من الادعاء
والانكار المذكورين وضميربه للمنية باعتبار
لفظها **قوله** السبعية لها اي الكون سبعا
فاليا مصدرية للسبب **قوله** بقرينة الخ
الاضافة بيانية **قوله** واختار السكاكي رد

الاستعارة التبعية الخ اعترضه المحقق المعتصم بلطف
الحق بما حاصله ان حديث رد التبعية الي المكنية
مبنى على تحقيق معنى التخييلية عند السكاكي
لانها القرينة للمكنية ولا محالة ان رد الشي الي الشي
احرى بتحقيق وبيان معنى ذلك الشي الاخر والمصـ
حقق معناها على مذهبه الاتي الفريدة الثالثة
من العقد الثالث فكان الانسب تاخير رد التبعية
والاعتراض عليه الي هناك وذكره هنا من ذكر الشي
في غير موضعه واجيب بان المصـ انما ذكر الرد هنا
اهتماما ببطلان الاصل لان المكنية اصل التخييلية
لانها قرينتها فهي فرعها وفيه ما فيه فتامل **قوله**
على نحو متعلق بمحذوف افاده مجموع المتعاطفين
بالواو اي جعلا جاريا على نحو اي مثل وطريق قوله
الخ وفيه ان قول المصـ على عكس الخ كذلك فيلزم تعلق
حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد وذلك
ممنوع اللهم الا ان يكون قوله على نحو متعلقا باختار
اي اختيارا جاريا على نحو الخ فلا يلزم ما ذكره لكنه
بعيد لان حقه ح ان يكون قبل قوله يجعل الخ وبالجملة
فما ذكر لا يرد على المصنف لان الذي في عبارته متعلق
واحد لا اثنان بل على الشـ لانه لم يجعله لكلام المصنف
كان المجموع كلامه فتامل **قوله** في المنية واظفارها

اي من نحو

اي من نحو انشبت المنية اظفارها **قوله** استعارة
بالكناية اي عن الانسان **قوله** على عكس الي اخره
وبالجملة فحاصله انما جعله القوم قرينة الاستعارة
التبعية يجعله هو استعارة بالكناية وما جعله
استعارة تبعية يجعله قرينة الاستعارة بالكناية
قوله في مثل متعلق بذكر ما ويشمل المثل نحو قوله
تعالي ليكون لهم عدوا وحزنا وقوله ولاصلبنكم
في جذوع النخل فهو في الاية الاولي يجعل العداوة والحزن
استعارة بالكناية عن العلة الغائية ونسبة لام
التعليل اليه قرينة وفي الاية الثانية يجعل الجذوع
استعارة بالكناية عن الظروف والامكنة واستعمال
لفظ في قرينة على ذلك وعلى هذا القياس **قوله**
من ان الخ بيان لما **قوله** بان تشبهت الخ باء المنصوص
قوله بمعنى الدلالة احتراز عنه اذا كان بمعناه
الحقيقي لانه بعد استعارته تجرد عن معناه الموضوع له
وصار المراد منه الان معناه المجازي وبقي ان الانسب
لما فرعه بعد من قوله فنطقت استعارة الخ ان يقول
واستعير نطق مجردا عن معناه لدل وكانه استغنى
عن التصريح به لكونه يعلم من استعارة المصدر لانه
اصله ولان فائدة الاشتقاق المذكور صحة ان يستعار
الفعل للفعل لمناسبة اللفظية والا كان عبثا ينبغي

التحرز عنه فتامل **قوله** وانما اختار ذلك اي رد الاستعارة
التبعية الى قرينة المكنية وتقليل الاقسام عطف ملزوم
على لازم لانه يلزم من تقليل الاقسام ايثار الضبط
وتقريبه ويحتمل ان يكون من عطف السبب على المسبب
فتامل وبغي ان يقال ايثار الضبط وتقليل الاقسام
كما يحصل برد التبعية قرينة المكنية يحصل بعكسه
اي رد المكنية الى قرينة التبعية فلا ينهض تعليلا
للاختيار المذكور ومثله في عصام الدين والوجه كما
استفيد العصام ان الاختيار المذكور دون عكسه لقلة
الاعتبارات فان الاعتبارات في التبعية اكثر منها
في المكنية ورجوع الاكثر اعتبارا الى الاقل احري من
عكسه فتامل **قوله** ويرد عليه لما كان الرد عليه قويا
عبر برد كما هو قاعدة اهل المعقول اذا كان البحث
قويا ان يعبرون به كما يعبرون بغيره بحث اونظر
او اشكال او مناقشة اولا نسلم او يمنع ذلك او هو
معترض او نحو ذلك مما يدل على قوة المورد بخلافه
اذا كان ضعيفا فياتون بلا يقال او لا يرد او لا
يشكل او قيل عليه او نحو ذلك مما يدل عليه على صيغة
فتامل **قوله** من الرد وعليه يقرا يرد بفتح ففضم
فتشديد **قوله** او الورود وعليه فيقرا بفتح فكسر
فتخفيف وبالجملة فقد افاد الشم بترديده ان في الكلمة

ضبطين

ضبطين مع اختصار **قوله** فيرد عليه في القول الاول
الخ يعني به ان في الكلام المصم نشر على ترتيب اللف
اي ان المنشور ناتيا على ترتيب الملفوف اولا لم
يستعمل الا في معناه اي فهو غير مستعار فلا استعارة
ح **قوله** بان لفظ المشبه الي قوله فلا يكون استعارة
حاصله قياس من الشكل الثاني ذكر المصم صغراه
والنتيجة وذكر الشم كبراه ودليل الكبري والصغري
فاما صغراه فقوله لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه
ودليلها قول الشم للقطع الخ واما كبراه فقول الشم
ولا شي الخ ودليلها قوله لان السكاكي الخ واما واما
التسمية فهي قول المصم فلا يكون الخ ونظم القياس
يكون هكذا لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه ولا شي
من الاستعارة بمستعمل في معناه فالنتيجة لا شي
من لفظ المشبه باستعارة فتامل **قوله** للقطع
بان المراد بالمنية الي قوله غاية الامر اذا دعينا
الخ كما عرضه به التوركي على ما دفع به المعتصم بلطف
الحق هذا هو البحث في رسالته الفارسية وحاصل
ما دفع به ان للسكاكي ان يقول المنية مستعملة في
الموت الموصوف بالاغتيال بالسبع وهذا المعنى غير
المعنى الذي وضعت له المنية لانها انما وضعت للموت
المجرد عن الوصف بالاغتيال بالسبع وفرق ما بين المفهومين

لان الشي مع غيره غيره في نفسه وخلاصة نورك
المشه عليه انا لا نسلم ان المنية مستعملة في الموت
الموصوف بالاتحاد بالسبع بل في الموت المجرد كما
يفيده الحصر في قوله لا غير ودعوي الاتحاد المذكور
لا تقتضي استعمال الشيين في غيرما وضع له لانها
انما فهمت من اضافة الاظفار الي المنية لا من جوهر
لفظ المنية وكلام التفتازاني الذي الشم مقتبعي اثره
صريح في رد ما ذكره السكاكي وعبارته وبالجملة كل احد
يعرف ان المراد بالمنية ههنا الموت وهذا اللفظ
موضوع له علي التحقيق فلا يكون مجازا البته **قوله**
اتحاد الموت بالسبع اي مثلا والا فهذا التقرير يجري
ايضا في لفظ الحال في نطقت الحال وما شاكله من محل
ما يصدق عليه استعارة بالكناية **قوله** وترشيح
الاخري والمنية لم يرد بها الطرف الاخر الذي هو السبع
قوله وجعلها عطف على فسر وضمير المستتر للسكاكي
والبارز للاستعارة **قوله** وقد اجاب هو الخ
حاصل ما اجاب به كما ذكره السعد ونقله عنه انا نجعل
ههنا باسم المشبه ونجعل بالاستعارة المصرح
بها بمسمي المشبه فكما ندعي ههنا ان الشجاعة مسمي
للفظ الاسد بارتكاب التاويل كما مر حتي يتهيا لنا
التفصي عن التناقض لان ادعاء الاسديه ونصب

القرينة

القرينة المانعة عن ارادة الهيكل المخصوص كذلك
ندعي ههنا اسم المنية للسبع وكونه مرادفا للفظ
السبع بارتكاب تاويل وهو ان يدخل المشبه في جنس
السبع للمبالغة في التشبيه بجعل افراد السبع قسمين
متعارف وغير متعارف ثم نذهب علي سبيل التخييل
الي ان الواضع كيف يصح منه ان يضع اسمين
كلفظي المنية والسبع لحقيقة واحده ولا يكونان
مترادفين فتاتي لنا بهذا الطريق دعوي السبعية
للمنية مع التصريح بلفظ المنية **قوله** عليه مناقشات
منها كما ذكره السعد ونقله عنه انما ذكر لا يقتضي
كون لفظ المنية مستعملا في غيرما وضع له علي التحقيق
من غير تاويل حتي يدخل في تعريف المجاز ويخرج
عن تعريف الحقيقة فكما انا اذا جعلنا مسمي الرجل
الشجاع من جنس مسمي الاسد بالتاويل لم يصر
استعمال لفظ الاسد فيه بطريق الحقيقة بل كان
مجازا فلذا اذا جعلنا اسم المنية مرادفا لاسم السبع
بالتاويل لم يصر استعماله في الموت بطريق المجاز
حتي يكون استعارة بل هو حقيقة فليتامل ه
قوله مع اجوبة منها ان قيد الحيثية ملحوظ
في تعريف الحقيقة فهي الكلمة المستعملة فيما هي
موضوعة له بالتحقيق من حيث انها موضوعة

له بالتحقيق ونحن لانسلم ان استعمال لفظ المنية في مثل
قولنا انشبت المنية اظفارها استعمال فيما وضع له
بالتحقيق من حيث انه موضوع بالتحقيق بل من
من حيث انه جعل فردا من افراد السبع الذي لفظ
المنية موضوع له بالتاويل المذكور وبيان ذلك
ان استعماله في الموت قد يكون باعتبار انه موضوع
في مثل قولنا ذمت منية فلان وقد يكون باعتبار
انه موضوع للسبع مرادفا له والموت من افراد السبع
غير متغاير كما في اظفار المنية فاستعماله باعتبار
الاول على سبيل الحقيقة بخلاف الاعتبار الثاني فان
استعماله فيه من حيث انه موضوع له وهذا
لايوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له فلا يوجب
كونه مجازا ومراد ابه الطرف الاحزانتهى **قوله**
وهو قد صرح الخ الانسب بقوله السابق ان
لفظ المشبه الخ ان يقول وانه قد صرح اي يرد
عليه ان لفظ المشبه الخ ويرد عليه انه قد صرح
الخ فتامل **قوله** بان نطقت اي لفظ نطقت
الخ لان التا علامة التانيث فلا دخل لها في
الاستعارة **قوله** للامر الوهمي اي الامر الذي
توهمه المتكلم شبيها بمعناه الحقيقي **قوله**
لان هذه اي قوله في الاستعارة في الفعل لاتكون

الانبعية

الا تبعية **قوله** قصد ارتباط موضعها اي قوله والاستعارة
في الفعل وقوله بقوله قبل ذلك الخ اي بمحمول ما
قبلها **قوله** ليكون المجموع تلخيصه انه اعا قصد
ارتباط موضوع هذه القضية بمحمول ما قبلها
ان يتكرر بينهما حد وسط فيكون المجموع دليلا من
من الشكل الاول يحصل به الالزام السكاكي بالقول
بالتبعية نظمه هكذا نطقت استعارة في الفعل
والاستعارة في الفعل لاتكون الا تبعية فنتيجته
نطقت استعارة تبعية **قوله** ليدل على انه
صرح بذلك اي قوله والاستعارة الخ اي لان
عليه يصير التقدير هكذا وهو قد صرح بان
نطقت مستعار الخ وصرح بان الاستعارة
في الفعل الخ فان قلت اي الامرين اولى فالجواب
الثاني وان كان كلامه باولوية الاول لتصديره
به وبيان ذلك ان على النصب يصير الزام
السكاكي قطعيا لتصريحه بما ذكر بخلافه على الرفع
فلا يفهم منه نسبة ان الاستعارة في لاتكون
الا تبعية للسكاكي لا تصريحا ولا تلويحا فلا يكون
الالزام في قوله فيلزمه القول الخ قطعيا
لان الالزام القطعي انما يكون بتصريح الملزم به
اذ لا يلزم الانسان الا ما يقول به اذ ما لا يقول به

فتامل و **قوله** واجوبه الخ منها ما حاصله انه ليس
غرض السكاكي برد التبعيه الي المكنيه التزام ذلك
وانه مذهب له حتى يرد عليه بما ذكر بل غرضه
الاعتراض على السلف بانه لا ضرورة تدعوا الي
اعتباركم التبعية لانه يمكن رد التركيب المشتمل
عليها الي التركيب المشتمل علي المكنية مع اعتبار
ما ذكرتموه في قرينة المكنية الحقيقي وانما المجاز
في الاثبات فنحو نطقت الحال يجوز ان يكون الحال
استعارة بالكنايه عن المتكلم واثبات النطق
له استعارة تخييليه مع استعمال نطق في معناه
الحقيقي كما هو الشان عندكم فاذا امكن ذلك فلا
ضرورة تدعوا الي اعتبارها بل عدم اعتبارها
هو الاولي لما فيه من تقريب الضبط وتقليل
الاقسام مع ان السلامة من التكلف على اعتبارها
هكذا قيل وفيه نظر لان الاعتراض عليهم بما ذكر
يستلزم رضاه له والا فلا يسوغ له النقض به
فيتوجه عليه ح ما تقدم لا يقال يحتمل ان يكون
قد ذكره على وجه الايراد فقط لا لانه مختار له لانا
نقول ينافيه قول المتن واختار رد التبعية الخ
فانه ظاهر في انه مذهب السكاكي اللهم الا ان يكون
معنى قوله واختار رد الخ واختار الاعتراض عليهم

بامكان

بامكان رد الحقيقة الخ وفيه مع ان من خاله الـ
السكاكي من الرد لا يغني القوم عن اعتبار التبعية
لان التبعية التي قرينتها حاليه لا يمكن ردها الي
المكنيه اذ القرينة الحالية لا لفظ لها موجود في
العبارة حتى يحكم عليها بانه مكنية لتوكك اقتر
ضيقك وتزيد اقره بهذا السلف مثلا هذا تحقيق
المقام وعلى النبي ولنا السلام الفريدة الثالثة
في الاستعاره بالكنايه على مذهب الخطيب

الفريدة الثالثة

قوله اي خطيب دمشق وهو قاضي القضاة
محمد بن عبد الرحمن القزويني وله سنة سنة وستين
وستمايه ومات في منتصف جمادي الاولي سنة
تسع وثلاثين وسبعمايه عليه رحمة الله **قوله**
التشبيه المضمر الخ اورد عليه انه تعريف بالاعم لان
التشبيه قد يكون مع جميع اركانه فلا يكون من قبيل
الاستعارة في شي اللهم الا ان يكون جاريا على
مذهب القدما من المناطقة فان التعريف بالاعم
جايز عندهم وان ال في التشبيه للعهد والمعهود
التشبيه المتقدم في قوله اذا اشبه امر بآخر من غير
تصريح بشي من اركان التشبيه سوى المشبه
ودل عليه الخ وبالجملة فهو جوابان الاول بالتسليم
والثاني بالمنع فتامل **قوله** ولا وجه لتسميتها

استعارة قيل وقد يوجه تسميتها استعارة
بانها تشبه الاستعارة من جهة ادعاء دخول
المشبه في المشبه به ولذلك نقلنا لازم المشبه
به واثبتناه للمشبه للدلالة على الادعاء المذكور
ولا يخفى عليك ان التسمية بالاستعارة على
ما ذكره هذا القايل ليست ذاتية بل عرضية جارية
من غيرها بطريق التشبه والمنفي في كلام المص
وجه التسمية الذاتية لا العرضية ذكره بعض
المحققين **قوله** لان الاستعارة الخ علة للنفي
لا للمنفي اي انتفى وجه تسميتها الخ لان الخ قوله
غير ذلك لا نسب غير ذين غير اللفظ المستعمل
وغير استعمال اللفظ ولعله افرد لتاويل اسم
الاشارة بالمذكور **قوله** من ان الكناية لغة
الخفا اشارة الى ان المعتبر في التسمية بالكناية
معناها اللغوي وهو ما ذكر لا الاصطلاحي
وهو ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو كذلك لانه
لا يصح اعتباره وجها في التسمية بالكناية
على مذهب الخطيب لان الكناية عنده واسطة
بين الحقيقة والمجاز والاستعارة ابدا من قسم
المجاز فلا يصح كونها كناية حينيذ بهذا الاعتبار
فتامل **قوله** فلفظ المشبه الخ تفريع على قوله

في المتن

في المتن التشبيه المضمر في النفس اي انه
يتفرع على تفسير الخطيب الاستعارة بالكناية
بانها التشبيه المذكور ليس الا ان تكون جميع
الالفاظ كلها حقيقة **قوله** قوله وكانه استنباط
منه الخ ان قلت ما الحامل له على ذلك والعدول
عن ما قاله القوم فالجواب ما ذكره بعض المحققين
من انه قصد المغايرة بين المصرحة والمكنية
من جميع الوجوه اي في اللفظ والتقدير لانهم
لما جعلوا المكنية لفظ المشبه به والمستعار في
النفس كان بينها وبين المصرحة اشتباه في
التقدير فقصد الخطيب المغايرة بينهما لفظا
او تقديرا وراى ان اضمار التشبيه في النفس
اقوى من مناسبة من اضمار لفظ المشبه به
في النفس لان التشبيه معنى والمعاني كثيرا ما
تضمر في النفس فالاضمار انسب بها بخلاف
الالفاظ وراى ان وجه تسميتها استعارة
امر يرجع الى اللفظ فلا يترتب على عدم مراعاته
مناسبة معنوية لان المقصود تمييز الاقسام
الواقعة في كلام البلغا اتم تمييز حتى لا يشتبه
بعضها ببعض لا لفظا ولا تقديرا وراى ان وجه
التسمية يكفي فيه ادنى مناسبة لمشابهتها

كغيرها من بقية الاستعارات كما تقدم من الاشارة اليه **قوله** بل معناها الصحيح هو المذكور في كلام السلف اي لا غيره حتى المذكور في كلام العصام من انها من فروع التشبيه المقلوب ولتذكر مذهبه فيها لتكون حاشيتنا جامعة لجميع المذاهب في الاستعارة بالكناية على وجه اتم وحاصل مذهبه فيها انه يقول ان الاستعارة ابدا مبناها على التشبيه بان يشبه امر باخر فيعطي المشبه اسم المشبه به كما تراه في نحو رايت اسدا في الحمام والتشبيه يكون مقلوبا فيشبه بالشيء ما حقه ان يكون مشبها به لغرض ادعاء المبالغة في كماله في وجه الشبه وانه اتم من المشبه به فيه حتى استحق ان يلحق به المشبه به على عكس ما تقتضيه العادة والاستعارة بالكناية من فروعه فلما يجعل المشبه مشبها به في التشبيه مبالغة في كماله في وجه الشبه في نحو قول محمد بن وهيب وبدا الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح حيث شبه غرة الصباح بوجه الخليفة المشعر بتفضيل الوجه على الغرة مبالغة في مدحه وانه الحري بان يشبه به مع ان العادة

انما

انما تقتضي بالعكس اي تشبيه وجه الخليفة بغرة الصبح كذلك يجعل المشبه مشبها به ويستعار اسم المشبه للمشبه به في الاستعاره بالكنايه لغرض ادعا كمال المشبه في وجه الشبه فيكون غاية في المبالغه حيث استحق ان يلحق به المشبه به ويستعار له اسمه فمثلا اذا قيل انشبت المنية اظفارها بفلان يجوز ان يلاحظ بين المنية والسبع تشبيه مقلوب بان يشبه بالسبع المنية فيستعار لها اسمها ويكون المراد بالمنية حينئذ السبع ويجعل الكلام بعد ذلك كناية عن تحقيق الموت بلا ريبة والمراد تحقيقه في الزمن المستقبل بمعنى انه سيموت ولا محالة لا تحققه في الزمن الماضي ولا في الحال لان ذلك ان انشبت المنية اظفارها بفلان ان يقال عند شدة مرضه واليأس من حياته فتنشبت المنية اظفارها بفلان بمعنى تنشبت السبع اظفاره به كناية عن موته لا محالة فالكنايه مرتبة على الاستعاره وقرينة الاستعارة ذكر الاظفار اذ ليس ثم للمنية اظفار وقرينة الكناية حالية اذ ليس ثمة سبع فان قلت ما الداعي الى جعل المركب من قبيل الكناية بعد اعتبار الاستعارة فيه وهل لا اكتفي باعتبار

الاستعارة ملحوظ فيها التشبيه المقلوب كما قرر
فالجواب ان الداعي اليه صدق الكلام وصحته
اذ بدون اعتبارها لا يكون الكلام صادقا من
حيث ان اريد بالمنية فيه السبع وليس ثم
سبع حاضر فاحتيج الي ملاحظة الكناية
الاصطلاحية اي ذكر الملزوم وارادة اللازم
دفعا لما يلزم علي عدم اعتبارها من الكذب
فجعل هذا المركب كناية عن تحقيق الموت
كما تقرر وحينئذ فيظهر وجه تسميتها استعارة
لانه استعير لفظ المنية للسبع الحقيقي لما علمت
من انه التشبيه مقلوب فالمنية مستعملة في غير
ما وضعت له علي طريق الاستعارة وظهر وجه
الحيق التباسها بالكناية لما فيها من الكناية بالمعني
المصطلح عليه لانه اريد بالكلام لازم معناه
اي موت فلان لا محالة فالتسمية بكل من الاستعارة
والكناية حينئذ في غاية الوضوح وايضا فعلي
ارادة انها من قبيل التشبيه المقلوب كما قرر
لم يكن ثم تجوز في الاظفار لغوي كما يقوله
السكاكي ولم يكن في اضافتها اي اثباتها للمنية
تجوز عقلي كما يقوله السلف والخطيب كما
سيجي في عقد تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية

لما علمت

لما علمت من ان المراد بالمنية السبع الحقيقي لاجل
الادعاء اي لتشبيه السبع بها واستعارة اسمها له
كما هو الغرض من انه تشبيه مقلوب فلا يرد شي
مما اورده المص علي ما ذهب اليه القوم والسكاكي
في قرينة المكنية وبالجملة فجعل الاستعارة بالكناية
من قبيل التشبيه المقلوب في غاية الحسن لظهور
وجه التسمية والسلامة مما يرد علي قرينتها
هذا خلاصة ما ذهب اليه الفاضل العصام موضحا
وهو باطل من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم ان الا
ستعارة تكون فروع التشبيه المقلوب بل الا
ستعارة مطلقا مكنية كانت او تصريحية انما تكون
من فروع التشبيه الاصلي والا لزم جواز ان يكون
زيدا في نحو رايت زيدا استعارة علي ان يكون
اصله التشبيه المقلوب وذلك لا يقول به
عاقل فضلا عن فاضل ولئن سلمنا ذلك اي ان
الاستعارة تكون من فروع التشبيه المقلوب
فلا نسلم ان التشبيه المقلوب يصار اليه بمجرد
التشهي بل انما يصار اليه اذا كان المعنى مساعدا
عليه كما تراه في البيت فان غرض قايله المبالغة
في مدح الخليفة فالحمل عليه حمل للكلام علي مراد
قايله وليس المعنى مساعدا هنا لانه يلزم

ان يكون المراد بالمنية في المثال السبع الحقيقي لا الادعائي
وان معنى نشبت المنية اظفارها بفلان نشبت
السبع اظفاره به وذلك كذب لا محالة اذ ليس
ثمة سبع حاضر وقت التكلم بالمثال فان قيل
محل لزوم الكذب اذا لم يجعل المركب بعد ذلك
من قبيل الكناية الاصطلاحية كما تقرر قلنا
بطلان ذلك ظاهر البيان لمن له ادنى المام بفن
البيان اذ الاستعارة لا تجامع الكناية في شئ
كما أن لازم الكناية جواز ارادة الملزوم ولازم
الاستعارة عدم جواز ارادته وتنافي اللوازم
يوجب تنافي الملزومات اللهم الا ان يقال
لما كان مذهبه ان الكناية لا تتميز عن المجاز في
شئ صح على مذهبه مجامعة الاستعارة للكناية
وفيه بعد ذلك ما فيه اذ لا يخفى انه فاسد لفظا
ومعنى اما لفظا فللزوم التهافت في التعبير
وذلك ان الاستعارة من قبيل المجاز والكناية
اذا كانت عنده من قبيل المجاز لم يكن لقوله
ويجعل الكلام ح كناية عن تحقيق الموت معنى
اذ لا يكون تحصيلا للحاصل واما معنى فلان
كل احد يعرف ان المراد بالمنية في المثال الموت
لا السبع وان غرض قايله تشبيه الموت

بالسبع

بالسبع بجامع الاغتيال لا تشبيه السبع به و
فالحمل عليه مجرد تشهي لا يسلم لقايله ولئن سلمنا
ان الحمل بمجرد التشهي يسلم لقايله فلا نسلم ان
الاستعارة عليه في المثال تكون مكنية الذي هو
فرض المسئلة لاتفاقهم على ان المكنية لا تذكر
فيها اسم المشبه به بل تضرب عنه للتصريح باسم
المشبه به الذي هو المنية المستعارة للسبع
الحقيقي لان الغرض انه تشبيه مقلوب والا لم يكن
ثم فرق بين المصرحة والمكنية واما ثانيا فلانه
اذا كان لا تجوز في الاظفار لغة كما يقوله السكاكي
ولا تجوز في اثباتها للمنية عقلا كما يقوله السلف
على ما ذكره من التشبيه المقلوب وان المنية
مستعارة للسبع لم يكن لتسميتها استعارة في
حقيقتها فتسميتها بذلك خارج عن كلام القوم
لا يقال للشارح العصام ان يسميها بذلك اذ
لا يلزمه اتباع غيره في كل ما يقول لانا نقول
المخالفة انما تكون بوجه وجيه يعتمد عليه ولا
وجه على مذهب يظهر للمنسبة وبالجملة فما
ذهب اليه شئ لا مستند له في كلام البلغا الاعلام
بل هو مخالف لما قرروه من القواعد والاحكام
واستدلوا عليه بالدلايل التي هي كالاعلام

خصوصا وليس له وجه وجيه يعتمد عليه فالمصير
الي ما ذهب اليه السلف والمعول عليه وهذا غاية
ما يقال في هذا المقام وانما اطلنا الكلام فيه
لانه من مزال الاقدام فتامله بالانصاف كي تسلم
ولا تك ممن يرتكب سبل الاعتساف والله اعلم
قوله الفريدة الرابعة في انه هل يجب في صورة
الاستعارة بالكناية ذكر لفظ المشبه الخ **قوله**
لا شبهة الخ الشبهة عند المتكلمين ما يخيل للناظر
فيه انه دليل وليس بدليل او هي كلام مزخرف
الظاهر فاسد الباطن كاوهام المعتزلة قبحهم
الله وعند الفقها هي المشتبه اي ما ليس بواضح
الحل والتحريم كان تنازعه الادلة والمراد بها
هنا الشك والتردد فقوله لا شبهة اي لا شك
ولا تردد في ان المشبه الخ اذ هو الملايم لذلك
المقام ولكل مقام مقال **قوله** قوله في صورة
الاستعارة لا يخفى ان صورة مفرد مضاف فيعم
جميع الصور فاندفع ما قد يتوهم من التعبير بصورة
من ان المراد صورة بعينها فتامل **قوله** قوله
لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به اي والا لزم الله
لبس ثم فرق بين المصرحة والمكنية واللازم
باطل فالملزوم مثله فالتشبيه في قوله كما هو

في

في صورة الاستعارة المصرحة راجع للمنفي اي
كون المشبه مذكورا بلفظ المشبه به لا للنفي كما لا
يخفى **قوله** قوله في وجوب ذكره الخ اي وعدم
وجوب ذكره الخ فهو من باب الاكتفا على حد قول
الله سرابيل تقيكم الحر اي والبرد وقوله وما
كنا معذبين اي مثيبين ولا حتى نبعث رسولا **قوله**
والحق عدم الوجوب المراد بالحق هنا الحكم المطابق
للواقع ويطلق على الثابت على الدايم والثابت
وجوده وهو الله تعالي ويطلق عند الفقها وهو
الاستحقاق **قوله** لجواز ان يشبه الخ اي
او يعبر عن امر بلفظ المجاز المرسل ويشبه ذلك
الامر باخر ويثبت له شي من لوازم المشبه به
وذلك بان يعبر عن النخافة واصفرار اللون في
مثالنا باللباس لعلاقة المجاورة ثم تشبه النخافة
واصفرار اللون بالطعم المر ما يسمي وحينيذ فيكون
في الكلام مجازا مرسلا ومكنية **قوله** وذكر بان
الخ قضية هذا الحل ان استعمال لفظ احدهما فيه
تصوير للتشبيه المذكور وليس كذلك اذ الاستعمال
ابدا ناشي متاخر عن التشبيه فالانسب حذفه
فتامل **قوله** على ظاهر الخ اي من انها لفظ المشبه
المستعمل في المشبه به بادعا انه عينه **قوله** من حيث

لفظ

انه الخ اي بقيد انه اي لفظ اللباس في المثال المذكور
لفظ دال على المشبه اي على المعنى الذي شبه بالامر الاخر
المحذوف الثابت شي من لوازمه اما لا من هذه الحيثية
بل من حيث انه لفظ دال على المعنى الذي شبه به
الامر الاخر فلا يكون مكنية بل تصريحية فالحيثية
للتقييد وبالامر للتعدية متعلقة بشبه قوله
فذكر لفظ المشبه اي وهو لفظ اللباس الدال على
ما غشي الانسان وان لم يكن موضوعا له وضعا
حقيقيا وقوله وحذف المشبه به الاخر اي وهو الطعم
المر البشع اي والقاعدة انه اذا ذكر لفظ المشبه وحذف
لفظ المشبه به فالاستعارة مكنية قوله فظاهر
مما مر الذي هو ان المستعار بالكناية على مذهب
السلف لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس
المرموز اليه بذكر شي من لوازمه وانه على مذهب
الخطيب التشبيه المضمر في النفس ووجه
الظهور انه لا مانع على كل من ذكر المشبه بلفظ
مجازي فما فهم قوله فاذاقها ضميره للقرية
المذكورة في اول الاية اعني قوله ضرب الله مثلا
قرية الخ وهو على حذف مضاف اي فاذاق الله
اهلها و[illegible] مثله في البديع اكثر من ان يحصى قوله
من بعض الى اخره بيانا لما قوله اي اثر الخ تفسير

للبعض

للبعض قوله من النحافة واصفرار اللون بيان
لاثر الضرر وهو على اللف والنشر المرتب فاثر
الضرر الذي يغشى الانسان عند الجوع هو نحافة
البدن واثره الذي يغشاه عند الخوف هو اصفرار
اللون قوله باللباس متعلق بشبه وهو على
تقدير المضاف اي بمدلوله كما علمت مما تقدم غير
مرة ان التشبيه للمعاني والاستعارة للالفاظ
ولعله استغنى عن تقدير المضاف نظرا للقاعدة
وهي ان كل حكم ورد على اسم فهو على مدلوله الا
لقرينة قوله على من به ذلك اي المذكور من
الجوع والخوف قوله والاضافة بيانية هذا
لا يتعين بل يجوز ان تكون الاضافة حقيقية على
معنى اللام اي اسم له بل هو الاولى لسلامته من
اعتبار الاستخدام بخلافه على الاحتمال الذي
ذكره فانه يكون في الكلام استخدام حيث ذكر
اللباس اولا بمعنى المدلول وارجع عليه الضمير
باعتبار اللفظ والحامل له على ذلك ما تقدم
فلا تغفل قوله اي ما يدركه الخ بيان لما غشي
الخ قوله من الطعم هو بالضم الشي المطعوم
وبالفتح ما يصل الى القوة الذائقة والمراد هنا
الاول لان المقصود التشبيه بالشي المطعوم

لا بصفته التي تنقل الى الذائقة ولان المعم وصفه بالمر البشيع والصفة لا تقوم بالصفة البلا يلزم قيام المعنى بالمعنى ذكره بعض المحققين **قوله** فيكون استعارة ه
مصرحة نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني فقد يقال ما الداعي الى اعتبار التشبيه بامرين المفرع عليه ما ذكر وهل لا اعتبر التشبيه من اول الامر بين ما غشي الانسان عند الجوع والطعم المر البشيع مع انه مقتضى موضوع المسئلة من كون الحق عدم وجوب ذكر المشبه بلفظ الموضوع له في الاستعارة بالكناية وعلى اعتبار ما ذكر من اول الامر ينطبق عليه فانه ذكر المشبه اعني ما غشي الانسان بلفظ الغير الموضوع له وهو اللباس فاما اعتبار التصريحيه في نحو الاية كما ذكروا المجاز المرسل بناء على الاحتمال الذي اسلفناه فامر زايد على المقام وقد يقال الداعي الى ذلك ان اعتبار التشبيه بين معنى مجازي للفظ ومعنى اخر يتوقف على بيان مجازيه اللفظ بالتشبيه للمعنى المجازي المطلق عليه وذكر بالنظر في علاقته اهي المشابهة فيكون مجازا بالاستعارة او غيرها فيكون مجازا مرسلا ليكون استعمال اللفظ فيه صحيحا والا كان غلطا يجب التحرز عنه فاولا يعلم مجازية اللفظ بالنسبة لمعناه المجازي كلفظ اللباس في الاية بالنسبة لما غشي الانسان ثم بعد ذلك

يشبه

يشبه مدلوله المجازي الذي اطلق عليه حتى كانه موضوع له وهو ما غشي الى اخره بشيء اخر وهو الطعم الى اخره لتحقق الاستعارة المكنية فهو من حيث انه لفظ مجازي للمشبه مجاز مرسل او استعا
مصرحة ومن حيث انه يشبه مدلوله المجازي الذي اطلق عليه حتى كان موضوعا له استعارة بالكناية فالاحتياج الى المجاز اولا لبناء المكنية عليه اذ لا يعقل بدونه لما علمت فلم يكن زائدا على المقام هذا ما يسر به الرب الكريم فتح الله على من تلقاه بقلب سليم **قوله** وهذا مرور منه هنا الى اخره بناء على ما اسلفه من رجوع ضمير يكون للفظ اللباس وهو الظاهر المتبادر من عبارة المص وهذا بناء على قراءة يكون بالتاء المثناة فوق وضميره للاية اي فتكون الاية استعارة الى اخره على معنى انها متضمنة للاستعارة وحينئذ فيصلح كلامه للمذاهب الثلاثة في المكنية على انه يمكن حمل كلامه على ما يعم المذاهب الثلاثة في المكنية حتى على قرائته بالتحتيه بان تجعل يكون تامة بمعنى يوجد واستعارة بالرفع فاعل به اي فيوجد استعارة الى اخره لكنه بعيد فتامل **قوله** وتكون الاذاقة الخ بناء على ما اسلفه من تقرير المكنية في الاية وثم فيها احتمال اخر وهو ان يكون

لباس الجوع والخوف من قبيل اضافة المشبه به الى
المشبه كلجين الماء اي جوع وخوف يعني من حيث
اثرهما كاللباس بجامع الشمول وحينئذ فلا يكون التجوز
الا في اذاق وتكون استعارة تبعية وذكر تارة
يشبه ادراكها اي القرية المذكورة في اول الاية
اي اهلها بالجوع والخوف بالاذاقة بجامع مطلق الا
دراك ثم يعتمد استعارة الاذاقة للادراك واشتقاق
اذاق بمعنى ادرك او مجاز مرسلا اصليا في المصدر تبعي
في الفعل ان اعتبرت العلاقة السببية لان الاذاقة
سبب للادراك والمعنى حينئذ فاذاقها الله الخ
اي فادركها الله اي جعلها مدركة جوعا وخوفا
كاللباس المراد **قوله** اي اثباتها اي او لفظ اذاق
على المذاهب المقررة في التخييل **قوله** وهذا الخ
تضمن ايراد ما بحثه الفاضل العصام حاصله ان ما ذكر
من كون المشبه في الاستعارة بالكناية لا يجب
ان يكون مذكورا بلفظه الموضوع له تحقيقا ماخوذا
من كلام صاحب الكشاف وملوح اليه في كلام القوم ولذا
قال السعد في شرح التلخيص والذي يلوح من كلام
القوم في هذه الاية ان في لباس الجوع استعارتين
الى اخر ما قرره المص هنا واذا كان كذلك فالمعلوم
في المسئلة انما هو ما يدل على الاتفاق فيها

والتعبير

وتعبير المصنف بالحق يقتضي ان في المسئلة خلافا
لان لفظ الحق شاع استعماله في المحاكمة بين الخصوم
والمحاكمة فرع الخلاف مع انه لا يعلم فيها خلاف ولو كان
ثم خلاف لا استفيد من كلامهم ولو تلويحا اذ يتعرضون
بالنص لما هو ادنى من ذلك فالتعبير بالحق لا مساغ
له ح **قوله** فتعبير الخ اشارة الى دفع ما بحثه
الفاضل العصام وحاصله لا نسلم ان التعبير بالحق
يلزم ان يكون لحصول خلاف بل تارة يكون لذلك
وتارة يكون لكون المسئلة ذات تردد واحتمال
لصعوبتها وما هنا من هذا القبيل فانه لما لم يوجد
في المسئلة نص صريح يعتمد عليه وكانت صعبة
المرام كانت مظنة للتردد والاحتمال ولو لم تكن
الاحتمالات الا للمصنف فكانه يقول الحق الذي
قوي في نفسي من احتمالي المسئلة كما قام عندي
من الدليل عدم وجوب ذكر المشبه في الاستعارة
المكنية بلفظه الموضوع له ومثل هذا التعبير سايغ
لا غبار عليه وحمل الكلام على معنى صحيح ولو بعيد
خير من الافساد فتامل **قوله** مع انه في قوة علي
انه لقصد الاستدراك على ما يتوهم من قوله
لكون الخ انه لم يسبق منه ما يصحح التعبير فافاد
بذلك علة انه سبق منه ما يصحح التعبير بالحق

الخ

مع انه عبر سابقا اي فى اثنا هذا العقد قبيل الفريدة
الاولى منه حيث قال هناك ولنتعرض لها فى ثلاث
فرايد مزيلة بفريدة اخرى لبيان انه هل يجب ان
يكون المشبه فى الاستعارة بالكناية مذكورا ه
بلفظه الموضوع له ام لا **قوله** وبقوله اي وعبر
بقوله فى هذه الفريدة وانما الكلام الى اخره **قوله**
ولا يلزم من ذلك اي من التعبير المذكور ان تكون
المسيلة فيها خلاف اي بل اللازم من ذلك انما هو
التردد فيها والاحتمال **بيان العقد الثالث** فى تحقيق
قرينة الاستعارة بالكناية وما يذكر الخ بين به
ان هذا العقد معقود لامرين وما صنعه فى غاية
الحسن حيث حقق اولا الاستعارة بالكناية ثم
حقق قرينتها ثم حقق الزايد على قرينتها تقديما
للوهم فالاهم وتاخيرا للتابع عن متبوعه كما هو
الشان **قوله** فى تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية
ان قلت لم تعرض لتحقيق قرينة الاستعارة بالكناية
ولم يتعرض لتحقيق قرينة الاستعارة المصرحة
فالجواب لوقوع الاختلاف فى قرينة المكنية فقيل
بانها اثبات لازم المشبه به للمشبه مع بقايه على
معناه وقيل بانها استعارة للامر الوهمي فتكون
استعارة تخييليه وقيل بانها استعارة تحقيقية

فى بعض

فى بعض المواد المذاهب الاتية فاحتيج الى التحقيق
بخلاف قرينة الاستعارة المصرحة لعدم وقوع ه
خلاف فيها اذ هي بالاجماع من لوازم المشبه فلذلك
لم يتعرض لتحقيقها **قوله** وفى تحقيق انما قدر لفظ
تحقيق ليفيد انما ذكر عطف على قرينة فيكون نصا
فى انه حقق الامرين جميعا لا انه عطف على تحقيق
المتقدم والا اقتضى انه لم يحقق فى هذا العقد
ما زاد على قرينة الاستعارة المكنية ضرورة ان
المعطوف مغاير للمعطوف عليه مع انه خلاف الواقع
الاتي بيانه فانه حقق الامرين جميعا **قوله** ما يذكر
انت خبير بان ما وافقه على الترشيح اذ هو الزايد
على قرينة المكنية وانظر هل ما وقعه عليه باعتبار
انه اللفظ الدال على ملايم المشبه به او باعتبار
انه ذكر اللفظ الدال الخ والظاهر الاول كما هو
قضية التعبير بيذكر لان الذكر انما يتعلق ه
بالالفاظ لا بالمعاني ولانه لو كانت ما واقعة عليه
باعتبار انه ذكر اللفظ الخ للزم ان يكون التقدير
هكذا وفى تحقيق ذكر ما يذكر زيادة الخ فيلزم ان
يكون الذكر متعلقا بالذكر وهو باطل لما يلزم عليه
من تعلق الشي بنفسه فان اول فى الذكر الاول بجعله
بمعنى المذكور اي وفى تحقيق مذكور يذكر الخ رجع

الي الاول نعم ان قدر متعلق بالذكر الثاني بحيث يكون
التقدير هكذا او في تحقيق ذكر يذكر متعلقة وهو اللفظ
المذكور صح ارادة الترشيح منها باعتبار انه ذكر
اللفظ لكن فيه من التكلف ما لا يخفي فتامل قوله
زيادة حال من نايب فاعل يذكر بتقدير مضاف اي
ذا زيادة او بتاويله باسم الفاعل اي زايدا او باقيا
علي مصدريته لقصد المبالغة فيه بدعوي انه نفس
الزيادة علي حد ما قيل في نحو زيد عدل فاندفع انما
يذكر لفظ والزيادة معني فلا تصح الحالية لاقتضايها
انما يذكر نفس الزيادة وليس كذلك والاولي من
هذه الاوجه اولها لان وقوع المصدر المنكر حالا
ولو مع تاويله باسم الفاعل وان كان كثيرا الا انه
مقصور علي السماع بخلافه علي الاول فان الواقع حالا
في الحقيقة انما هو ما اضيف الي المصدر والمراد
بكون ما يذكر ذا زيادة اي صاحب زيادة ان الزيادة
قايمة به قيام الوصف بالموصوف فان الزايد يقوم
به وصف الزيادة فهو صاحبها فتامل قوله ملا
ملايمات تبيان لما قوله لكن الي اخره استدراك
علي ما يوهمه قوله بكسر الخ من استوا والمعنيين
قوله لانه يحسن الخ لعل وجهه ان المخالب تابعة
والسبع متبوع والانسب جعل التابع ملايما اي
مناسبا

مناسبا للمتبوع لا العكس قوله فان المخالب اي
اثباتها علي مذهب السلف او هي نفسها علي مذهب
السكاكي قوله وهو جمع ذكر الضمير مراعاة
للخبر لكونه محط الفايدة ولو راعي المرجع لانثه
قوله مخلب هو من الخلب بمعني الجرح والخدش
قوله كل سبع اي فهو علي هذا المختص بالسبع
من حيث هو ويكون الظفر اعم منه قوله
او هو اي المخلب قوله والظفر لما لا يصيد اي
من الطير بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل من
ان ظاهر كلامه يقتضي ان ما كان لما يصيد من غير
الطير ليس بمخلب لان المخلب لما يصيد من
من الطير وهذا ليس طيرا وليس بظفر لان الظفر
لما لا يصيد وهذا يصيد فتلزم الواسطة بين
الظفر والمخلب وظاهر كلام اهل اللغة انه
لا واسطة ووجه الدفع ان ما ذكر لا يرد الا
لو كان المراد والظفر لما لا يصيد اي مطلقا طيرا
كان او غيره وليس ذلك مرادا بل المراد والظفر
لما لا يصيد اي من الطير علمت فالصورة الموردة
مندرجة في الظفر حينيذ ووجه اندراجها انها
لا يصيد من الطير صادق بان لا يصيد اصلا
طيرا كان او غيره او يصيد لكن لا من الطير لانه

المخلب لما يصيد

سالبة وهي تصدق بصورتين فلا انتقاض فتامل
قوله بمعنى علق اي علو فاحسيا لاجل ان يكون
من ملايمات المشبه به والا فالموت كذلك قوله
وهو زيادة على القرينة اي وحينئذ فهو ترشيح
ونوقش فيه بانه لما يعد زايدا لو كان مثبتا للمشبه
اي المنية وهو هنا مثبت للمخالب واجيب بان
المخالب لما كانت مثبتة للمشبه كان ما اثبت
للمخالب مثبتا للمشبه ذكره بعض المحققين هذا
وانت خبير بان ما ذكر من كون المخالب هي القرينة
وتشبث زيادة عليها موافق لكل من طريقة المص
الاتية وطريقة الفاضل العصام اما موافقته
لطريقة المصنف فلان المخالب اشد اختصاصا
بالاسد من التشبث وقد ذكر ان ما كان اقوى
اختصاصا فهو القرينة وما سواه ترشيح واما
موافقته لطريقة العصام فلان المخالب
يستحضرها السامع اولا لتقدمها في الذكر
وقد استظهر ان ما يحضره السامع اولا فهو
القرينة وما سواه ترشيح وبالجملة فلفظ المخالب
في المثال المذكور جامع للوصفين فهو مخرج
على الطريقتين قوله والمراد الى اخره هذا لان
يتوهم من موافقته لهم في تقدير الاستعارة

المكنية

المكنية موافقته لهم في قرينتها دفعه بقوله والمراد
الخ لان كلمة المراد انما يوتي بها في مقام يوهم خلاف
المراد بقرينة ما ياتي قوله الاضافة بيانية قوله
هنا اي في عقد تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية
قوله اي ذكر له اشارة الى انه ليس المراد من
الاثبات ما يتبادر منه من الحكم به عليه على
وجه الاسناد بل المراد ما هو اعم من ذلك فيشمل
ما اضيف اليه ولذا قال ولا يشترط الاسناد
الواقع بين مرفوع ورافعه اي كقولنا انشبت
المنية بفلان اي بل لذكر اظفار المنية وهكذا
قوله المساوية له نعت الخواص والمراد
المساواة في الوجود والملاحظة بمعنى انه يلزم
من وجود كل وكذا من تصور كل وجود الاخر وتصوره
لا يقال قد جعلوا من جملة الخواص الاظفار ولا نسلم
انها مساوية للسبع لتحققها لغيره فلا يلزم
من وجودها ولا من تصورها وجوده وتصوره
لانا نقول ليس المراد مطلق الاظفار بل اظفار
مخصوصة تحقق بها التشبث والاغتيال ولا
شك انها بهذا الوصف مساوية للسبع
وخاصة به لا تتعداه الى غيره ويلزم من
وجودها وكذا من تصورها وجوده وتصوره

فتامل **قوله** في صورة الاستعارة بالكناية
وكان قرينة لها اشارة الي قيدين ارادهما
المص وقصد الشارح المحقق بالتصريح بهما دفع
ما اعترض به الفاضل العصام علي المصنف وها
وحاصل اعتراضه مناقشته من وجهين الاول ان كلا
هنا يشمل الترشيح والتخييلية لانه عبر بلفظه
الامر الخ وهو شامل للامرين جميعا مع انه خلاف
ما نص عليه السلف لان الذي نص السلف عليه
هو ان الذي اثبت للمشبه وانه مستعمل في معناه
الحقيقي والتجوز انما هو في الاثبات انما هو
التخييلية ولم ينبهوا علي ذلك في الترشيح فلا يصح
نسبة ما ذكر الي السلف علي عمومه والثاني انه لا
يلتئم مع قوله فيما بعد ويسمونه استعارة
تخييلية لان المسمى بذلك انما هو قرينة المكنية
فقط لا هي مع الترشيح الزائد عليها وحاصل
الدفع الذي اشار له الشارح انما ذكر لا يرد الا لو كان
مراد المص بالامر مطلقه وليس كذلك بل المراد
الامر الكاين في صورة الاستعارة بالكناية
وكان قرينة لها فخرج بالقيد الاول ترشيح
التشبيه وبالثاني ترشيح المكنية كما يذكره الشارح فيما
بعد فهما قيدان ارادهما المص غاية انه ترك

التصريح

التصريح بهما اتكالا على قرينة السياق فان المقام
للتحقيق قرينة الاستعارة بالكناية المرجح بتنبيه
ما ذكر للسلف والتام الكلمتان ولا حاجة الى ما ارتكبه
سامحني العصام من التكلف في دفع الاعتراض
فتامل **قوله** مستعمل لفظه اشارة الى ان كلام
المص على تقدير المضاف لان الاستعمال من عوارض
الالفاظ ويحتمل كلامه الاستخدام بان يكون قد
ذكر الا ~~مر~~ واراد معناه لان المثبت للمشبه
انما هو المعنى واعاد عليه الضمير في مستعمل واراد
لفظه لان المستعمل انما هو اللفظ **قوله** وانما المجاز
في الاثبات اي لا في غيره لان انما من طرق الحصر
لانها بمعنى ما والا اي ما المجاز الا في الاثبات
قوله وهذا اي اثبات شيء الخ عقلي اي لا لغوي
لان المجاز اللغوي متجوز بالكلمة فيه عن موضعها
الاصلي والامر المذكور لم يتجاوز به عن موضعه
الاصلي وسمي عقليا لان التجوز في امر معقول
قوله كاثبات الخاصي في نحو انبت الربيع البقل
اذا صدر من الموحد **قوله** ومن هذا اي قوله
وانما المجاز في الاثبات وضمير انه للمجاز العقلي
يسمى مجازا في الاثبات قال بعض المحققين
وينبغي ان يراد بالاثبات الانتساب والانقاق

لا الاثبات المقابل للنفي لانه كما يجري في
الاثبات يجري في النفي **قوله** ويسمونه
استعاره تخييليه ان قيل لفظ المدايم الذي
جعل قرينه فالقياس تسميته استعاره
تخييليه مع انهم ما فعلوا فالجواب
ان وجه التسميه لم يعتبر علة حقيقية موثرة
في المعلول موجبه لاطلاق الاسم حتى يلزم
اطراده كالاستكار للمحمر بل انما اعتبر مناسبا
للتسميه ومصححا لاطلاق الاسم واذا تاملت
كلام الشارح المحقق وجدت السوال والجواب ساقطان
من اصلهما وذلك لان الاثبات المسمي بذلك انما
هو الاثبات المعتبر فيه ما تقدم من التقييد
بقوله وكان قرينة لها والترشيح زائد على
القرينه فلم يكن ما تقدم منطبقا عليه حتى
يعتبر فيه التسميه بذلك ويحتاج لدفعه بما تقدم
فما ادق هذا الشارح النبيه حيث يرمز الى رد ما
يذكره العصام بادني تنبيه **قوله** ولا يحسن
اي لان الاثبات استعاره قسم من المجاز اللغوي
وهو يطلق بازاء معنيين احدهما اللفظ
المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي والثاني
استعمال ذلك اللفظ والاثبات ليس واحدا من

الامرين

الامرين فلا يظهر التسميه بالاستعاره نعم
قد يظهر وجه التسميه بالتخييليه من حيث انه
يخيل للسامع من اثبات الامر الذي من خواص المشبه
به للمشبه اتحاد المشبه بالمشبه به فتامل **قوله** ذ نحو قولنا
اخذته يد الشمال شبه الشمال بانسان بجامع
كون كل منهما يصدر عنه فعل على سبيل الاستعاره
بالكنايه واليد تخييل **قوله** مستعمل الجزاي
وهو الجارحه المخصوصة **قوله** ولهذا اي
ولكون الاستعاره التخييليه في المثال الاول
هي اثبات اليد للشمال ولفظ اليد الخ قال الشيخ
الخ **قوله** اذ ليس الخ علة للنفي لا للمنفي
قوله ويسمونه استعارة تخييليه لانه استعير
للمشبه اثبات الامر الى اخره قال بعض المحققين
واعلم ان اطلاق الاستعاره على الاثبات المذكور
اطلاق على سبيل الاستعاره وذلك ان الاستعاره
الحقيقيه انما يتشبه معنى لفظ بمعنى لفظ اخر
ثم ينقل لفظ الثاني مجردا عن معناه ويستعمل
في معنى المشبه وما نحن فيه ليس كذلك لانهم
نقلوا معنى اللفظ المذكور واثبتوه لمعنى
المشبه على سبيل المجاز العقلي ثم انهم نقلوا
لفظه تبعا فشبهوا النقل على طريق المجاز العقلي

بنقل اللفظ على طريق المجاز اللغوي والجامع مطلق
النقل واستعملوا ما حقه ان يستعمل في النقل
الثاني وهو لفظ الاستعارة في الاول **قوله**
لتخييل الخ علة لقوله استعير للمشبه الخ **قوله**
وذكر الضمير في عنه مراعاة للفظ ال اي فهي اسم
اسم بدليل عود الضمير عليها كما في قد افلح المتقي
ربه وظهر اعرابها في اخر صلتها عارية كما في الكافية
بمعنى غير فلا يرد انها لو كانت اسما لكان محل لها
من الاعراب والاولى ان يقال ان اللام تنزلت
مع الوصف منزلة الكلمة الواحدة فكان المجموع
اسما واحدا معربا بحسب العوامل كما ذكره
المحقق ابن قاسم في بعض كتبه لان كون الكلمة
على صورة الحرف لا يقتضي نقل اعرابها الا ما بعدها
بعدها بل بناها وكونها في محل اعراب **قوله**
يعني ان الاستعارة الخ لما كان يتبادر من ظاهر
عبارة المصنف لزوم المكنية للتخييلية اي ان
المكنية لازمة والتخييلية ملزومة مع انه خلاف
الواقع وما في نفس الامر لان الذي في الواقع هو
ان المكنية ملزومة والتخييلية لازمة فسر الشارح
المحقق العبارة بما هو المراد منها ولذا اتى
بالعناية بقوله يعني الى اخره **قوله** بل

الاستعارة

لكونها على صورة الحرف فنقل اعرابها الى اخر صلتها عارية صح

الاستعارة الخ لما كان غاية ما يفهم من عبارة المصنف
عدم انفكاك المكنية عن التخييلية اي عدم انفكاك
الملزوم عن لازمه وذلك صادق بعدم انفكاك اللازم
عن ملزومه وبانفكاكه عنه اضرب الشارح الاضراب
الانتقالي المذكور ليفيد ان التلازم من الجانبين
لا من احدهما وهو كذلك عند السلف والخطيب
كما صرح به فيما بعد بقوله وبالجملة الخ ولو اقتصر
على العناية لم يعلم ان السلف والخطيب يقولون
بعدم انفكاك اللازم الذي هو التخييلية عن ملزومه
الذي هو الاستعارة المكنية والحاصل انه استفيد
من مجموع كلامه اعني قوله يعني الخ وقوله بل
الاستعارة الخ افادة التلازم بين الملزوم
ولازمه عند السلف والخطيب وان كلا منهما لا
ينفك عن الاخر فيما لازمة المكنية للتخييلية
اي تكون التخييلية متى ما وجدت يلزم ان تكون
تابعة للمكنية يحصل الرد على السكاكي وان عنده
لا يجب ان تكون الاستعارة التخييلية تابعة
للاستعارة بالكناية ومثل لها بنحو اظفار
المنية المشبهة بالسبع ولسان الحال الشبيهة
بالمتكلم الى اخره ... وبملازمة التخييلية
للمكنية اي تكون المكنية متى ما وجدت وجدت

التخييليه يحصل الرد على صاحب الكشاف فان
عنده لا يلزم ان تكون قرينة الاستعارة بالكنايه
استعارة تخييليه بل قد تكون تحقيقية في بعض
المواد كما سيجي فاستفيد من مجموع كلامه الرد
علي كل من المخالفين ولو اقتصر علي ما يستفاد
من المتن لم يعلم منه الرد على صاحب الكشاف
ولذا اتى بالاضراب فتامل **قوله** من البحث
اي بحث السكاكي مع القوم والخطيب وسياتي
رده عن الخطيب بان ما ذهب اليه السكاكي بعيد
جدا ولم يوجد له مثال في الكلام البليغ **قوله**
والبه اي الي جميع ما تقدم **قوله** وبالجمله اي واقول
قولا هو ملتبسا بالاجمال كما استفيد من مجموع
المتعاطفين ببل **قوله**

الفريدة الثانية **قوله** في بعض
المواد اي ما اذا كان للمشبه رادف بمشبه به رادف
المشبه به كما سيعلم من الفريدة الرابعة **قوله**
استعارة تصريحية تحقيقيه اشارة الي ان
المراد بالتحقيقية هنا التصريحية لا ما تقدم
عن السكاكي من انه اذا كان المستعار له محققا
حسا او عقلا فالاستعارة تحقيقية والا ه
فتخييلية لان التخييلية هنا بمعنى اثبات لازم

المشبه

المشبه به للمشبه مع بقايه على معناه الحقيقي
وهو انما يقابلها بهذا الاعتبار كونه متجوزا به
عن مكانه الاصلي الذي هو الاستعارة التصريحية
بخلاف التخييليه في كلام السكاكي فيما تقدم فالمراد
بها كون المستعار له صورة وهمية لا تحقيق وهي
انما يقابلها بهذا الاعتبار كون المستعار له محققا
الذي هو الاستعارة التحقيقية ويدل على ان المراد
بالتحقيقية هنا التصريحية ما سيذكره في الفريدة
الرابعة حيث قال هناك وان كان له اي للمشبه
تابع يشبه ذلك الرادف كان مستعارا لذلك التابع
علي طريق التصريح فتامل **قوله** فيترجح هذا
حيث امكن خلاصته انه اذا امكن اعتبار التخييلية
واعتبار التحقيقية ترجح اعتبار التحقيقية بدون
التفات الي غيرها فيكون اعتبار التخييلية
مرجوحا والاعتبار المرجوح منكر عند ذوي العقول
الراجحة يعلم منه ان المراد بالجواز في عبارة ه
المصنف الامكان لكن بمعناه الاعم الذي هو سلب
الضرورة عن احد الجانبين فيصدق بالواجب
لا بمعناه الاخص الذي هو سلب الضرورة عن
الجانبين فيكون جواز استوى الطرفين ولذا
قزع عليه ... له نعه فالمراد بالجواز الي اخره

لها

قوله كما في قوله تعالى الخ اندرج تحت الكاف
نحو قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك فانه لما شبه
الماء اي معناه وهو الجوهر اللطيف الشفاف
الذي لا يحجب ما وراءه بالنبات الذي هو غذاء
الحيوان بجامع النفع في كل واستعير اسم الماء
للنبات تشبه يرادف الماء وهو الغور للماء في
الارض اي ذوبانه فيها يرادف المشبه به وهو
البلع واستعير البلع للغور واشتق من البلع
ابلعي بمعنى غوري فابلعي استعارة تصريحيه
تحقيقيه تبعيه قرينة للمكنية قوله المفيدة
لذلك اي لكون قرينة المكنية استعارة
تحقيقيه قوله من حيث الخ هي حيثية تعليل
اي شاع ذلك لاجل تسميتهم العهد بالحبل وقوله
لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين اي
كالمتماسكين بطرف الحبل اشارة الي بيان وجه
الشبه الجامع بينهما قوله ويشعر كلام
الكشاف الخ اي حيث جعل النقض استعارة
تحقيقية من غير التفات الى احتمال جعله
استعارة تخييليه مع امكانها في الاية ايضا
بان يكون النقض مستعملا في معناه الحقيقي والمجاز
انما هو في اثباته للمشبه فعدم الالتفات الى

هذا